******** برهان كلنبوى ********

* بسم الله الرحمن الرحيم *

انواع محامد عالية بسطت مقدمة لفتح الابواب * واجناس مدايح تالية ركبت موجهة لذلك الجناب * المتنزه كنه ذاته عن حدود مدارك الالباب * المقدس جل صفاته عن رسوم التنقض والنقص بلا ارتياب * على ان عمم آلاء جلية غير محصورة فى مداد الكتاب * وخص الانسان بنعماء منتشرة سيما المنطق الفصيح فى كل باب * فسبحان من ردت الافكار والمحابر عن غرايب ملكه و ملكوته * و ارتدت الابصار والبصائر الى بدئها فى عجائب عظمته وجبروته * واصناف صلوات مرتبة بيد التبجيل والانتخاب * محتوية على كليات الاخلاص وافراد الاداب * على من عرف حقايق الحق ورفع موجبات الاحتجاب * وميز حدود حدايقها بخواص البيان وفصل الخطاب * لما انه المتوسط بيننا و بين نتايج

Digitized by Google

ام الكتاب * بقوانين عاصمة عن الخطاء فى طرق الصواب
وبراهين قاصمة لظهور مغالطات مصاقع الخطباء * وواصمة
لمشاغبات الشعراء ومجادلات الجدلاء * وعلى آله واصحابه
الذين عرفوا كليات احكامه الخمسة الموصلة الى رب الارباب قوله احكامه
وشرحوا اقواله ببينات تتمثل لها صور الصواب من وراء
حجاب * حيث قضوا بالحق مع مقاساة العوارض فى الامانات قوله الامانات
المحمولات * المشروطة بمداومة الانفصال عن اهل العناد
وملازمة الاتصال باشرف الممكنات * فنحوا فى الصراط
المستقيم مسورات المقاصد والاسباب * وقد حوا فى جنود
الظنون السقيمة من خلفهم قدح شهاب * اذ بينوا لوازمها
الخفية بمصابيح مقدمات دائمة بانوار اليقين * وعدلوا
فى تحصيل نظرياتها الموجهة الى ضروريات الدين * فبدههم
مسلمات الهدى محدسة بمقبولات السنة ومتواترات الكتاب
وشاهدهم المشهورات من وهميات الضلال منعكسة الى سواء
سبل الوهاب * وقد اطلقوا فى رياض المطالب عن قيود
التقليد الى جهات التحقيق * وحلوا فى بوادى المبادى
القريبة والبعيدة على جياد التوفيق * ماطلع على جنان
الجنان طوالع العرفان عن افق الاكتساب * وماسطع اذعان
الاذهان بمطالع ايقان يوجب حسن مآب * وبعد * فلما كان
المنطق نطاق الافكار * وبه يرتفع طباق الانظار * وميزان
عدول يشخص المصداق عن الكذاب * ومقياس عقول
يميز عن المعقم كل منجاب * ويهتدى بهداه كل نظار * كانه علم
فى رأسه نار * فبهذا كان خادم العلوم بالاستيعاب * وسيد

القوم خادمهم بالاثر المستطاب * وكان بعض المشتغلين
عندي مشتغلا ذكاء * وفي توقد ذهنه الذكي يحكي ذكاء *
قابلا للتحلي بجواهر الانهار الحدسية من بين الاتراب * مائلا
الى تجلي زواهر الانوار القدسية حين انتاب * جمعت له ولامثاله
موائد عوائد * ونظمت في سلك البيان فرائد فوائد * ورتبتها
على مقدمة وخمسة ابواب * نفعهم الله تعالى في كل ما يسئل
ويجاب * وما توفيقي الا بالله الجميل * وهو حسبي ونعم الوكيل
مقدمة * وفيها بحثان البحث الاول ان العلم وهو الصورة الحاصلة
من الشيء عند العقل ان كان ادراكا للنسبة التامة الخبرية
على سبيل الاذعان فتصديق والا فتصور سواء كان ادراكا
لغير النسبة اوللنسبة الناقصة او التامة الانشائية او الخبرية
بدون الاذعان وكل منهما اما بديهي او نظري مكتسب بالنظر
وهو ملاحظة المعقول لتحصيل المجهول (وقيل ترتيب امور قوله وهو
معلومة للتأدي الى المجهول فالموصل الى التصور النظري
يسمى معرفا وقولا شارحا واجزاؤه الكليات الخمس المعلومة قوله واجزاؤه
بداهة واكتسابا والموصل الى التصديق النظري يسمى دليلا
وحجة واجزاؤه القضايا المعلومة كذلك وقد يقع الخطأ في كل
من الاكتسابين فاحتيج الى قانون باحث عن احوال المعلومات
من حيث ايصالها عاصم عن الخطاء وهو المنطق فموضوعه
المعلومات وغايته العصمة عن الخطأ في الافكار * البحث الثاني
ان الدلالة كون الشيء بحيث يحصل من فهمه فهم شيء آخر قوله بحيث
فالشيء الاول يسمى دالا والثاني مدلولا فان كان الدال لفظا
فالدلالة لفظية والا فغير لفظية وكل منهما ان كانت بواسطة

Digitized by Google

الوضع فوضعية او بواسطة الطبع فطبعية والا فعقلية ودلالة
اللفظ بالوضع على تمام ما وضع له مطابقة كدلالة الانسان
على مجموع الحيوان الناطق وعلى جزئه تضمن ان كان له جزء
كدلالته على الحيوان فقط في ضمن دلالته على المجموع وعلى
خارج يلزمه في الذهن التزام كدلالة الضرب على الضارب
والمضروب ويلزمهما المطابقة يقينا بخلاف العكس كلزوم
احديهما للاخرى (واللفظ الدال بالوضع ان لم يقصد بجزئه
دلالة على جزء معناه المطابقي فمفرد والا فمركب والمفرد
ان لم يستقل في الدلالة على معناه فاداة والا فان دل بهيئته
على احد الازمنة فكلمة والا فاسم والمركب ان صح سكوت
المتكلم عليه فتام اما خبري ان احتمل الصدق والكذب
او انشائي ان لم يحتمل والا فناقص وكل من المفرد والمركب ان
استعمل فيما وضع له في اصطلاح التخاطب فحقيقة او في لازمه
مع جواز ارادته فكناية والا فمع العلاقة المعتبرة بينه وبين المراد
مجاز وبدونها غلط ولا بد للكناية والمجاز من قرينة تدل على المراد
والمجاز ان كان بغير علاقة المشابهة مثل الحلول والاستعداد
والسببية والجواز والعموم والخصوص والمظهرية
وغيرها فمجاز مرسل كاستعمال اليد في النعمة والجمل
الخبرية في معنى الانشاء وبالعكس والا فاستعارة اما في المركب
وتسمى استعارة تمثيلية كاستعمال الامثال المضروبة في اشباه
معانيها واما في المفرد المصرح به في الكلام وتسمى استعارة
مصرحة اما اصلية ان كانت في الاسماء الجامدة والمصادر
ولو في ضمن المشتقات كالاسد في الرجل الشجاع والقتل

قوله كدلالة
قوله بخلاف
قوله وكل
قوله او في لازمه
قوله مجاز
قوله كاستعمال

Digitized by Google

في الضرب الشديد اوتبعية ان كانت في المشتقات والحروف | قوله بتبعية
كادى في معنى ينادى والقائل في الضارب الشديد بتبعية
استعمال احد المصدرين في الاخر وكلام العرض في الغاية
الجزئية بتبعية استعمال مطلق العرض في مطلق الغاية
واما في المفرد المرموز اليه في الكلام باثبات لازمه للمشبه وتسمى | قوله واما في المفرد
استعارة مكنية كلفظ المتكلم المستعمل في الحال في قولهم
نطقت الحال حيث شبه الحال بالمتكلم بقرينة اثبات النطق لها
وهذه القرينة تسمى استعارة تخييلية (ثم اللفظ المفرد
ان تعدد معناه الموضوع له في اصطلاح واحد فمشترك بينهما
او في اصطلاحين بان ينقل من احدهما الى الاخر لمناسبة بينها
فمنقول ينسب الى الناقل من العرف العام او الخاص والاخص
وكل من هذه الثلثة بالقياس الى المعنى المعين ان تشخص ذلك
المعنى يسمى جزئيا حقيقيا اما علما كزيد او غيره كاسماء الاشارات
والا فان تفاوت في افراده باولية او اولوية يسمى مشككا
كالابيض والاحمر والا فمتواطئا كالانسان الغير المتفاوت
في افراده وانما التفاوت في العوارض والاوصاف ولذا اشتهر
ان لا تشكيك في الذوات والذاتيات (واعلم ان المعنى ايضا | قوله لا تشكيك
امامفرد اومركب هما معنيا اللفظ المفرد والمركب (الباب
الاول في المعانى المفرد فصل في الكلي والجزئي) اذا علمت
شيئا يحصل في ذهنك منه صورة هي من حيث قيامها
بخصوصية ذهنك علم ومع قطع النظر عن هذه الحيثية معلوم
ومفهوم فذلك المفهوم بمجرد النظر الى ذاته ان لم يجوز العقل | قوله بمجرد النظر
اتحاده مع كثيرين في الخارج فهوجزئي حقيقي كزيد المرئي

والا

Digitized by Google

والا فكلي سواء امتنع فرده في الخارج كشريك البارى تعالى
واللاشي ويسمى كليا فرضيا او امكن ولم يوجد كالعنقاء او وجد
واحد فقط مع امتناع غيره كواجب الوجود او مع امكانه
كالشمس او وجد متعدد محصور كالكواكب السيار او غير
محصور كالانسان وذلك الاتحاد هو معنى حمل الكلي على
جزئياته مواطأة وصدقه عليها اما في الواقع ان كانت الجزئيات
موجودة فيه او في الفرض ان لم توجد الا في مجرد الفرض
ثم الكلي ان ثبت لافراده في الخارج ولو على تقدير وجودها
فيه فهو معقول اول سواء ثبت لها في الخارج فقط كالحار للنار
والبارد للماء او في كل من الخارج والذهن كذاتيات الاعيان
المحققة مثل الانسان والحيوان او المقدرة مثل العنقاء وكلوازم
الذاتيات مثل الزوج للاربعة والفرد للثلثة وان ثبت لها
في الذهن فقط فهو معقول ثان منه ما يبحث عنه في المنطق
كمفهوم الكلي العارض للماهيات ويسمى كليا منطقيا وهو
المنقسم الى الكليات الخمس المنطقية ومعروضه مثل الانسان
والحيوان يسمى كليا طبيعيا منقسما الى الكليات الخمس
الطبيعية والمجموع المركب من الكلي الطبيعي والمنطقي يسمى
كليا عقليا منقسما الى الكليات الخمس العقلية فاذا قلنا الحيوان
جنس فمفهوم الحيوان جنس طبيعي ومفهوم الجنس جنس
منطقي ومجموع المفهومين جنس عقلي وهكذا البواقي وكمفهوم
القضية والقياس وغيرهما من المفهومات المبحوث عنها
في المنطق ومنه ما لا يبحث عنه في المنطق بل في الحكمة والكلام
كمفهوم الواجب والممكن والممتنع ولاشئ من هذه الكليات

قوله مثل الزوج
قوله منه ما يبحث

بموجود فى الخارج لاستحالة الوجود بدون التشخص بداهة
وان ذهب البعض الى وجود الكل فيه والكثير الى وجود
الطبيعى بناء على انه جزء الموجود فى الخارج وهو الفرد
المركب منه ومن المشخصات كزيد المركب من الانسان
والمشخصات لكنه جزء عقلى لا خارجى فى التحقيق فالحق
ان وجوده عبارة عن وجود افراده لا ان نفسه مع كونه
معروضا القابلية التكثر موجود فيه ولذا جعلوا الكلية واقسامها قوله ولذا
من العوارض المختصة بالوجود الذهنى واما الكلى المنطقى
والعقلى فكما لا وجود لانفسهما فى الخارج لا وجود لافرادهما
فيه لكونها امورا اعتبارية كسائر المعقولات الثانية والجزئى
اما مادى ان كان جسما كزيد او جسمانيا كعوارضه المحسوسة
واما مجرد كالواجب تعالى عند الكل وكالعقول العشرة قوله عند الكل
والنفوس الانسانية والفلكية عند الحكماء ولا يرتسم صورة قوله عند الحكماء
جزئية من الشئ فى الذهن ما لم يدرك باحدى الحواس الظاهرة
او بالوجدان كالعطش المحسوس وجدانا ثم الكليان ان كان قوله ان كان
بينهما تصادق فى الواقع بالفعل كليا من الجانبين فتساويان قوله بالفعل
كالانسان والناطق وكذا نقيضاهما كالانسان واللا ناطق
اومن احد الجانبين فقط فاعم واخص مطلقا كالحيوان
والانسان ونقيضاهما بالعكس كاللاحيوان واللا انسان
او تفارق دائم كليا كليا من الجانبين فتباينان كليا كالانسان
والفرس وكعين احد المتساويين مع نقيض الاخر وعين الاخص
المطلق مع نقيض الاعم وبين نقيضيهما مباينة جزئية هى
اعم من المباينة الكلية كما فى نقيضى المتناقضين كالانسان

واللا

والللا انسان ومن العموم من وجه كما فى نقيضى المتضادين
وامثالهما وان لم يكن بينهما تصادق ولا تفارق كليان
بل جزئيان من الجانبين فاعم واخص من وجه كالانسان
والابيض وكعين الاعم المطلق مع نقيض الاخص وبين
نقيضيهما مباينة جزئية هى اعم ايضا اذ بين نقيضى مثل
الحيوان واللا انسان مباينة كلية وبين نقيضى مثل الانسان
والابيض عموم من وجه والجزئى الحقيقى اخص مطلقا من
الكلى الصادق عليه ومباين لسائر الكليات واما الجزئيان
فهما اما متباينان كزيد وعمرو واما متساويان كما اذا اشرنا
الى زيد بهذا الضاحك وهذا الكاتب فالهذيتان متصادقتان
متساويتان هذه هى النسب الاربع بحسب الصدق والحمل
وقد تعتبر تلك النسب بحسب الصدق والتحقق باعتبار
الازمان والاوضاع لا باعتبار الافراد بان يقال المفهومان
ان كان بينهما اتصال كلى من الجانبين بان يتحقق كل منهما
مع الاخر فى جميع الازمان والاوضاع الممكنة الاجتماع معه
فمتساويان كطلوع الشمس ووجود النهار او من احد الجانبين
فقط فاعم واخص مطلقا كاضاءة المسجد وطلوع الشمس
وان كان بينهما افتراق كلى من الجانبين بان لا يتحقق شئ منهما
مع الاخر فى شئ من الازمان والاوضاع فمتباينان كليا كطلوع
الشمس ووجود الليل والا فاعم واخص من وجه كطلوع
الشمس وهبوب الريح وهذه هى النسب المعتبرة بين القضايا
الا انها قد تعتبر بحسب تحققهما وعدم تحققهما فى مادة
واحدة كما بين المحصورات والموجهات ككون الكلية اخص

قوله واما الجزئيان

قوله وهذه

من الجزئية والضرورية من الدائمة وقد تعتبر بحسب تحققهما
وعدم تحققهما مطلقا ولو في مواد مختلفة كما بين طرفي
الشرطيات لكن التحقق وعدم التحقق المعتبرين في نسب
الاتفاقيات الخاصة ماهو بحسب الواقع المحقق اذ المعتبر فيها
الاتصال والافتراق اتفاقا وفي نسب غيرها من الاتفاقيات
العامة واللزوميات والعناديات ماهو اعم منه ومما بحسب
الغرض اذ المعتبر فيها الاتصال والافتراق لزوما اوفرضا
وقد يكون طرفاهما او احدهما محالا والنسبة بين نقيضي
كل قسم منها وبين المختلفين كما سبق من غير فرق (واعلم
ان بين المفهومين مفردين كانا او مركبين او مختلفين نسبا
اخرى بحسب تجويز العقل بمجرد النظر الى ذاتهما مع قطع
النظر عن الخارج عنهما وتسمى نسبا بحسب المفهوم بان يقال
ان تصادقا بحسب ذلك التجويز كليا من الجانبين فتساويان
كالحد التام مع المحدود او من احد الجانبين فقط فاعم واخص
مطلقا كالحد الناقص مع المحدود وان تفارقا كليا من الجانبين
فتباينان كليان كالمتناقضين نحو الانسان واللاانسان والا فاعم
واخص من وجه كالانسان مع الضاحك او مع الماشي (تنبيه)
قد يطلق الكلي على الاعم والجزئي على الاخص ويسميان كليا
وجزئيا اضافيين فكل جزئي حقيقي جزئي اضافي بدون
العكس كما في كلي اخص من كلي آخر واما النسبة بين الكلي
الحقيقي والاضافي فبالعكس لان الكلي الاضافي اخص مطلقا
من الحقيقي * فصل في الذاتي والعرضي * الكلي المحمول على
شيء آخر كلي او جزئي ان لم يكن خارجا عن ذاته وحقيقته

قوله وقد يكون

قوله وبين

قوله بمجرد

قوله كالحد

Digitized by Google

فذاتي له سواء كان عين حقيقته كالحيوان الناطق للانسان
او جزئها المساوى لها مميزا لها عن جميع ما عداها كالناطق له
او جزئها الاعم مميزا لها في الجملة كالحساس والنامي او غير مميز
اصلا كالجوهر والحيوان والا فعرضي له سواء كان مساويا لها
او اخص مميزا عن جميع ما عداها كالضاحك بالقوة او بالفعل
او اعم مميزا لها في الجملة او غير مميز اصلا كالشيء جميع ذلك
للانسان (ثم الذاتي المشترك بين الجزئيات ان اشتركت تلك
الجزئيات في ذاتي آخر خارج عنه فهو مشترك ناقص بينها
كالحيوان بالنسبة الى افراد الانسان حيث اشتركت في الناطق
ايضا وكالناطق حيث اشتركت في الحيوان ايضا والا فمشترك
تام كالانسان بالنسبة الى افراده وكالحيوان بالنسبة الى مجموع
افراده فكل ذاتي مميز للماهية في الجملة فهو مشترك ناقص
مطلقا ولو بالنسبة الى افراد نفسه وكل ذاتي سواء فهو مشترك
تام بالنسبة الى افراد نفسه وناقص بالقياس الى افراد ذاتي
اخص منه ان وجد الاخص كالحيوان (فاعلم ان مطلوب
السائل بكلمة ما عن الواحد تمام حقيقته المختصة به بمعنى
المختصة بنوعه وعن المتعدد تمام الذاتي المشترك بينها فالسائل
بما هو عن زيد طالب للانسان وعن الانسان طالب للحيوان
الناطق وبما هما او بما هم عن زيد وعمرو او مع بكر طالب للانسان
ايضا وعن الانسان والفرس طالب للحيوان وعنهما مع الشجر
طالب للجسم النامي ومع الحجر طالب للجسم ومع العقل العاشر
طالب للجوهر وطلوب السائل باي شيء ما يميز الذاتي
المطلوب بكلمة ما هو الذي تميزا في الجملة اما تميزه الذاتي ان قيده

قوله او غير مميز
قوله كالشيء
قوله بالنسبة
قوله حقيقته
قوله بمعنى
قوله الذاتي

بقيد في ذاته اوميزه العرضي ان قيده بقيد في عرضه او المميز المطلق ان لم يقيده بشيء فالسائل عن زيد وحده او مع عمرو باي شيء هو في ذاته طالب للناطق او الحساس او النامي او القابل للابعاد وباي شيء في عرضه طالب لمثل الضاحك او الماشي والسائل عن زيد وهذا الفرس باي شيء هما في ذاتهما طالب للحساس او النامي او القابل وباي شيء في عرضهما طالب لمثل المتنفس او المتحيز وقس عليه (اعلم ان ذاتي الماهية الحقيقية وعرضيها ما لم يكن خارجا عنها او كان خارجا عنها في الواقع من غير مدخل لاعتبارنا ولذا عسر التمييز بينهما واما ذاتي الماهية الاعتبارية وعرضيها فيمتاز بمجرد عدم خروجه وخروجه عن الموضوع له ولذا سهل التمييز بينهما) *فصل في الكليات الخمس* قد سبق ان الكلي اما ذاتي واما عرضي فالذاتي ان كان عين الحقيقة المختصة بجزئياته بحيث يكون محمولا في جواب السؤال بما هو عن المتعدد من تلك الجزئيات وعن الواحد فهو نوع حقيقي كالانسان والشمس ويعرف بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعوارض لا بالحقيقة في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية والا فان كان جزأ اعم من اجزاء حقيقة من الحقايق بحيث يكون محمولا في جواب السؤال بما هو عن المتعدد من جزئياته لا عن الواحد فهو جنس لتلك الحقيقة كالحيوان للانسان والجوهر للحيوان ويعرف بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقايق في جواب ما هو بحسب الشركة فقط وان لم يكن جزأ اعم كذلك بل جزأ مميزا لها في الجملة بحيث لا يكون محمولا في جواب ما هو بل

قوله ان كان

قوله فان كان

قوله بل جزأ

قوله كالناطق

في جواب اى شئ هو في ذاته فهو فصل لهما مساويا كان او اعم كالناطق والحساس للانسان ويعرف بانه كلي مقول على الشئ في جواب اى شئ في ذاته والعرضي ان اختص بحقيقة واحدة من الحقايق مميز لها عن جميع ما عداها بحيث يكون محمولا في جواب اى شئ في عرضه فهو الخاصة لها مساويا كان او اخص كالضاحك بالقوة او بالفعل للانسان والمتنفس للحيوان وتعرف بانها كلية مختصة بالشئ تقال عليه في جواب اى شئ في عرضه وان عم حقايق مختلفة بحيث يكون محمولا على كل منها فهو عرض عام لها كالمتنفس للانسان والمتحيز للحيوان ويعرف بانه كلي يقال على ما تحت حقايق مختلفة قولا عرضيا (واعلم انه قد تتصادق هذه الكليات في مفهوم واحد باعتبارات مختلفة كالماشي فانه خاصة للحيوان وعرض عام للانسان وكما قالوا ان الكليات الخمسة متصادقة في مفهوم الملون * فصل في اقسام الذاتيات * النوع اما بسيط لا جزء له كانواع المجردات او مركب من الجنس والفصل كالانسان وكذا الاجناس والفصول فالماهيات بسيطة ومركبة ثم النوع قد يطلق على النوع الحقيقي كما تقدم والكلي الاخص منه يسمى صنفا كالروم والزنجي وقد يطلق على ذاتي يحمل عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هما كالحيوان والجسم ويسمى نوعا اضافيا وبين المعنيين عموم من وجه لتصادقهما في النوع الحقيقي المركب من الجنس والفصل كالانسان وصدق الحقيقي بدون الاضافي في النوع الحقيقي البسيط كالنقطة وبالعكس في الجنس المندرج تحت

قوله وان عم

قوله كالحيوان

Digitized by Google

جنس آخر كالحيوان وجنس الماهية ان كان مقولا عليها
مع كل واحد من مشاركاتها فى ذلك الجنس فى جواب ماهما
فجنس قريب لها كالحيوان للانسان والجسم النامى للحيوان
وان لم يكن مقولا عليها مع الكل بل مع بعض دون البعض
فجنس بعيد لها كالجسم للانسان والحيوان وفصلها ايضا
اما فصل قريب لها ان ميزها عن جميع ما يشاركها فى الجنس
القريب كالناطق للانسان والحساس للحيوان واما فصل
بعيد لها ان ميزها عن مشاركاتها فى الجنس البعيد فقط
كالنامى للانسان والحيوان والفصل ايضا مقوم للماهية التى
كان جزأ منها ومقسم لما فوقها من الاجناس كالحساس مقوم
للحيوان والانسان ومقسم للجسم النامى والجسم والجوهر
فكل مقوم للعالى مقوم للسافل بدون العكس وكل مقسم
للسافل مقسم للعالى بدون العكس (ثم الانواع تترتب نزولا — قوله ثم الانواع
من النوع العالى كالجسم الى النوع الحقيقى السافل كالانسان
ويسمى نوع الانواع وما بينهما انواعا متوسطة وكذا الاجناس
تترتب صعودا من الجنس القريب السافل كالحيوان الى
الجنس العالى كالجوهر ويسمى جنس الاجناس وما بينهما
اجناسا متوسطة فبين الجنس والنوع الاضافى عموم من وجه
ولا يتكرر جزء واحد من الماهية بعينه فيها ولا تتركب من امرين — قوله بعينه
متساويين ولا من اجناس وفصول غير متناهية لامتناعها
بل تنتهى الى جنس عال وفصل سافل بسيطين * فصل — قوله الى جنس
فى اقسام العرضيات * كل من الخاصة والعرض العام ان امتنع
انفكاكه عن الماهية فى احد وجوديها الخارجى والذهنى

اوفى كليهما فهو عرض لازم لها ويسمى الاول لازم الوجود الخارجى كالحار للنار والثانى لازم الوجود الذهنى كالكلى للعنقاء والثالث لازم الماهية كالزوج للاربعة والا فعرض مفارق سواء فارق بالفعل كالضاحك بالفعل للانسان اولا كالمالح للبحر (ثم الخاصة اما شاملة لجميع افراد الماهية كالضاحك بالقوة اوغير شاملة كالضاحك بالفعل وهى ايضا اما خاصة النوع كما تقدم واما خاصة الجنس كالمتنفس للحيوان والتحيز للجسم وخاصة الجنس عرض عام للذاتى الاخص منه وخاصة الذاتى الاخص خاصة الذاتى الاعم بدون العكس وقد تطلق الخاصة على قسم من العرض العام وهو مايميز الماهية عن بعض ماعداها كالتحيز للانسان والحيوان وتسمى خاصة مضافة وماتقدم خاصة مطلقة (فالعرض العام قسمان مميز للماهية فى الجملة وغير مميز اصلا كالشئ والممكن العام الشاملين للواجب والممكن والممتنع (تنبيه) اللزوم الخارجى هو امتناع انفكاك اللازم عن وجود الملزوم فى الخارج تحقيقا كلزوم الحرارة للنار اوتقديرا كلزوم التحيز للعنقاء على تقدير وجودها فى الخارج واللزوم الذهنى هو امتناع انفكاك اللازم عن وجود الملزوم فى الذهن تحقيقا كلزوم الكلية للعنقاء اوتقديرا كلزوم الجزئية لكنه الواجب تعالى على تقدير وجوده فى اذهاننا وان لم يمكن وبين اللزومين عموم من وجه لتصادقهما فى لوازم الماهيات وافتراق الخارجى فى لوازم الوجود الخارجى والذهنى فى لوازم الوجود الذهنى وكل منهما قديكون بين مفهومين متصادقين وهو

قوله كالكلى

قوله كالمالح

قوله كالضاحك

قوله اما خاصة

المعتبر فی العرض اللازم وقدیکون بین غیر متصادقین مفردین کانا کلزوم الحرارة للنار او مرکبین کلزوم احدی القضیتین للاخری والنتیجة للدلیل او مختلفین کلزوم المعرفات لتعریفاتها وعلی التقادیر فکل منهما ان احتاج الجزم به الی دلیل فغیر بین کلزوم تساوی الزوایا الثلث للقائمتین للمثلث وکلزوم النتایج للادلة الغیر البینة الانتاج کالشکل الثانی والثالث کما سیجیء والافبین کلزوم الزوجیة للاربعة خارجا وذهنا وقد یطلق اللزوم علی اللزوم البین بالمعنی الاخص مما سبق وهو ما یکون العلم بالملزوم موجبا للعلم باللازم وکافیا فی الجزم باللزوم بینهما کلزوم المعرفات لتعریفاتها والنتایج للادلة البینة الانتاج والطرفین للاعراض النسبیة والملکات للاعدام المضافة الیها مثل الجهل والعمی وهو المعتبر فی الدلالة الالتزامیة عند اهل المعقول واما عند اهل العربیة فالمعتبر فیها اللزوم الذهنی فی الجملة ولو بمعونة القراین ولذا ادرجوا جمیع المعانی المجازیة الخارجة فی المدلولات الالتزامیة * الباب الثانی فی القول الشارح * وهو قول یکتسب من تصوره تصور شیء آخر اما بکنهه او بوجه یمیزه عما عداه فالقول الکاسب یسمی معرفا اسم فاعل وتعریفا والمکتسب یسمی معرفا اسم مفعول فان کان بجمیع الذاتیات المحضة وهو المرکب من الجنس والفصل القریبین فهو حد تام کالحیوان الناطق للانسان والجوهر القابل للابعاد للجسم او ببعضها المحض کالفصل القریب وحده اومع الجنس البعید فحد ناقص کالناطق للانسان والجوهر

قوله مفردین

قوله علی التقادیر

قوله قول

قوله من تصور

قوله او ببعض

الحساس

الحساس للحيوان وان لم يكن بالذاتى المحض فان كان بالخاصة
مع الجنس القريب كالحيوان الضاحك للانسان او مع جميع
الذاتيات كالحيوان الناطق الضاحك فرسم تام و يسمى الثانى
رسما تاما اكمل من الحد التام والا فرسم ناقص ولو بالخاصة
وحدها او مع العرض العام وان منع المتأخرون العرض العام
بناء على زعمهم بان الغرض مما اخذ فى التعريف اما التميز
او الاطلاع على الذاتى والحق الجواز اذ الغرض الاصلى
هو التوضيح ولذا جاز الرسم الاكمل وايضا بما يحصل به التمييز
كما فى قولهم فى تعريف الانسان ماش على قدميه عريض
الاظفار بادى البشرة مستقيم القامة ضحاك بالطبع ومن قبيل
الرسم الناقص التوضيح بالمثال والتقسيم ثم التعريف مطلقا
اما حقيقى ان قصد به تحصيل صورة جديدة او تنبيهى
ان قصد به احضار صورة مخزونة ومنه التعريف اللفظى
وهو تعيين معنى لفظ مبهم بلفظ اوضح منه فى الدلالة وايضا
التعريف مطلقا اما حقيقى ان كان تعريفا لما علم وجوده
فى الخارج كتعريف الانسان بواحد من الحدود و الرسوم
واما اسمى ان كان كاشفا عما يفهم من الاسم من غير ان يعلم
وجوده فى الخارج سواء كان موجودا فى نفسه كتعريف شئ
من الاعيان قبل العلم بوجوده اولم يكن موجودا فيه مع امكانه
كتعريف العنقاء او مع امتناعه كتعريف اجتماع الضدين
وسائر الامور الاعتبارية ماهيات الاصناف اعتبارية حاصلة
باعتبار العوارض المخصوصة مع الانواع فيكون تعريف
الرومى بالانسان الابيض اسميا فالنوع الحقيقى جنس اعتبارى

قوله حاصلة

قوله فيكون

في ماهية الاعتبارية فلا اشكال بحدودها على حدود الحدود (واعلم ان المعرف مطلقا لابد ان يكون معلوما قبل التعريف بوجه ما ولو باعم الوجود لاستحالة التوجه نحو المجهول المطلق والتعريف يفيد علما به بوجه آخر مطلوب *فصل* ويشترط في الكل كونه اجلى من المعرف ومعلوما قبله اذ الكاسب علة يجب تقدمها على المعلول المكتسب فلا يصح التعريف بنفس الماهية المطلوبة كتعريف اللفظ باللفظ ولا بما هو اخفى منها كتعريف النار بما يشبه النفس في اللطافة ولا بما يساويها في المعرفة والجهالة كتعريف الروح بما يوجب الحس والحركة ولا بما لا يعلم قبلها سواء علم معها كما في التعريف بما يدور عليها دورا معيا كتعريف الاب بما يشتمل على الابن او بالعكس او بعدها كتعريف العلم بعدم الجهل اولا يعلم اصلا كما في التعريفات التي تدور عليها دورا تقدميا في نفس الامر وشرط المتأخرون في الكل مساواته للمعرف صدقا فلا يصح بالمباين ولا بالاعم والاخص والحق جواز الاعم في الحد الناقص والاعم والاخص في الرسم الناقص فيما يحصل به الغرض من التعريف وان الحد التام مشروط بالمساوات صدقا ومفهوما حتى يبطل بمجرد الاحتمال العقلي بخلاف ما عداه وشرطوا فيه ايضا تقديم الجنس على الفصل لكنه عند البعض شرط الاولوية لا الصحة ويجب في الكل الاحتراز عن استعمال المجاز او المشترك من غير قرينة ظاهرة وعن الاكتفاء بالدلالة الالتزامية على ما يجب اخذه في الحدود ولا يمكن تعريف البسائط الا برسوم ناقصة

قوله فلا اشكال

قوله كتعريف

قوله في نفس

قوله حتى

قوله ما يجب

ولا تحديد

قوله لان

ولا تعدد الحد التام لشيء واحد ولا تعريف الجزئي على وجه
جزئي ولو بقيود كثيرة لان انضمام الكلي الى الكلي لا يفيد
الجزئية وان امكن تعريفه على وجه كلي ينحصر فيه بحسب
الخارج كتعريف الله تعالى بواجب الوجود * الباب الثالث
في القضايا واحكامها * فصل) القضية كالتعريف والدليل
اما ملفوظة وهي الجملة الخبرية الحاكية عن الواقع وقد سبقت
واما معقولة هي معناها المؤلف من المحكوم عليه والمحكوم به
والنسبة التامة الخبرية التي هي وقوع النسبة اولا وقوعها
فالقضية قول ملفوظا ومعقول يصح ان يقال لقائله انه صادق
فيه او كاذب فان حكم فيها بوقوع ثبوت شيء لشيء اولا وقوعه
سميت حملية والمحكوم عليه موضوعا والمحكوم به محمولا
كقولنا زيد قائم اوليس بقائم والا سميت شرطية والمحكوم
عليه مقدما والمحكوم به تاليا والشرطية ان حكم فيها بوقوع
اتصال مضمون قضية بمضمون قضية اخرى اولا وقوعه
سميت متصلة نحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
اوليس كلما كانت طالعة فالليل موجود او بوقوع
انفصال احدهما عن الاخر اولا وقوعه سميت منفصلة نحو
اما ان يكون هذا العدد زوجا واما ان يكون فردا اوليس
اما ان يكون الشمس طالعة واما ان يكون النهار موجودا
وكل من الحملية والمتصلة والمنفصلة اما موجبة ان حكم فيها
بوقوع النسبة واما سالبة ان حكم فيها بلا وقوعها فقد ظهر
ان اجزاء كل قضية موجبة كانت اوسالبة ثلثة المحكوم عليه
والمحكوم به والنسبة التامة الخبرية التي هي الوقوع

في الموجبات واللا وقوع في السوالب واما نفس الثبوت والاتصال والانفصال المسماة بالنسبة بين بين فخارجة عن الاجزاء خروج البصر عن العمى عند اهل التحقيق من القدماء ولا تنعقد القضية ما لم يتعلق بهذه الاجزاء الثلثة ادراكات اربعة تصور المحكوم عليه بكنهه او بوجه صادق عليه مصحح للحكم عليه وتصور المحكوم به كذلك وتصور النسبة التامة الخبرية كذلك ثم الاذعان بها جازما او غير جازم ثابتا او غير ثابت مطابقا للواقع او غير مطابق وهذا الاذعان مشروط بهذه التصورات الثلثة وهو على اطلاقه يسمى تصديقا وحكما او بشرط تعلقه بالوقوع يسمى ايجابا وايقاعا وبشرط تعلقه باللاوقوع يسمى سلبا وانتزاعا وقد يطلق الايجاب والايقاع على الوقوع والسلب والانتزاع على اللا وقوع كما يطلق الحكم على كل منهما واللفظ الدال على الوقوع او اللاوقوع ولو بالالتزام يسمى رابطة وهي في الحمليات اما نفس المحمول المرتبط بنفسه كما في قام زيد او جزؤه كما في زيد قائم ابوه او خارج عنه كما في زيد هو الجسم وكادوات النفي في نحو لم يقم زيد وليس زيد قائما وكذا كان زيد قائما وامثاله ومثل الاخير يسمى رابطة زمانية وفي الشرطيات ادوات الاتصال والانفصال وسلبهما فالقضية مطلقا ان اشتملت على الرابطة الخارجية تسمى ثلاثية كلما تقدم والا فثنائية نحو زيد جسم وامثاله (واعلم ان الموضوع اما ذكرى هو ما يفهم من لفظ الموضوع كليا كان او جزئيا ويسمى عنوان الموضوع ووصفه في الكلي والافراد

قوله واما نفس

قوله المسمات

قوله ثم الاذعان

قوله اما نفس

قوله زيد قائم

قوله ومثل

المندرجة

Digitized by Google

المندرجة تحته تسمى ذات الموضوع واما حقيقى هو ما يقصد
بالحكم عليه اصالة فربما يختلفان فى القضية فيما قصد الحكم
على ذات الموضوع وكان العنوان مرآتا لملاحظته نحو
كل انسان او بعضه حيوان وربما يتحدان فيما عداه مما كان
الموضوع جزئيا حقيقيا او كليا قصد الحكم عليه نحو زيد عالم
والانسان كلى وذات الموضوع ما صدق عليه العنوان بالفعل
ولو فى احد الازمنة عند الشيخ وهو الحق وبالامكان الذاتى
عند الفارابى فقولنا كل مركوب السلطان فرس صادق قوله صادق
بالاعتبار الاول دون الثانى لامكان ركوبه على الحمار وصدق
العنوان على ذاته يسمى عقد الوضع وصدق المحمول عليه
باحدى الجهات الاتية يسمى عقد الحمل ولا يراد بالمحمول قوله ولا يراد
الافراد فى القضايا المتعارفة بل فى المنحرفات نحو الانسان
كل ناطق * فصل * الحملية مطلقا موجبة كانت او سالبة
ان كان موضوعها الذكرى جزئيا حقيقيا سميت شخصية
ومخصوصة نحو زيد او هذا عالم اوليس بعالم وان كان كليا
فان كان الحكم على العنوان من غير ان يقصد سرايته الى ذات
الموضوع سميت طبيعية وان امكن سرايته فى نفسه نحو
الانسان حيوان ناطق او كلى اوليس بجنس وان كان الحكم عليه
مع قصد السراية الى ما تحته من الافراد الشخصية او النوعية قوله من الافراد
فان لم يبين فيها كمية الافراد كلا او بعضا سميت مهملة نحو
الانسان فى خسر اوليس فى خسر والا سميت محصورة
ومسورة والدال على الكمية سورا اما كلية ان حكم فيها
على كل فرد واما جزئية ان حكم فيها على بعض الافراد

Digitized by Google

فالمحصورات اربع اشرفها الموجبة الكلية وسورها نحو كل
ولا تصدق الا فيما كان المحمول مساويا للموضوع الذكرى
او اعم منه مطلقا نحو كل انسان ناطق او حيوان ثم السالبة
الكلية وسورها نحو لاشئ ولا تصدق الا فيما كانا متباينين كليا
نحو لاشئ من الانسان بفرس ثم الموجبة الجزئية وسورها
نحو بعض وتصدق فيما عدا المتباينين كليا نحو بعض الحيوان
انسان ثم السالبة الجزئية وسورها نحو بعض ليس وليس — قوله وليس
وتصدق فيما لم يكن المحمول مساويا للموضوع او اعم منه
مطلقا نحو بعض الحيوان ليس بانسان فكل من الكليتين
اخص مطلقا بحسب التحقق من الجزئية الموافقة لهما
في الكيف اعني الايجاب والسلب ومباينة للجزئية المخالفة لها
فيه وبين الكليتين مباينة كلية وبين الجزئيتين عموم
من وجه والمهملة في قوة الجزئية والشخصية في حكم الكلية — قوله والمهملة
ولا استعمال للطبيعيات في العلوم الحكمية الباحثة عن احوال — قوله الباحثة
اعيان الموجودات فائدتان احديهما ان لام التعريف
في نحو قولك الانسان كذا ان حملت على العهد الخارجي — قوله على العهد
الشخصي كانت قضية شخصية وان حملت على الجنس
من حيث هو هو كانت طبيعية او من حيث تحققه في ضمن — قوله او من حيث
الافراد مطلقا كانت مهملة او في ضمن كل فرد كما هو
الاستغراق كانت كلية او في ضمن البعض الغير المعين كما هو
العهد الذهني كانت جزئية فهي على الاخيرين سور
وثانيتهما ان كلمة كل قد تستعمل افراديا يراد به كل فرد من الافراد
الممكنة المحققة في الخارجيات او المقدرة في الحقيقيات

او من

اومن الافراد الذهنية في الذهنيات كما اذا اضيفت الى النكرة
فحينئذ تكون سورا كما سبق. و قد تستعمل مجموعيا يراد به
مجموع الاجزاء كما اذا اضيفت الى المعرفة نحو كل الرمان اكلته
فحينئذ لاتكون سورا بل عنوان الموضوع كما في قولك مجموع
افراد الانسان فان اريد المجموع المشخص كانت شخصية
اوكل مجموع او بعضه كانت كلية اوجزئية على حسب الارادة
فصل الحملية مطلقا ان حكم فيها بوقوع الثبوت الخارجي
اولاوقوعه للموضوع باعتبار امكانه و وجوده في الخارج
تحقيقا. و لو في احد الازمنة سميت خارجية كما في كل نار حارة
اوتقديرا سميت حقيقية كما في هذا المثال وكما في كل عنقاء طائر
بمعنى كل مالو وجد من الافراد الممكنة كان نارا او عنقاء
بالفعل هو على تقدير وجوده في الخارج يكون حارا وطائرا
في الخارج وان حكم فيها بوقوع الثبوت الذهني اولاوقوعه
لما اعتبر وجوده في الذهن تحقيقا ولو في احد الازمنة
اوتقديرا سميت ذهنية سواء كان موضوعها ممكنا يوجد
في الاذهان بلا فرض كقولنا زيد ممكن واربعة من الكليات
زوج وتسمى ذهنية حقيقية اوممتنعا يحتاج وجوده في الذهن
الى الفرض كالحكم على المحالات نحو زوجية الخمسة
متصورة واجتماع النقيضين محال وتسمى ذهنية فرضية
فقولك اجتماع النقيضين يصير مثلا ان كان بمعنى ان الاجتماع
الموجود المحقق في الخارج يصير في الخارج كان موجبة
خارجية كاذبة واذا سلبته بذلك المعنى كان سالبة خارجية
صادقة لاستحالة كذب النقيضين معا وان كان بمعنى

قوله باعتبار

قوله سواء كان

ان الاجتماع الممكن فى ذاته هو على تقدير وجوده فى الخارج
يكون بصيرا فى الخارج كان موجبة حقيقية كاذبة واذا سلبته
بذلك المعنى كان سالبة حقيقية صادقة وان كان بمعنى
ان الاجتماع الموجود فى الذهن تحقيقا اوفرضا يصير
فى الذهن كان موجبة ذهنية كاذبة واذا سلبته بذلك المعنى
كان سالبة ذهنية صادقة فالوجود المعتبر فى موجبة كل
نوع منها معتبر فى سالبة ايضا ولذا وقع التناقض بينهما
والوجود المعتبر مع موضوع الخارجية هو الوجود
الخارجى المحقق ولو فى احد الازمنة ومع موضوع الحقيقية
هو الوجود الخارجى المقدر الاعم من المحقق ومن المفروض
الغير المحقق ابدا ومع موضوع الذهنية هو الوجود الذهنى
المحقق ولو فى احد الازمنة او المفروض الغير المحقق فيه
ابدا والمراد من الفرد المفروض ما فرض وجوده حال كونه
فرد العنوان فيدخل الحمار فى مركوب السلطان فى الحقيقية
والذهنية لا فى الخارجية اذ الفعل الذى اعتبره الشيخ
فى عقد الوضع فعل محقق فى الواقع فى الخارجية واعم منه
ومن الفعل الفرضى فى الحقيقية والذهنية فالموجبات الكليات
من الخارجية والحقيقية والذهنية كل منها اعم من وجه
من الاخريين لصدق الكل فيما كان الموضوع موجودا
فى الخارج والذهن والمحمول ثابتا له فى الوجودين نحو كل
انسان حيوان وكل اربعة زوج وصدق الخارجية بدونهما
فيما انحصر العنوان والحكم فى الخارج فى بعض افراده الممكنة
نحو كل مركوب السلطان فرس اذا انحصرا فى الفرس

قوله واذا سلبته
قوله فالوجود
قوله ولذا وقع
قوله فعل محقق
قوله نحو كل

وصدق

وصدق الحقيقة بدونهما فيما كان الموضوع مقدرا محضا والمحمول من عوارض الوجود الخارجى نحو كل عنقاء يطير وصدق الذهنية بدونهما فيما كان المحمول من المعقولات الثانية نحو كل انسان ممكن وكذا بين نقايضها اعنى السوالب الجزئية الخارجية والحقيقية والذهنية لصدق الكل فى سلب بعض الانواع عن بعض وسلب العوارض عن غير موضوعاتها نحو بعض الفرس ليس بانسان او ضاحك لا فى الخارج ولا فى ذهن من الاذهان وصدق الخارجية بدون الحقيقية فى سلب عوارض الوجود الخارجى عن الموضوع المعدوم فى الخارج نحو بعض العنقاء ليس بصيرا فى الخارج وبدون الذهنية فى سلب عوارض الوجود الذهنى عن موضوعاتها نحو بعض العنقاء ليس بممكن فى الخارج وصدق الحقيقية بدون الخارجية فى مثل بعض المركوب ليس بفرس وبدون الذهنية فى مثل بعض العنقاء ليس بممكن فى الخارج وصدق الذهنية بدونهما فى سلب عوارض الوجود الخارجى عن موضوعاتها نحو ليس بعض النار بحارة فى الذهن (واما الموجبات الجزئيات فالخارجية اخص مطلقا من الحقيقية وهو ظاهر ونقيضاهما بالعكس لما سبق وكل من الخارجية والحقيقية اعم من وجه من الذهنية لصدق الكل فى نحو بعض الانسان حيوان وصدقهما بدون الذهنية فى نحو بعض النار حارة وبالعكس فى نحو بعض الانسان ممكن وكذا بين نقيضيهما اعنى السالبتين الكليتين الخارجية والحقيقية وبين نقيضها

قوله وسلب العوارض

قوله وهو ظاهر

قوله ونقيضاهما

قوله وكذا بين

قوله ويظهر

اعنى السالبة الكلية الذهنية ويظهر ذلك بالامثلة السابقة
فى بيان العموم من وجه بين السوالب الجزئية لصدقها
سوالب كليات ايضا غير مثال المركوب* فصل فى العدول
والتحصيل* الحملية مطلقا ان كان طرفاها وجوديين لفظا
ومعنى تسمى محصلة نحو الانسان حيوان اوليس بفرس والا
فمعدولة الموضوع او المحمول والطرفين نحو اللاحى جماد
والعقرب لاعالم اواعمى وقد تخص المحصلة بالموجبة منها
وتسمى السالبة بسيطة والفرق بين الموجبة المعدولة
المحمول وبين السالبة البسيطة لفظى ومعنوى اما اللفظى
فبان الغالب فى العدول مثل لا وغير وفى السلب مثل ليس

قوله بتقديم

وبتقديم رابطة الايجاب على اداة السلب فى المعدولة نحو
زيد هو ليس بقائم وتأخيرها فى البسيطة نحو زيد ليس
هو بقائم وبهذا يفرق بين موجبة الشرطيات وسالبتها
واما المعنوى فبان المعدولة حاكمة بوقوع ثبوت المحمول
العدمى وهو ربط السلب والبسيطة حاكمة بلاوقوع المحمول
الوجودى وهو سلب الربط وايضا السالبة البسيطة من كل
نوع من الخارجية والحقيقية والذهنية اعم مطلقا من موجبة

قوله يتوقف

المعدولة المحمول لان صدق موجبة كل نوع يتوقف على
تحقق الوجود المعتبر مع موضوعه فى الواقع بخلاف سالبته
فيصدق السالبة البسيطة من الخارجية مع موجبتها المعدولة
المحمول فيما وجد الموضوع فى الخارج تحقيقا وانفك عنه
المحمول فيه نحو كل انسان ليس بفرس اولافرس وبدونها
فيما عداه سواء امكن الموضوع ولم يوجد فى الخارج تحقيقا

نحو لاشئ من العنقاء بجسم فى الخارج اولم يمكن نحو لبس شريك البارى تعالى بصيرا فى الخارج ومن الحقيقية مع موجبتها المعدولة فيما امكن الموضوع وانفك عنه المحمول على تقدير وجوده فى الخارج نحو العنقاء او الغرس لبس بكاتب اولا كاتب فى الخارج وبدونها فيما لم يمكن كما فى سلب العوارض الخارجية عن المحالات نحو لاشئ من الشريك ببصير فى الخارج ومن الذهنية الحقيقية مع موجبتها المعدولة فيما وجد الموضوع بذاته فى الذهن تحقيقا اوتقديرا وانفك عنه المحمول فيه نحو الاربعة لبست بفرد اولا فرد فى الذهن وبدونها فيما لم يوجد فى الذهن بذاته بل بواسطة الفرض نحو لاشئ من المحالات ببصير فى الذهن او بموجود فى نفسه ومن الذهنية الفرضية مع موجبتها المعدولة فيما وجد الموضوع فى الذهن بواسطة الفرض وانفك عنه المحمول فيه كما فى هذا المثال وبدونها فيما لم يوجد فى الذهن اصلا نحو لاشئ من المعدوم المطلق بمعلوم ولذا قالوا السالبة البسيطة والمعدولة المحمول متلازمتان فيما وجد الموضوع وكذا السالبة المعدولة المحمول اعم مطلقا من الموجبة المحصلة ومتلازمة معها فيما وجد الموضوع نحو لبس الانسان لاناطقا والانسان ناطق (تنبيه) قد يحكم بثبوت حكم السالبة لموضوعها كان يقال اجتماع النقيضين هو ليس بصيرا بمعنى انه متصف بعدم البصر وسماها المتأخرون موجبة سالبة المحمول وحكموا بانها مساوية للسالبة البسيطة واعم من الموجبة المعدولة المحمول حيث تصدق عند عدم

قوله فيما وجد

قوله لا شئ

قوله لكنها
الموضوع ايضا دون المعدولة المحمول لكنها فى التحقيق موجبة معدولة المحمول من الذهنية فيقتضى صدقها وجود الموضوع فى الذهن حال اعتبار الحكم ان آنا فآن وان ساعة فساعة وان دائما فدائم وهكذا بخلاف السالبة الذهنية وان توقف انعقاد الكل على وجود الموضوع فى الذهن حال الحكم * فصل * الحملية مطلقا لابد لنسبتها الايجابية او السلبية من كيفية الضرورة و اللا ضرورة والدوام واللا دوام والفعل والامكان فى نفس الامر وتلك الكيفية تسمى مادة القضية فان لم يبين فى الحملية كيفية النسبة تسمى مطلقة كالامثلة السابقة و الا فموجهة ومابه البيان من اللفظ الدال على الكيفية اوحكم العقل فيها مطابقين للمادة اوغير مطابقين جهة وكذب الموجهة كما يكون بعدم مطابقة النسبة للواقع يكون بعدم مطابقة الجهة للمادة فالموجهة ان حكم فيها بضرورة النسبة التامة الخبرية مادام ذات الموضوع موجودا اومعدوما فى الخارج تحقيقا فى الخارجية اوتقديرا فى الحقيقية اوفى الذهن فى الذهنية تسمى ضرورية مطلقة نحو كل انسان حيوان اوليس بفرس بالضرورة مادام موجودا ولاشئ من المحالات ببصير فى الخارج بالضرورة مادام معدوما فيه اوبضرورتها مادام وصف الموضوع فمشروطة عامة امابمعنى ان النسبة ضرورية بشرط الوصف ووقته وان لم يكن نفس ذلك الوصف ضروريا للذات فى وقته نحو كل كاتب متحرك الاصابع اوليس بساكنها بالضرورة مادام كاتبا اى بشرط الكتابة فى ذلك

قوله انعقاد

قوله مادام

قوله بشرط الوصف

الوقت

الوقت او بمعنى انها ضرورية فى وقت الوصف وان لم يكن للوصف مدخل فى الضرورة نحو كل كاتب حيوان بالضرورة مادام كاتبا فبين المعنيين عموم من وجه اذ يتفارقان فى هذين المثالين ويصدقان معا فيما كان العنوان الذى له مدخل فى الضرورة ضروريا للذات فى وقته نحو كل انسان حيوان وكل منخسف مظلم او بضرورتها فى وقت معين عينه الحاكم من بين اوقات الموضوع فوقتية مطلقة اوفى وقت ما لم يعينه وان كان متعينا فى نفسه فمنتشرة مطلقة نحو كل قمر منخسف اولبس بمضئ بالضرورة وقت الحيلولة اوفى وقت ما من اوقاته او بدوامها مادام الذات فدائمة مطلقة كمثال الضرورية اومادام الوصف فعرفية عامة كمثال المشروطة او بفعليتها بمعنى خروجها الى الفعل ازلا وابدا اوفى احد الازمنة ولو مرة فمطلقة عامة نحو كل حيوان متنفس بالفعل او بامكانها بمعنى سلب الضرورة الذاتية عن جانبها المخالف لها فممكنة عامة نحو كل انسان كاتب بالامكان العام وهذه الثمانية هى البسائط المشهورة واعم الجهات الامكان العام ثم الاطلاق العام ثم الدوام واخصها الضرورة لكن الضرورة الوصفية بكل من المعنيين اعم من وجه من الدوام الذاتى وان كان اخص مطلقا من الدوام الوصفى وكل من الضرورتين الوقتيين اعم من وجه من الدوامين واما النسبة بين الضرورتين والدوامين فالضرورة بشرط الوصف اعم من وجه من سائر الضرورات وما فى جميع اوقات الذات من الضرورة والدوام اخص مطلقا مما فى بعضها

قوله فيما كان

قوله كل منخسف

قوله او بدوامها

ازلا وابدا

كل انسان

Digitized by Google

كما ان ما فى وقت مخصوص اخص مطلقا مما فى مطلق الوقت
وقد تقيد باللا دوام الذاتى المشروطة والعرفية العامتان
فتسميان مشروطة خاصة وعرفية خاصة نحو كل كاتب
متحرك الاصابع بالضرورة او دائما مادام كاتبا لا دائما بحسب
الذات والوقتيتان المطلقتان والمطلقة العامة فتسمى وقتية
ومنتشرة ووجودية لادائمة نحو كل قمر منخسف بالضرورة
وقت الحيلولة او فى وقت ما او بالفعل لادائما وقد تقيد المطلقة
العامة والممكنة العامة باللاضرورة الذاتية فى الجانب الموافق
فتسميان وجودية لاضرورية وممكنة خاصة نحو كل
حيوان متنفس بالفعل او بالامكان العام لا بالضرورة الذاتية
وكثيرا ما يكتفى فى الممكنة الخاصة بعبارة اخرى بان يقال
كل حيوان متنفس بالامكان الخاص لان الامكان الخاص
هو سلب الضرورة الذاتية عن طرفى النسبة معا وهذه السبع
مركبات من حكمين بسيطين متوافقين فى الموضوع الحقيقى
والمحمول والكمية من الكلية والجزئية متخالفين فى الكيفية
من الايجاب والسلب لان اللادوام اشارة الى مطلقة عامة
واللاضرورة الى ممكنة عامة موافقتين للبسيطة المقيدة بهما
فى الموضوع المحمول والكمية ومخالفتين لهما فى الكيفية قوله فى الموضوع
(واعلم ان ههنا موجهات اخر ربما يحتاج اليها فى ابواب
التناقض والعكس والاختلاطات فان الحملية ان حكم فيها
بفعلية النسبة فى وقت معين فتسمى مطلقة وقتية او فى وقت ما
فمطلقة منتشرة او فى بعض اوقات وصف الموضوع فحينية
مطلقة وان حكم فيها بسلب الضرورة الوصفية عن الجانب

Digitized by Google

المخالف فتسمى حينية ممكنة او بسلب الضرورة فى وقت معين عنه فممكنة وقتية او فى وقت ما فممكنة دائمة وهذه الست بسائط غير مشهورة وقد تقيد الحينية المطلقة باللادوام الذاتى فتسمى حينية لادائمة وهذه مركبة غير مشهورة ويمكن مركبات آخر اذ يمكن تقييد ماعدا الضرورية باللاضروره الذاتية و ماعدا الدائمتين باللادوام الذاتى كما امكن تقييد ماعدا المشروطة العامة باللاضرورة الوصفية وماعدا العامتين باللادوام الوصفى وماعدا الوقتية او المنتشرة المطلقة باللاضرورة الوقتية المعينة اوغير المعينة وان لم يعتبروا جميعها (تنبيه) الضرورة تطلق عندهم على الضرورة الناشئة عن ذات الموضوع وهى الوجوب الذاتى الذى هو ان يكون ذات الموضوع وماهية آبية عن انفكاك النسبة بحيث لوفرض الانفكاك انقلبت الى ماهية اخرى فسلب الفردية واجب لذات الاربعة والا انقلبت الى ماهية واحد من الافراد دون ثبوت الزوجية لها اذ لوفرض انفكاك الزوجية لم يلزم الانقلاب بل غاية ما لزم ان لاتكون موجودة فى شئ من الخارج والذهن ولا امتناع فيه اذ ليس الوجود فى احدهما مقتضى ماهيتها فالوجوب بهذا المعنى انما يتحقق فى الايجاب المتوقف على وجود الموضوع حيث يكون الموضوع واجب الوجود نحو الله تعالى عالم اوحى بالضرورة بخلاف السلب الغير المتوقف عليه ولذا كان ضرورة سلب الفرسية عن الانسان مثلا وجوبا ذاتيا اذ لا يكون فرسا بالضرورة سواء وجد فى الخارج اوفى الذهن اولم يوجد فى شئ منهما

قوله وماعدا

قوله والمنتشرة

قوله نحو

قوله بشرط

ولم يكن ضرورة ثبوت ذاتياته وسائر لوازمه وجوبا ذاتيا
وتطلق على الضرورة بشرط المحمول الواقع نحو زيد قائم
بالضرورة بشرط كونه قائما بالفعل اولبس بقاعد بالضرورة
بشرط ان لايكون قاعدا بالفعل اذ الممكن بعد تحققه بعلته
الموجبة فى وقت لايمكن ان لايقع فى ذلك الوقت وان كان
فعلا اختياريا لايجب ايقاعه على الفاعل فى ذلك الوقت فهو
بشرط ايقاعه ضرورى فى ذلك الوقت لابدونه فالضرورة
بشرط المحمول مساوية للفعل فلهم ضرورات ست
الضرورة الناشية عن ذات الموضوع والضرورة الذاتية
اعنى الضرورة فى جميع اوقات الذات والضرورة الوصفية
والضروة الوقتية المعينة والضرورة الوقتية الغير المعينة
والضرورة بشرط المحمول ومطلق الوجوب كمطلق
الضرورة شامل للكل والوجوب الذاتى مختص بالاولى
والوجوب بالغير بما عداها فان سلب عن الطرف المخالف
الضرورة بمعنى الوجوب الذاتى فالامكان ذاتى اومطلق
الضرورة فالامكان وقوعى و يسمى امكانا بحسب نفس الامر
اوالضرورة الذاتية فالامكان عامى اوالضرورة الوصفية
فالامكان حينى اوالضرورة الوقتية المعينة فامكان وقتى
اوالضرورة فى وقت ما فالامكان دوامى وكل منها اما امكان
عام كما سبق واما خاص ان سلبت الضرورة المأخوذه
فى مفهومه عن الطرفين ويسمى الخاص من العامى امكانا
خاصيا ومن الوقوعى امكانا استقباليا اذ لايمكن سلب مطلق
الضرورة الشاملة للضرورة بشرط المحمول عن الطرفين

Digitized by Google

الا بالنسبة الى زمان الاستقبال كقيام زيد وعدم قيامه غدا
وهو الامكان الصرف الخالى عن جميع الضرورات بخلاف — قوله وهو
البواقى فان احد طرفيها قد يشتمل على ضرورة ما واقلها — قوله واقلها
الضرورة بشرط المحمول وقد يطلق الامكان على سلب
الضرورة الذاتية والوصفية والوقتية عن الطرفين وان
وجدت الضرورة بشرط المحمول فى احدهما ويسمى امكانا
اخص * فصل * الشرطية ان حكم فيها بوجوب اتصال
التالى للمقدم او انفصاله عنه لعلاقة معلومة توجبه كعلية — قوله كعلية
المقدم للتالى فى المتصلة او لنقيضه فى المنفصلة او معلوليته
لاحدهما او معلوليتهما لعلة واحدة او بسلب ذلك الوجوب
سميت المتصلة لزومية نحو كلما كانت الشمس طالعة يلزم
ان يكون النهار موجودا اولا يلزم ان يكون الليل موجودا
والمنفصلة عنادية نحو لا محالة اما ان يكون هذا العدد زوجا
واما ان يكون فردا اوليس اما ان يكون زوجا او منقسما
بمتساويين وان حكم فيها باتفاق الاتصال او الانفصال — قوله باتفاق
من غير علاقة مشعور بها او بسلب ذلك الاتفاق سميتا
اتفاقيتين نحو كلما كان الانسان ناطقا فالفرس صاهل
واما ان يكون الانسان موجودا واما ان يكون العنقاء
موجودا فالمتصلة الاتفاقية بهذا المعنى ما يحكم فيه باتفاق
التالى للمقدم فى الصدق المحقق بالفعل او بسلب ذلك الاتفاق
ويسمى اتفاقية خاصة وقد يطلق على المعنى الاعم وهو
ما يحكم فيه باتفاق صدق التالى تحقيقا لصدق المقدم فرضا
وان لم تصدق فى نفسه او سلب ذلك الاتفاق وتسمى اتفاقية

Digitized by Google

عامة كما فى قولنا كلما كان الفرس كاتبا فالانسان ناطق ثم المنفصلة مطلقا ان كانت حاكمة بالانفصال فى الصدق والكذب معا او بسلب ذلك الانفصال سميت منفصلة حقيقية كما سبق او فى الصدق فقط او بسلبه سميت مانعة الجمع نحو اما ان يكون هذا الشئ حجرا او شجرا او فى الكذب فقط او بسلبه سميت مانعة الخلو نحو اما ان يكون هذا الشئ لا حجرا اولا شجرا وقد يطلق الاخيرتان على المعنى الاعم الشامل للمنفصلة الحقيقية بحذف قيد فقط عنهما و يجرى جميع الاقسام الثلثة فى الحملية المرددة المحمول بل فى مطلق الترديد اذ الترديد كما يكون بين القضايا كما فى المنفصلات يكون بين المفردات المحمولة على شئ كما فى الحمليات المرددة المحمول وفى التقسيمات وغير المحمولة كما فى سائر القيود والكل لا يخلو عن احدها فى الاغلب وقد يكون كل من هذه المنفصلات ذات اجزاء ثلثة فصاعدا نحو العدد اما زائد او ناقص او مساو بخلاف المتصلات ثم الحكم فى الشرطية مطلقا ان كان على جميع الازمان والاوضاع الممكنة الاجتماع مع المقدم وان كانت ممتنعة فى نفسها فكلية اما موجبة وسورها فى المتصلات نحو كلما و مهما ومتى وفى المنفصلات نحو دائما والبتة واما سالبة وسورها فيهما نحو ليس البتة ودائما ليس او على بعضها المطلق فجزئية اما موجبة وسورها فيهما نحو قد يكون واما سالبة وسورها فيهما نحو قد لا يكون او على بعضها المعين فشخصية نحو اذا حلت الشمس بنقطة الحمل فى السنة الاتية كان كذا والا فمهملة كالمصدرة بلفظ

قوله فى الصدق

قوله والكل

قوله كل من

قوله العدد اما

ان واذا ولو بدون تعيين الوضع لانها للاهمال هناك فيجرى
فيها المحصورات الاربع وما فى حكمها ايضا لكن فيها باعتبار
ازمان المحكوم عليه اوضاعه وفى الحمليات باعتبار افراده
وانما تصدق الموجبة الكلية من المتصلة فيما كان التالى مساويا
للمقدم اواعم منه مطلقا ومن مانعة الجمع فيما ان كان بينهما
تباين كلى ومن مانعة الخلو فيما كان بين نقيضيهما تباين كلى
والسالبة الجزئية من كل نوع منها تصدق فى مادة لم تصدق
فيها موجبة الكلية وانما تصدق السالبة الكلية من المتصلة
فيما كان بينهما تباين كلى ومن مانعة الجمع فيما كان بينهما
مساوات ومن مانعة الخلو فيما كان بين نقيضيهما مساوات
والموجبة الجزئية من كل نوع منها تصدق فى المواد التى
كذب فيها سالبته الكلية وطرفا الشرطية فى الاصل قضيتان
اما حمليتان كالامثلة المتقدمة او متصلتان نحو كلما ثبت انه
كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود يلزم انه كلما لم يكن
النهار موجودا لم تكن الشمس طالعة او منفصلتان نحو
كلما ثبت انه دائما اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا يلزم
انه دائما اما ان يكون منقسما بمتساويين اولا يكون او مختلفان
فهذه ستة اقسام الاان ادوات الاتصال والانفصال
اخرجتهما عن حد القضية بالفعل وهما ايضا اما صادقتان
نحو كلما كان زيد انسانا كان حيوانا او كاذبتان نحو
كلما كان زيد فرسا كان صاهلا او مختلفان بان يكون المقدم
كاذبا والتالى صادقا نحو كلما كان زيد فرسا كان حيوانا وبالعكس
كعكس الاخير مستويا لكن الموجبة الكلية من المتصلة

قوله لكن

قوله لاتصدق
اللزومية لاتصدق فى الرابع بل مختصة بالثلثة الاول
قوله مختصة
كما ان مطلق الموجبة الاتفاقية الكلية اوالجزئية منها مختصة
بالصادقين او بتال صادق ومطلق الموجبة كلية كانت
اوجزئية عنادية كانت اواتفاقية من المتصلة الحقيقية
قوله بغير
مختصة بالمختلفتين ومن مانعة الجمع مختصة بغير الصادقتين
ومن مانعة الخلو بغير الكاذبتين وايضا طرفاهما كطرفى
المحصلة والمعدولة اماموجبتان كما سبق اوسالبتان نحو
كلما لم تكن الشمس طالعة لم يكن النهار موجودا او مختلفتان
نحو كلما كانت طالعة لم يكن الليل موجودا ولاعبرة فى ايجاب
الشرطية وسلبها بايجاب الاطراف وسلبها ايضا بل بوقوع
الاتصال والانفصال ولاوقوعهما فالحكم بلزوم السلب
ايجاب وبسلب اللزوم سلب وقد اشير الى الفرق اللفظى
قوله بتقديم
بتقديم اداة السلب على اداة الشرط فى السالبة نحو ليس
ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود (تنبيه) كل حكمين
لايلزم من فرض اجتماعهما فى الواقع محال فبينهما لزوم
قوله هووضع
جزئى على بعض الاوضاع الممكنة هووضع وجوده مع الاخر
وان لم يجتمعا فى الواقع اصلا كوجود الانسان ووجود العنقاء
قوله فلا يصدق
فلا يصدق هناك السالبة الكلية من اللزومية وان صدقت
من الاتفاقية وكل حكمين لايلزم من فرض انفكاك احدهما
عن الاخر محال فليس بينهما لزوم كلى وان لم ينفك احدهما
عن الاخر ابدا كناطقية الانسان وناهقية الحمار لجواز
الانفكاك على بعض الاوضاع الممكنة هووضع وجوده بدون
الاخر فلا تصدق هناك الموجبة الكلية من اللزومية

وانه

Digitized by Google

وان صدقت من الاتفاقية وكذا الكلام فى العنادية الكلية والجزئية وماقال الكاتبى من ان بين كل شيئين حتى النقيضين لزوما جزئيا ببرهان من الشكل الثالث بان يقال كلما تحقق النقيضان تحقق احدهما وكلما تحقق النقيضان تحقق الاخر فقد يكون اذا تحقق احد النقيضين تحقق النقيض الاخر فسفسطة لان الاصغر والاكبر ان قيدا بقيد وحده فسدت المقدمتان وان قيدا بقيد مع الاخر او فى ضمن المجموع صحتا وصحت النتيجة لكن اللازم حينئذ قديكون اذا تحقق احد النقيضين مع الاخر تحقق الاخر معه وهو غير المطلوب وكذا اذا لم يقيدا بقيد لان المقدمتين حينئذ انما تصدقان اذا انصرف المطلق الى القيد الثانى فهما مقيدان به معنى والا ابطل انعكاس الموجبة الكلية اللزومية الى الموجبة الجزئية اللزومية وسيتضح * فصل فى التناقض * وهو اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب بحيث يقتضى لذاته امتناع صدقهما معا وكذبهما معا ويشترط التناقض فى الكل باتحاد القضيتين فى المحكوم عليه الذكرى والمحكوم به وقيودهما الملحوظة باسرها واختلافهما فى الكيف والجهة وفى المحصورات معهما باختلافهما فى كمية المحكوم عليه لكذب الكليتين وصدق الجزئيتين معا فيما كان الموضوع اوالمقدم اعم نحو كل حيوان انسان ولاشئ من الحيوان بانسان وبعض الحيوان انسان وبعضه ليس بانسان ونحو كلما كانت الارض مضيئة فالشمس طالعة ودائما ليس اذا كانت مضيئة فالشمس طالعة وقديكون اذا كانت مضيئة كانت

قوله وكذا الكلام

قوله كلما تحقق

قوله فسفسطة

قوله وهو غير

طالعة وقد لا يكون فالمناقض للموجبة المخصوصة هو السالبة المخصوصة وبالعكس وللموجبة الكلية هو السالبة الجزئية وللسالبة الكلية هو الموجبة الجزئية واما بحسب الجهة فالمناقض للضرورية هو الممكنة العامة المخالف لها في الكيف وللدائمة هو المطلقة العامة وللمشروطة العامة هو الحينية الممكنة وللعرفية العامة هو الحينية المطلقة وللوقتية المطلقة هو الممكنة الوقتية وللمنتشرة المطلقة هو الممكنة الدائمة *واما نقايض المركبات فهو المفهوم المردد بين نقيضي جزئيها فنقيض قولك كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا لا دائما قولك اما بعض الكاتب ليس بمتحرك الاصابع بالامكان الحيني واما بعض الكاتب متحرك الاصابع بالدوام الذاتي ويسهل ذلك بعد تحقيق نقايض البسائط على ما سبق لكن الترديد في نقايض المركبات الجزئية بالنسبة الى كل فرد فرد بمعنى ان كل فرد لا يخلو عن حكمي نقيضيهما على ان يكون حملية كلية مرددة المحمول لا بالنسبة الى نفس النقيضين المقتضبين الكليتين على ان يكون منفصلة مانعة الخلو كما في نقايض المركبات الكلية لان تلك المنفصلة كاذبة مع الجزئية المركبة فيما كان المحمول ثابتا لبعض الافراد دائما مسلوبا عن البعض الاخر دائما كما في بعض الجسم حيوان بالفعل لا دائما وهو كاذب مع كذب قولنا اما لا شيء من الجسم بحيوان دائما واما كل جسم حيوان دائما بخلاف تلك الحملية المرددة المحمول اذ كل جسم لا يخلو عن دوام الحيوانية اودوام اللاحيوانية فهي صادقة مع كذب الاصل

قوله هو السالبة
قوله هو الممكنة
قوله كما في
قوله وهو كاذب
قوله بخلاف

Digitized by Google

ونقيض كل نوع من الخارجية والحقيقية والذهنية موافق له في ذلك النوع ومخالف له في الكيف والكم كما ان نقيض الشرطية موافق لها في الجنس من الاتصال والانفصال وفي النوع من اللزوم والعناد والاتفاق ومخالف له في الكيف والكم جميع ذلك بناء على ان نقيض كل شئ في الحقيقة رفعه وان اطلقوه مجازا على مايساوي النقيض الحقيقي ولذا جعلوا الاطلاق العام نقيضا للدوام الذاتي مع ان نقيضه الحقيقي رفع الدوام وقد يطلق التناقض على اختلاف المفهومين المفردين عدولا وتحصيلا بحيث لايصدقان معا على شئ واحد ولايرتفعان معا عن موجود في ظرف الثبوت وان جاز ارتفاعهما عن المعدوم فيه كالانسان واللاانسان فيسمى كل منهما نقيضا للاخر كما سبق في باب الكليات واما النقيضان بالمعنى الاول فلا يجتمعان ولايرتفعان لاعن موضوع موجود ولاعن موضوع معدوم * فصل في العكس المستوي وهو تبديل احد جزئي القضية بالاخر مع بقاء كيف الاصل وصدقه في جميع المواد وقد يطلق على اخص القضايا اللازمة للاصل الحاصلة بالتبديل ولااعتبار لعكس المنفصلات لعدم امتياز احد جزئيها عن الاخر بالطبع ولافائدة في عكس الاتفاقيات فالمعتبر المفيد ليس الاعكس الحمليات والمتصلات اللزومية فالموجبة كلية كانت اوجزئية لاتنعكس الى موجبة كلية لصدق الاصل بدونها فيما كان المحمول او التالي اعم نحو كل انسان حيوان وكلما كانت الشمس طالعة فالمسجد مضئ ولايصدق عكسهما الكلي بل الى موجبة

قوله وقد يطلق

جزئية فقط فمن الدائمتين والعامتين تنعكسان الى حينية مطلقة فاذا قلت كل انسان او بعضه حيوان باحدى الجهات الاربع من الضرورة والدوام مادام الذات اومادام الوصف ينعكس الكل الى قولنا بعض الحيوان انسان بالفعل حين هو حيوان ومن الخاصتين الى حينية لادائمة ومن الوقتيتين والوجوديتين والمطلقة العامة الى مطلقة عامة ولاعكس للممكنتين على مذهب الشيخ فى عقد الوضع والسالبة الكلية تنعكس الى نفسها فمن الدائمتين الى دائمة كلية ومن العامتين الى عرفية عامة كلية ومن الخاصتين الى عرفية عامة كلية مقيدة باللا دوام الذاتى فى البعض وهذه هى القضايا الست المنعكسة السوالب ولاعكس للبواقى التسع والسالبة الجزئية لاعكس لها الا فى الخاصتين تنعكس فيهما الى العرفية الخاصة الموافقة لهما فى الكيف والكم وانعكاس القضايا الى عكوسها عكسا مستويا اوعكس نقيض ثابت بالخلف وهوان يضم نقيض العكس الى الاصل لينتظم قياس منتج لمنا فى الاصل وعدم انعكاسها رأسا اوالى ماهو اخص من عكوسها ثابت بالتخلف فى بعض المواد (فان قلت فلا عكس للموجبة المتصلة ايضا لصدق الاصل بدون العكس فى قولنا كلما تحقق النقيضان تحقق احدهما نعم على تقدير كون تحقق احدهما مع الاخر يصدق عكسه الجزئى لكن ذلك التقدير من الاوضاع الممتنعة الاجتماع مع ذلك المقدم الممكن (قلت لما كان تالى الاصل مقيدا بقيد مع الاخر اوفى ضمن المجموع كما عرفت

قوله على مذهب

كان

كان ذلك التقدير من اجزاء المقدم المحال لا من الاوضاع الممتنعة الاجتماع مع المقدم الممكن فلا اشكال (فائدة) لما كان مطلق العكس مستويا كان او عكس نقيض لازما للاصل فمتى انعكس الاعم من بين هذه القضايا انعكس الاخص منها ايضا ومهما لم ينعكس الاخص لم ينعكس الاعم * فصل * في عكس النقيض هو عند القدماء جعل نقيض المحكوم به محكوما عليه ونقيض المحكوم عليه محكوما به مع بقاء الصدق والكيف وحكم الموجبات من الحمليات والشرطيات ههنا حكم السوالب في العكس المستوى وبالعكس فالموجبة الكلية تنعكس الى نفسها فقولك كل انسان حيوان ينعكس الى قولنا كل لا حيوان هو لا انسان ولا عكس للموجبة الجزئية الا في الخاصتين تنعكس فيهما الى عرفية عامة جزئية والسالبة كلية كانت او جزئية تنعكس الى سالبة جزئية على التفصيل المذكور وعند المتأخرين هو جعل نقيض المحكوم به محكوما عليه وعين المحكوم عليه محكوما به مع بقاء الصدق دون الكيف حتى تكون عكس قولك كل انسان حيوان قولك لا شئ من اللا حيوان بانسان وحكم الموجبات ههنا ايضا حكم السوالب في العكس المستوى لكن بدون العكس فالموجبات منعكسة الى ما انعكست اليه بالعكس المستوى واما السوالب فكلية كانت او جزئية تنعكس الى موجبة جزئية فمن الخاصتين الى حينية لا دائمة ومن الوقتيتين والوجوديتين الى مطلقة عامة والشرطية الموجبة الكلية تنعكس الى سالبة كلية ولا عكس للبواقي من الحمليات

قوله كان ذلك

قوله وبالعكس

قوله على التفصيل

قوله والشرطية

قوله ولا عكس

Digitized by Google

والشرطيات * الباب الرابع في صور الادلة والحجج * الدليل قول مؤلف من قضيتين فصاعدا يكتسب من التصديق به التصديق بقضية اخرى ولو في الادعاء ظاهرا سواء كان له استلزام كلي لتلك القضية بالذات او بواسطة مقدمة اجنبية او غريبة اولم يكن وسواء اكتسب منه اليقين كما في البراهين او الظن كما في الامارات او غيرهما كما في السفسطة وتلك القضية المكتسبة تسمى مطلوبا ومدعى ونتيجة له وقد تطلق النتيجة على اخص القضايا اللازمة له والقضية التي يتوقف صحته على صدقها تسمى مقدمة له سواء كانت جزء منه كالصغرى والكبرى له او خارجة عنه كالمقدمة الاجنبية والغريبة وكالحكم الضمني بايجاب صغرى الشكل الاول او كلية كبراه ونحوهما وقد تخص المقدمة بالقضايا الاجزاء وقد تطوى بعضها لظهورها او يشار اليها بلفظ وصحة الدليل مشروطة بصحة مادته وصورته اما صحة الصورة فبان تكون مستجمعة لشرائط تذكرها بعد واما صحة المادة فبان تكون صادقة ومناسبة للمطلوب بحيث ينتقل من العلم بها مع الصورة الصحيحة الى العلم المطلوب فلا يصح المادة الغير المرتبطة كزوجية الاربعة بالنسبة الى حدوث العالم ولا المادة التي لا يمكن ان تعلم بالعلم المناسب للمطلب كالمقدمة الظنية في البرهان اذ لا يكتسب اليقين الا من اليقين ولا المادة التي لا تعلم قبل المطلوب سواء علمت معه كالمادة التي تدور عليه دورا معيا كما في الاستدلال باحد المتضايفين على الاخر او علمت بعده كمواد الادلة المشتملة على المصادرة بلا دور

باطل

قوله ولو في الادعاء

قوله وقد تطلق

قوله او يشار

قوله كما في الاستدلال

قوله كمواد

باطل اولم يعلما اصلا لكون الادلة التى تدور عليه دورا باطلا
اذ العلم الكاسب علة تجب تقدمها على المعلول المكتسب
فالدليل اربعة اقسام قسم مستلزم للنتيجة بالذات وهو القياس
وسيجئ تفصيله وقسم مستلزم بواسطة صدق المقدمة
الاجنبية هى مقدمة خارجة عن الدليل غير لازمة لاحدى
القضايا المأخوذة فيه فى كل مادة كما فى القياس المساواة كقولنا
الدورة فى الحقة والحقة فى البيت فالدورة فى البيت بواسطة
صدق ان ظرف الظرف ظرف فى الظروف الخارجية وكما
فى الادلة المنتجة لنتيجة غير موافقة للمطلوب فى الاطراف
كقولنا كل انسان جسم لانه حيوان وكل حيوان حساس فانه
انما يستلزم المدعى بواسطة صدق قولنا وكل حساس جسم
وقد تكذب تلك المقدمة المشتملة على الاكبر كما اذا سيق هذا
الدليل لدعوى ان كل انسان رومى كما تكذب فى قياس
المساوات فى نحو اجتماع النقيضين فى الذهن والذهن
فى الخارج وقسم مستلزم بواسطة المقدمة الغريبة هى
مقدمة خارجة عن الدليل لازمة فى كل مادة لاحدى القضايا
المأخوذة فيه غير موافقة لهما فى الاطراف وهو الادلة
المستلزمة بواسطة عكس النقيض نحو كل انسان جسم
لانه حيوان وكل لاجسم هو لاحيوان فانه انما يستلزمه
بواسطة عكس نقيض الكبرى ليرتد الى الشكل الاول وقسم
غير مستلزم كلها وان استلزم العلم به الظن بالنتيجة بناء على
ان حصول الظن بالشئ من الشئ لايتوقف على الاستلزام
الكلى بينهما كما فى الظن بالمطر عند استقبال السحاب المظلم

قوله فى الظروف

قوله هى مقدمة

قوله وقسم

Digitized by Google

مع التخلف كثيرا ومن هذا القسم الاستقراء الناقص وهو الاستدلال على الحكم الكلي بتتبع اكثر جزئياته كقولك كل حيوان غير التمساح يحرك فكه الاسفل عند المضغ لان الانسان كذلك والفرس وغيرهما مما رأيناه من الحيوانات كذلك ومنه التمثيل المسمى عند الفقهاء قياسا وهو اثبات حكم في شئ لوجوده في مثله بعلية الجامع بينهما كقولنا العالم كالبيت في التأليف والبيت حادث فالعالم حادث واثبتوا علية الجامع امابالدوران هو ترتب الشئ على ماله صلوح العلية وجودا وعدما ويسمى الشئ الاول دائرا والثاني مدارا كان يقال علة الحدوث هو التأليف لانه يدور عليه وجودا كما في البيت وعدما كما في الواجب تعالى واما بالترديد كان يقال علة الحدوث اما التأليف او الامكان والثاني باطل لصفات الواجب تعالى فتعين الاول فظهر ان الاستلزام الكلي من مقدمات البرهان دون الامارة (واعلم ان نتيجة الدليل تابعة له لاخص مقدماته بالمعنى الاعم كيفا وكما وعلما قوله كيفا وكما

* فصل * القياس دليل يستلزم النتيجة لذاته والمراد قوله يستلزم من الاستلزام الذاتي ان لايكون بواسطة مقدمة اجنبية او غريبة وان كان بواسطة اخرى كالعكس المستوى في الاشكال الغير البينة الانتاج فالقياس ان اشتمل على مادة النتيجة وصورتها معا او صورة نقيضها يسمى قياسا استثنائيا والمشتمل على صورتها مستقيما كقولنا كلما كان العالم متغيرا كان حادثا لكنه متغير فهو حادث وعلى صورة نقيضها غير مستقيم كقولنا لو لم يكن حادثا لم يكن متغيرا لكنه متغير فيكون

Digitized by Google

قوله ربما
قوله والمقدمة
قوله ولذا
قوله ان لم تشتمل
قوله القياس
قوله كلية
قوله ان لم يتحد

حادثا والمقدمة التي ربما تصدر بكلمة لكن مقدمة استثنائية مطلقا وواضعة في المستقيم ورافعة في غير المستقيم والمقدمة الاخرى شرطية وان اشتمل على مادتها فقط يسمى اقترانيا كقولنا الان العالم متغير وكل متغير حادث فالعالم حادث والمحكوم عليه في المطلوب حدا اصغر والمحكوم به حدا اكبر والمقدمة التي فيها الاصغر صغرى والتي فيها الاكبر كبرى والجزء المتكرر المشترك بين الصغرى والكبرى حدا اوسط لتوسطه بين طرفي المطلوب في الشكل الاول المعيار للبواقي او لتوسطه بين العقل والنتيجة ولذا يطرح عند اخذها والهيئة الحاصلة من اقتران الحد الاوسط بالاخرين حملا او وضعا يسمى شكلا ومن اقتران الصغرى بالكبرى كيفا او كما ضربا وقد يطلق الصغرى على المقدمة الاولى والكبرى على ما بعدها وان لم تشتملا على الاصغر والاكبر * فصل القياس الاستثنائي مطلقا لا يتركب من حمليتين بل من حملية وشرطية او من شرطيتين وهو بجميع اقسامه بين الانتاج وشرط انتاجه كون المقدمة الشرطية موجبة لزومية او عنادية وكون احدى مقدمتيه كلية باعتبار الازمان والاوضاع ان لم يتحد حكمهما في الوقت والوضع والا فينتج بدون كلية شيء منهما كقول المنجم اذا اقترن السعدان في هذه السنة مع طلوع نجم كذا يكون سلطان الاسلام غالبا لكنه اقترنا في هذه السنة مع طلوعه فيكون غالبا ان شاء الله تعالى فان كان الشرطية فيه متصلة فاستثناء عين المقدم ينتج عين التالي دون العكس واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض

المقدم دون العكس وقد تقدم مثالهما المؤلف من شرطية
و حملية واما المؤلف من الشرطيتين فكقولنا كلما ثبت انه كلما
لم يكن حادثا لم يكن متغيرا يثبت انه كلما كان متغيرا كان حادثا
لكن ثبت الشرطية لواقعة مقدما فيثبت الواقعة تاليا ولكن قوله لكن ثبت
لم يثبت الواقعة تاليا فلا يثبت الواقعة مقدما وان كانت
منفصلة حقيقية فاستثناء عين اى الجزئين ينتج نقيض الاخر
كمانعة الجمع نحو هذا الشئ اما حجر او شجر لكنه حجر فليس
بشجر او لكنه شجر فليس بحجر واستثناء نقيض ايهما ينتج
عين الاخر كمانعة الخلو نحو هذا اما لا حجر او لا شجر لكنه حجر
فيكون لا شجرا او لكنه شجر فيكون لا حجرا *فصل الاقتراني
ان تركب من حمليات صرفة يسمى اقترانيا حمليا كما تقدم
والا فشرطيا سواء تركب من متصلتين نحو كلما كان العالم
متغيرا كان ممكنا غير لازم لذات الوجب تعالى وكلما كان قوله كان
ممكنا كذلك كان حادثا ينتج انه كلما كان متغيرا كان حادثا ممكنا غير لازم
او من منفصلتين نحو الشئ اما ان يكون واجبا بالذات
او لا يكون والثانى اما ان يكون ممكنا بالذات او ممتنعا بالذات ينتج
ان الشئ اما ان يكون واجبا بالذات او ممكنا بالذات او ممتنعا
بالذات او من متصلة وحملية نحو كلما كان العالم متغيرا كان ممكنا
غير لازم وكل ممكن غير لازم فهو حادث ينتج انه كلما كان متغيرا
كان حادثا او من منفصلة و حملية نحو الموجود اما واجب
بالذات او ما لا يقتضى ذاته شيئا من الوجود والعدم
وكل ما لا يقتضيه فهو ممكن ينتج ان الموجود اما واجب
بالذات او ممكن او من متصلة او منفصلة نحو كلما لم يكن الشئ

واجبا

واجبا بالذات كان ذاته غير مقتض للوجود وما لا يقتضي ذاته الوجود اما ممكن او ممتنع ينتج انه كلما لم يكن الشيء واجبا بالذات فهو اما ممكن او ممتنع فالاقتراني الشرطي خمسة اقسام وكل من الاقتراني الحملي والشرطي ان كان الحد الاوسط فيه محكوما به او عليه في الصغرى سواء لنفس الصغرى او لاحد طرفيها فهو اقتراني متعارف كالامثلة المذكورة وان لم يكن كذلك بل من متعلقات احدهما فغير متعارف اما الحملي فكقولنا الدرة في الصدف وكل صدف جسم فالدرة في الجسم واما الشرطي فكقولهم كلما كانت الارض ثقيلة مطلقة كانت في مركز العالم ومركز العالم وسط الافلاك ينتج لذاته انها كلما كانت ثقيلة مطلقة كانت في وسط الافلاك ويتألف من الاشكال الاربعة بشروطها كالمتعارف (واعلم ان غير المتعارف ان اتحد فيه محمولا الصغرى والكبرى فله نتيجتان احديهما باثبات كلا المحمولين فيها وهي لازمة له لذاته والاخرى باسقاط احد المحمولين فيها وهي الصادقة فيما صدقت المقدمة الاجنبية لا فيما كذبت فذلك القياس بالنسبة الى النتيجة الثانية يسمى قياس المساواة واما بالنسبة الى النتيجة الاولى فمندرج في القياس المستلزم لذاته كالذي اختلف فيه المحمولان فقولنا الواحد نصف الاثنين والاثنان نصف الاربعة قياس غير متعارف مستلزم لذاته ان الواحد نصف لنصف الاربعة وقياس مساواة بالنسبة الى نتيجة ان الواحد نصف الاربعة لكنه غير منتج له لكذب المقدمة الاجنبية القائلة بان نصف النصف نصف لانه ربع وكذا خروج التمثيل

قوله سواء لنفس

قوله ويتألف

عن حد القياس انما هو بالنسبة الى النتيجة الغير المشتملة
على اداة التشبيه لا بالنسبة الى النتيجة المشتملة عليها فقولنا
النبيذ كالخمر والخمر حرام قياس غير متعارف مستلزم لذاته
ان النبيذ كالحرام وتمثيل بالنسبة الى دعوى ان النبيذ حرام
(فائدة) للقياس اطلاق آخر على غير المستلزم لذاته كقياس
قوله لابطريق — المساواة وعلى المستلزم لذاته لا بطريق النظر والاكتساب
كما فى القياسات الخفية للبديهيات كما ستأتى * فصل القياس
الاقترانى المتعارف حمليا كان او شرطيا ان كان الحد
قوله محكومابه — الاوسط فيه محكوما به فى الصغرى ومحكوما عليه فى الكبرى
فهو الشكل الاول او بالعكس فهو الشكل الرابع او محكوما به
فيهما فهو الشكل الثانى او محكوما عليه فيهما فهو الشكل
الثالث والشكل الاول منها لكونه على نظم طبيعى بين الانتاج
والبواقى نظرية ثابتة بالخلف والعكس اما الخلف فهو
ابطال صدق الشكل النظرى بدون نتيجته بضم نقيض
النتيجة الى احدى مقدمتيه لينتظم قياس معلوم الانتاج
لما ينافى المقدمة الاخرى ويلزم اجتماع النقيضين
(واما العكس فهو اثبات لزوم النتيجة له بضم احدى مقدمتيه
الى عكس الاخرى مستويا او احد العكسين الى الاخر لينتظم
قياس معلوم الانتاج لتلك النتيجة او لما ينعكس اليها او بعكس
الترتيب بان يجعل الصغرى كبرى وبالعكس لينتظم ذلك
واحد العكسين او كلاهما هو معنى ارتداد شكل الى شكل اخر
قوله فشرط — ولكل من الاشكال الاربعة شروط اما الشكل الاول فشرط
انتاجه كيفا ايجاب الصغرى وكما كلية الكبرى لاختلاف

النتائج

النتايج ايجابا وسلبا عند عدم احدهما فضروبه الناتجة للمحصورات الاربع اربعة مرتبة على وفق ترتيب شرف النتايج الضرب الاول مؤلف من موجبتين كليتين ينتج موجبة كلية وقد تقدم مثاله من الحملى والشرطى الثانى من كليتين والكبرى سالبة ينتج سالبة كلية نحو كل مخلوق صادر عن الواجب تعالى بالاختيار ولاشئ من الصادر بالاختيار بقديم ينتج انه لاشئ من المخلوق بقديم ونحو كلما كان صادرا بالاختيار كان حادثا وليس البتة اذا كان حادثا كان قديما ينتج انه ليس البتة اذا كان صادرا بالاختيار كان قديما الثالث من موجبتين والصغرى جزئية ينتج موجبة جزئية كمثال الضرب الاول اذا جعل الصغرى موجبة جزئية الرابع من المختلفين فى الكيف والكم والكبرى سالبة كلية ينتج سالبة جزئية كمثال الضرب الثانى اذا جعل الصغرى موجبة *جزئية واما الشكل الثانى فشرط انتاجه اختلاف مقدمتيه فى الكيف وكلية الكبرى لاختلاف النتايج عند فقد احدهما ايضا فضروبه الناتجة للسالبتين فقط اربعة مرتبة على وفق ترتيب شرف النتايج والصغرى الاول من كليتين والصغرى موجبة نحو كل جسم مؤلف ولاشئ من القديم بمؤلف فلاشئ من الجسم بقديم الثانى من كليتين والصغرى سالبة نحو لاشئ من الجسم ببسيط وكل قديم بسيط فلاشئ من الجسم بقديم ينتجان سالبة كلية بالخلف وبعكس المقدمة السالبة وحدها فى الاول ومع عكس الترتيب والنتيجة فى الثانى الثالث من المختلفتين كيفا وكما والصغرى

موجبة جزئية كمثال الضرب الاول ايضا الرابع منهما
والصغرى سالبة جزئية كمثال الضرب الثانى ينتجان سالبة
جزئية بالخلف و بعكس الكبرى فى الاول * واما الشكل الثالث
فشرط انتاجه ايجاب الصغرى وكلية احدى مقدمتيه
للاختلاف بدون احدهما ايضا فضروبه الناتجة للجزئيتين
فقط ستة مرتبة على وفق ترتيب شرف النتائج و الكبرى
مع شرف انفسها (الاول من موجبتين كليتين نحو كل مؤلف
جسم وكل مؤلف حادث فبعض الجسم حادث ينتج موجبة
جزئية لا كلية لجواز كون الاصغر فيه اعم من الكبر (الثانى قوله لجواز
من كليتين والكبرى سالبة نحو كل مؤلف جسم ولا شئ
من المؤلف بقديم فبعض الجسم ليس بقديم ينتج سالبة
جزئية لا كلية لما تقدم (الثالث من موجبتين و الصغرى قوله لما تقدم
جزئية ينتج موجبة جزئية (الرابع من المختلفتين كيفا و كما
والكبرى سالبة كلية ينتج سالبه جزئية وانتاج هذه الاربعة
ثابت بالخلف و بعكس الصغرى (الخامس من موجبتين
والكبرى جزئية ينتج موجبة جزئية بالخلف وبعكس الكبرى
مع عكس الترتيب والنتيجة) السادس من المختلفتين كيفا
وكما والكبرى سالبة جزئية ينتج سالبة جزئية بالخلف فقط
* واما الشكل الرابع فشرط انتاجه ايجاب مقدمتيه مع كلية
الصغرى او اختلافهما كيفا مع كلية احديهما للاختلاف
فضروبه الناتجة لما عدا الموجبة الكلية ثمانية) الاول
من موجبتين كليتين نحو كل مؤلف حادث وكل جسم مؤلف
فبعض الحادث جسم ينتج موجبة جزئية لا كلية لما تقدم قوله لما تقدم

الثانى

الثاني من موجبتين والكبرى جزئية ينتج موجبة جزئية
الثالث من كليتين والصغرى سالبة ينتج سالبة كلية وانتاج
هذه الثلثة ثابت بعكس الترتيب ليرتد الى الشكل الاول المنتج
لما ينعكس الى النتيجة الرابع من كليتين والكبرى سالبة ينتج
سالبة جزئية بعكس كل من الصغرى والكبرى ليرتد الى الشكل
الاول الخامس من المختلفتين كيفا وكما والكبرى سالبة كلية
ينتج سالبة جزئية بعكس كل منهما ايضا السادس منهما
والصغرى سالبة جزئية ينتج سالبة جزئية بعكس الصغرى
ليرتد الى الشكل الثاني السابع منهما والصغرى موجبة كلية
ينتج سالبة جزئية بعكس الكبرى ليرتد الى الشكل الثالث
الثامن منهما والصغرى سالبة كلية ينتج سالبة جزئية
بعكس الترتيب ليرتد الى الشكل الاول المنتج لما ينعكس
الى النتيجة ويمكن بيان الخمسة الاول بالخلف وقد حصر
القدماء ضروبه الناتجة فيها ذهولا عن انعكاس السالبة
الجزئية الى نفسها في الخاصتين لكن في الاقيسة الاقترانية
الشرطية منحصرة فيها وفاقا * فصل * في المختلطات
الشكل الاول والثالث شرطهما بحسب الجهة فعلية
الصغرى بان لا تكون ممكنة بل مطلقة عامة او اخص منها
واما نتيجتهما فان لم يكن الكبرى احدى الوصفيات الاربع
هي المشروطتان والعرفيتان بل غيرها فالنتيجة فيهما
كالكبرى في الجهة من غير فرق وان كانت احديها فهي
في الشكل الاول كالصغرى وفي الشكل الثالث كعكس
الصغرى محذوفا عنها قيد اللادوام واللاضرورة والضرورة

قوله محذوفا

قوله ان لم يوجد

المخصوصة بالصغرى فالباقى جهة النتيجة ان لم يوجد فى الكبرى قيدا للادوام والا فينضم اليه لادوام الكبرى فالمجموع جهة نتيجتهما فنتيجة المؤلف من المشروطتين مشروطة فى الشكل الاول وحينية مطلقة فى الشكل الثالث ومن الصغرى المشروطة والكبرى العرفية عرفية فى الاول وحينية مطلقة فى الثالث ايضا ومن الصغرى المطلقة العامة والكبرى المشروطة الخاصة وجودية لادائمة فيهما (واعلم ان الباقى بعد حذف الضرورة المخصوصة من الضرورة الذاتية دوام ذاتى ومن الضرورة الوصفية دوام وصفى ومن الضرورة الوقتية اطلاق وقتى ومن الضرورة المنتشرة اطلاق منتشر والباقى بعد حذف اللادوام واللاضرورة الذاتيين جهة البسيطة المقيدة بهما الشكل الثانى شرط انتاجه بحسب الجهة امران كل منهما احد الامرين الاول صدق الدوام الذاتى على صغراه بان تكون ضرورية اودائمة مطلقتين او كون كبراه من القضايا الست المنعكسة السوالب وهى الدائمتان والعامتان والخاصتان الثانى ان لايستعمل الممكنة فيه الامع الضرورية المطلقة ومع الكبرى احدى المشروطتين العامة والخاصة واما نتيجته فدائمة مطلقة ان صدق الدوام الذاتى على احدى مقدمتيه والا فكالصغرى محذوفا عنها قيد اللادوام واللاضرورة والضرورة مطلقا سواء كانت مخصوصة بالصغرى اومشتركة بينهما وبين الكبرى وسواء كانت وصفية اووقتية او منتشرة *الشكل الرابع شرطه بحسب الجهة امور خمسة

قوله وسواء

احدها

احدها فعلية المقدمات وثانيها كون السالبة المستعملة فيه منعكسة وثالثها صدق الدوام الذاتي على صغرى الضرب الثالث والعرفي العام على كبراه ورابعها كون كبرى الضرب السادس من القضايا المنعكسة وخامسها كون صغرى الضرب الثامن من احدى الخاصتين وكبراه مما يصدق عليه العرف العام واما النتيجة فهي في الضربين الاولين كعكس الصغرى ان صدق الدوام الذاتي على صغراهما او كان القياس من الست المنعكسة السوالب والا فمطلقة عامة وفي الضرب الثالث دائمة مطلقة ان صدق الدوام الذاتي على احدى مقدمتيه والا فكعكس الصغرى وفي الضرب الرابع والخامس دائمة ان صدق الدوام الذاتي على كبراهما والا فكعكس الصغرى محذوفا عنه اللادوام وفي الضرب السادس كنتيجة الشكل الثاني الحاصل بعد عكس الصغرى وفي السابع كنتيجة الشكل الثالث الحاصل بعد عكس الكبرى وفي الثامن كعكس نتيجة الشكل الاول الحاصل بعد عكس الترتيب كما عرفت * فصل * في الاقترانيات الشرطية وقد عرفت انها خمسة اقسام القسم الاول ما يتركب من متصلتين وهو ثلثة انواع لان الحد الاوسط اما ان يكون جزءا تاما من كل منهما اي مقدما بكماله او تاليا بكماله في كل منهما واما ان يكون جزءا ناقصا من كل منهما بان يكون محكوما عليه او به في المقدم او التالي واما ان يكون جزءا تاما من احديهما وناقصا من الاخرى بان يكون احد طرفي احديهما شرطية متصلة او منفصلة النوع الاول وهو

المطبوع منها ينتج من الاشكال الاربعة متصلة على قياس
الحمليات من غير فرق فى شرائط كل شكل وعدد ضروبه
الا الثلثة الاخيرة من ضروب الشكل الرابع وفى تبعية نتيجة
كل ضرب لاخس مقدمتيه فى الكيف والكم والجهة
من اللزوم ان تركب من اللزومتين او الاتفاق ان تركب
من الاتفاقيتين او من المختلفتين وفى خصوص الاتفاق
وعمومه الا فى صورتين احديهما ان يكون الاتفاقية العامة
كبرى فى الشكل الثانى وثانيتهما ان يكون الاتفاقية العامة
صغرى المنتج للسلب من ضروب الشكل الرابع فان النتيجة
فيهما سالبة اتفاقية خاصة لكن ان تركب من المختلفتين
فيشترط لانتاجه كلية اللزومية مطلقا فان مآله الى القياس
الاستثنائى المشروط بها كما يأتى فان كان من الضروب قوله فان كان
الناتجة للسلب فيشترط معها ان يكون الموجبة من المقدمتين
لزومية وان يكون الاوسط تاليا فى اللزومية وان كان
من الضروب الناتجة للايجاب فيشترط معها امران احدهما
ان يكون الاوسط مقدما فى اللزومية وثانيهما احد الامرين
هو اما ان يكون الاتفاقية خاصة او عامة وقعت صغرى قوله وقعت
الشكل الاول او كبرى الشكل الثالث هذا قيل المؤلف
من الاتفاقيتين او المختلفتين لايفيد الغرض من الترتيب وهو
العلم بالنتيجة اذا نتيجة فيه معلومة قبل الترتيب فلا تكون
قياسا والجواب عنه بان المعتبر فى القياسية هو الاستلزام
الذاتى لا الافادة فاسد لان الترتيب المذكور ليس بنظر
والنظر معتبر فى مفهوم مطلق الدليل فضلا عن القياس

والحق

Digitized by Google

والحق انه لا افادة فى غير المؤلف من اللزوميتين الا المؤلف من الاتفاقيتين الخاصتين الناتج للسلب فانه مفيد فى كل شكل مع ان المؤلف من الاتفاقيتين العامتين غير منعقد فى الشكل الثانى وعقيم فى الرابع كما حقق فى موضعه واما ما اورده الشيخ من الشك على المؤلف من اللزوميتين من الشكل الاول بان قولنا كلما كان الاثنان فردا كان عددا وكلما كان عددا كان زوجا صادق مع كذب النتيجة فدفوع بمثل ما قد منا من ان الاوسط مقيد بقيد فى ضمن الفردية فحينئذ كذبت الكبرى لا لما اشار اليه فى الشفا من ان الصغرى كاذبة بحسب نفس الامر صادقة الزاما لانها صادقة تحقيقا والزاما ولا لما قيل ان حملت الكبرى على اللزومية كذبت كلية لان الفردية من اوضاع العددية فلا يلزم الزوجية على هذا الوضع وان حملت على الاتفاقية انتفى شرط الانتاج من كون الاوسط مقدما فى اللزومية كما تقدم لان مقدم الكبرى عددية الاثنين لا مطلق العددية ليكون الفردية من اوضاعها الممكنة الاجتماع معها النوع الثانى ينعقد فيه الاشكال الاربعة باعتبار الاجزاء الناقصة للطرفين فله اصناف اربعة لان انعقاد تلك الاشكال اما بين مقدمى المقدمتين او بين التاليين او بين مقدم الصغرى وتالى الكبرى او بالعكس ونتيجة الشكل متصلة جزئية مقدمها متصلة مؤلفة من الطرف الغير المشارك للصغرى ومن نتيجة التأليف بين المتشاركين وتاليها متصلة مؤلفة من الطرف الغير المشارك للكبرى ومن نتيجة التأليف بشرط ان يكون وضع الطرفين الغير

قوله لانها

المشاركين فى النتيجة كوضعهما فى القياس من كونهما مقدما
اوتاليا كقولنا كلما كان كل انسان حيوانا كان كل رومى جسما
وكلما كان كل جسم متغيرا كان بعض الموجود حادثا ينتج
انه قديكون اذاصدق قولنا كلما كان كل انسان حيوانا كان
كل رومى متغيرا يصدق قولنا اذا كان كل رومى متغيرا كان
بعض الموجود حادثا وهذه النتيجة لاتتوقف على اشتمال
الشكل المنعقد على شرائط الانتاج بحسب الكمية والكيفية
والجهة لكن المشتمل مشروط بكون المتصلة المشاركة التالى
من المقدمتين موجبة فالمشاركة بين التاليين مشروطة
بايجاب المقدمتين و بين المقدم والتالى بايجاب احديهما
وبين المقدمين غير مشروطة بايجاب شئ وغير المشتمل
من الصنف الاول مشروطة بامرين احدهما كلية احدى
المتصلتين وثانيهما بعد رعاية القوى الاتية ان يكون احد
المتشاركين بنفسه او بكلية المفروضة مع نتيجة التأليف
اوكلية عكسها المفروضتين منتجا لمقدم تلك المتصلة الكلية
ومن الصنف الثانى مشروط بكون نتيجة التأليف مع
احد المشاركين منتجة للمشارك الاخر اذا اتفقت المتصلتان
فى الكيف ومع احد طرفى الموجبة منهما منتجة لتالى السالبة
اذا اختلفا وبقى الصنفين الاخيرين مشروط باحد هذين
الاستنتاجين فى الصنفين الاولين الا ان الصنف الرابع ينتج
تلك المتصلة كلية فيما اذا كانت المتصلتان موجبتين كليتين
وكان تالى الصغرى بنفسه او بكليته مع نتيجة التأليف
او عكسها الكلى منتجا لمقدم الكبرى كما فى المثال المذكور

اذا فرض

قوله اذا فرض

اذا فرض مقدم الكبرى حملية جزئية (فوائد نافعه) فيما قبل
وبعد منها ان جزئية مقدم المتصلة الكلية موجبة كانت
اوسالبة فى قوة كلية فتى صدقت ومقدمها جزئى صدقت
مقدمها كلى ومنها ان كلية مقدم المتصلة الجزئية الموجبة
اوالسالبة فى قوة جزئية ومنها ان جزئية تالى السالبة
الكلية اوالجزئية فى قوة كلية ومنها ان كلية تالى الموجبة
الكلية اوالجزئية فى قوة جزئية (النوع الثالث) له ثمانية
اصناف لان الشرطية التى هى احد جزئى احدى المتصلتين
اما متصلة او منفصلة مقدم الصغرى او الكبرى اوتالى
احديهما وينعقد بين المتشاركين فى كل صنف الاشكال الاربعة
بضروبها والنتيجة فى الكل متصلة احد طرفيها متصلة
او منفصلة كقولنا كلما كان العالم ممكنا فكلما تعدد الاله يلزم
امكان التمانع بينهما وكلما امكن التمانع يلزم امكان اجتماع
النقيضين ينتج انه كلما كان العالم ممكنا فكلما تعدد الاله يلزم
امكان اجتماع النقيضين وهذا النوع كالقياس المؤلف
من الحملية والمتصلة فى شرائط الانتاج وعدد الضروب
فى كل صنف وستعرفها (القسم الثانى) مايتركب
من منفصلتين وله ايضا ثلثة انواع النوع الاول مايكون
اشتراك المقدمتين فى جزء تام من كل منهما وله ستة اصناف
لانه اما مؤلف من حقيقتين اومن حقيقية مع مانعة الجمع
اومع مانعة الخلو اومانعتى الجمع اومانعتى الخلو اومانعة الجمع
مع مانعة الخلو ولايتميز الاشكال الاربعة فى المؤلف
من المتجانسين منها بالطبع بل بالوضع فقط ويشترط فى انتاج

الكل ايجاب احدى المقدمتين وكلية احديهما ومنافاة السالبة للموجبة المستعملتين فيه بان لا يصدق نوع تلك السالبة فى مادة تلك الموجبة ولذا ينتج سالبة كل نوع من انواع المنفصلة مع موجبته لا مع موجبة نوع آخر الا السالبة المانعه الجمع او الخلو مع الموجبة الحقيقية لامتناع صدقهما فى مادتهما واما النتايج فالمؤلف من الموجبتين الكليتين ينتج فى الصنف الاول متصلتين موجبتين كليتين من الطرفين ومنفصلة سالبة كلية بانواعها الثلثة كقولنا دائما اما ان يكون الواجب تعالى فاعلا مختارا او يكون العالم قديما والبتة اما ان يكون العالم قديما او حادثا ينتج انه كلما كان الواجب تعالى فاعلا مختارا كان العالم حادثا وبالعكس الكلى وانه ليس البتة اما ان يكون فاعلا مختارا او يكون العالم حادثا وفى الصنف الثانى والثالث والسادس متصلة موجبة كلية مقدمها من غير الحقيقية فى الثانى ومن الحقيقية فى الثالث ومن مانعة الجمع فى السادس وفى الصنف الرابع والخامس متصلتين موجبتين جزئيتين كل منهما مؤلفة من الطرفين فى الخامس ومن نقيضى الطرفين فى الرابع والمؤلف من موجبتين احديهما جزئية فهو فى النتيجة كالرابع فى الرابع والسادس ان كانت الجزئية فى السادس مانعة الجمع وكالخامس فيما عداهما من الاصناف الاربعة والصنف السادس فيما كانت الجزئية مانعة الخلو والمؤلف من الموجبة والسالبة عقيم فى السادس ومنتج فى الاول احدى متصلتين سالبتين جزئيتين لا على التعيين مقدم احديهما طرف الموجبة وتاليها طرف السالبة

Digitized by Google

والاخرى بالعكس وفى البواقى احديهما على التعيين مقدمهما
من مانعة الجمع فى الثانى ومن الحقيقية فى الثالث ومن السالبة
فى الرابع ومن الموجبة فى الخامس (النوع الثانى) مايكون
اشتراكهما فى جزء ناقص من كل منهما وهو المطبوع
ويتألف بين المشاركين الاشكال الاربعة بضروبها وربما
يجتمع فى قياس واحد منه شكلان فصاعدا اما من نوع
اومن انواع ويشترط فى انتاجه امور اربعة ايجاب المقدمتين
وكلية احديهما وصدق منع الخلو بالمعنى الاعم عليهما
واشتمال الشكل المنعقد الواحد او المتعدد على شرائط
الانتاج والنتيجة منفصلة موجبة مانعة الخلو بذلك المعنى
ايضا مركبة من نتيجة التأليف والجزء الغير المشارك
ان وجد ذلك الجزء والا فمن نتايج التأليفات وله اصناف
خمسة لامزيد عليها الاول مايشارك جزء واحد
من احديهما جزءا واحدا من الاخرى مشاركة منتجة ينتج
منفصلة ذات اجزاء ثلثة الطرفين الغير المشاركين ونتيجة
التأليف كقولنا اما ان يكون كل جسم متغيرا اولا متغيرا
واما ان يكون كل متغير حادثا او بعض الممكن قديما ينتج انه
اما ان يكون كل جسم حادثا ولا متغيرا او بعض الممكن
قديما الثانى مايشارك جزء من احديهما جزئين
من الاخرى ينتج منفصلة ذات اجزاء ثلثة الطرف الغير
المشارك ونتيجتى التأليفين كقولنا اما ان يكون كل جسم
لا متغيرا او متغيرا واما ان يكون كل متغير حادثا او كل متغير
قديما ينتج اما ان يكون كل جسم لا متغيرا او حادثا او قديما

الثالث مايشارك جزء من احد يهما جزءا من الاخرى والجزء الاخر من الاولى جزءا آخر من الثانية ينتج باعتبار المشاركتين منفصلتين كل منهما ذات اجزاء ثلثة كما انتج الاول الرابع مايشارك كل جزء من احديهما كل جزء من الاخرى ينتج منفصلة ذات اجزاء اربعة هى نتايج التأليفات الاربعة الخامس مايشارك جزء من احديهما كل جزء من الاخرى والجزء الاخر من الاولى احد جزئى الاخرى فقط ينتج منفصلتين كل منهما ذات اجزاء ثلثة كما انتج الثانى (النوع الثالث مايكون اشتراكهما فى جزء تام من احديهما وناقص من الاخرى بان يكون احد طرفى احديهما شرطية متصلة اومنفصلة ويشترط انتاجه باشتمال المشاركين على تأليف منتج من احد الاشكال الاربعة وبكون المنفصلة الشرطية الجزء موجبة مانعة الخلو بالمعنى الاعم والنتيجة ايضا موجبة مانعة الخلو المؤلف من الجزء الغير المشارك ومن نتيجة التأليف بين تلك الشرطية والمنفصلة البسيطة فان كانت تلك الشرطية منفصلة فحكمها مع المنفصلة البسيطة كحكم القياس المركب من المنفصلتين المشاركتين فى جزء تام من كل منهما فى الشرائط والنتايج وقد سبقت فيؤخذ نتيجة التأليف بحسبهما وتجعل احد جزئى النتيجة كقولنا اما ان يكون العدد زوجا اوفردا واما ان لايكون العدد كما واما ان يكون العدد فردا واما ان يكون منقسما ينتج اما انه كلما كان العدد زوجا كان منقسما وبالعكس واما ان لايكون العدد كما وان كانت متصلة فحكمها معها كحكم القياس المركب

Digitized by Google

من المنفصلة والمتصلة وسيجئ فتؤخذ نتيجة التأليف بحسبهما
كقولنا دائما اما كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
واما الشمس مظلمة ودائما اما ان يكون النهار موجودا والليل
موجودا ينتج اما ان يكون الشمس طالعة او الليل موجودا
واما يكون الشمس مظلمة (القسم الثالث ما يتركب من الحملية
والمتصلة ولا يمكن المشاركة بين الحملية والشرطية الا في جزء
تام من الحملية وناقص من الشرطية و ينعقد الاشكال الاربعة
بضروبها بين المشاركين وله انواع اربعة لان المشارك
للحملية اما تالى المتصلة والحملية كبرى وهو المطبوع
اوصغرى واما مقدم المتصلة والحملية كبرى او صغرى
والنتيجة فى الكل متصلة تابعة للمتصلة فى الكيف فالنوعان
الاولان ينتجان متصلة مقدمها مقدم المتصلة وتاليها نتيجة
التأليف بين التالى الصغرى والحملية الكبرى فى الاول
وبالعكس فى الثانى كقولنا كلما كان العالم متحيزا كان متغيرا
وكل متغير حادث ينتج انه كلما كان متحيزا كان حادثا وشرط
انتاجهما ان يكون تأليف هذه الحملية مع ذلك التالى منتجا
ولو بالقوة لنتيجة التأليف ان كانت المتصلة موجبة ومع نتيجة
التأليف منتجا ولو بالقوة لتالى المتصلة السالبة ان كانت سالبة
والنوعان الاخيران ينتجان متصلة مقدمها نتيجة التأليف
بين المقدم للصغرى والحملية الكبرى فى الثالث وبالعكس
فى الرابع وتاليها تالى المتصلة كقولنا العالم متغير وكلما كان
كل متغير حادثا كان الفلك حادثا ينتج كلما كان العالم حادثا كان
الفلك حادثا ولا يشترط فيهما اشتمال المشاركين على تأليف

قوله ينتج

قوله منتجا

منتج فان اشتملا على تأليف منتج بالفعل او بالقوة بناء على القوى السابقة ينتجان مطلقا سواء كانت المتصلة موجبة او سالبة كلية او جزئية والا فيشترط امران احدهما كلية المتصلة وثانيهما كون الحملية مع نتيجة التأليف او مع كلية عكسها المفروضتين منتجا لمقدم تلك المتصلة الكلية كقولنا كلما كان كل انسان حيوانا كان كل رومي حساسا وكل فرس حيوان ينتج كلما كان كل انسان فرسا كان كل رومي حساسا (القسم الرابع ما يتركب من الحملية والمنفصلة سواء كانت الحملية كبرى او صغرى وهو على نوعين (النوع الاول ما ينتج حملية واحدة وهو المسمى بالقياس المقسم المركب من منفصلة وحمليات بعدد اجزاء الانفصال كل حملية منها مشاركة لجزء آخر من اجزاء تلك المنفصلة بحيث يتألف بين الاجزاء والحمليات اقيسة متغايرة في الاوسط متحدة في النتيجة التي هي تلك الحملية اما من شكل او من اشكال مختلفة وشرط انتاجه ان يكون المنفصلة فيه موجبة كلية مانعة الخلو بالمعنى الاعم واشتمال جميع تلك الاشكال على شرائط الانتاج حتى يشترط في الشكل الاول ايجاب اجزاء الانفصال الصغريات وكلية الحمليات الكبريات وبالعكس كقولنا اما ان يكون العالم جوهرا او عرضيا وكل جوهر حادث وكل عرض حادث فالعالم حادث *تنبيه* القياس المقسم وامثاله في الحقيقة قياس مركب من اقيسة مفصولة النتائج كما سيأتي بناء على ان المنفصلة مع كل حملية قياس بسيط منتج لمنفصلة مؤلفة من نتيجة التأليف والجزء الغير المشارك

كما يأتي

قوله بناء

قوله ينتج كلما

قوله متحدة

Digitized by Google

كما يأتي (بحث) الثاني ماينتج شرطية واحدة اومتعددة
وهو القياس الغير المقسم المؤلف من منفصلة وحملية
واحدة اوحمليات متعددة مشاركة لجزء من اجزائها
اولاجزاء متعددة امابعدد الاجزاء او اقل منها اواكثر
بان يشارك حمليتان اواكثر لجزء واحد وله ثلثة اصناف
لان المنفصلة فيه امامانعة الخلو اومانعة الجمع اوحقيقية
وينعقد الاشكال الاربعة بضروبها في الكل (فالصنف الاول
يشترط انتاجه بكون المشاركة نتيجة مشتملة على شرائط
الانتاج فحينئذ ينتج منفصلة موجبة مانعة الخلو مؤلفة
من نتيجة التأليف ومن الجزء الغير المشارك اما واحدة ان كانت
المشاركة واحدة بان يكون الحملية واحدة مشاركة لجزء
واحد كقولنا اما ان يكون هذا العدد عددا منقسما اوفردا
وكل منقسم زوج ينتج اما ان يكون هذا زوجا اوفردا وحينئذ
يكون القياس بسيطا واما متعددة ان كانت المشاركة متعددة
بان يشارك حملية واحدة لجزئين فصاعدا اوحمليات
متعددة لجزء واحد اولمتعدد فحينئذ هو باعتبار كل مشاركة
قياس بسيط ينتج تلك المنفصلة وباعتبار مجموع المشاركتين
فصاعدا قياس مركب ينتج منفصلة موجبة اخرى اما مؤلفة
من نتايج التأليفات ان لم يوجد الجزء الغير المشارك
والا فمؤلفة منها ومن ذلك الجزء سواء كان عدد الحمليات
مساو بالعدد الاجزاء وهو ظاهر اواقل منها كقولنا
اما ان يكون هذا العدد زوجا اوفردا وكل عدد كم ينتج
باعتبار البساطة قولنا اما ان يكون بعض الزوج كما وهذا

قوله منتجة

قوله والا فمؤلفة

العدد فردا وقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او بعض الفرد كما و باعتبار التركيب قولنا اما ان يكون بعض الزوج كما اوبعض الفرد كما او اكثر منها لكن حينئذ ينتج باعتبار التركيب منفصلات عديدة مركبة من نتايج التاليفات كقولنا اما ان يكون هذا العدد منقسما و لا منقسما وكل منقسم زوج وكل لا منقسم فرد وكل لا منقسم كم ينتج باعتبار التركيب قولنا هذا العدد اما زوج اوفرد وقولنا هذا اما زوج اوكم وقولنا هذا اما زوج او فرد وكم وربما يتحد بعض نتايج التأليفات مع بعض دون بعض آخر فحينئذ تجعل المتحدتان جزء واحدا من النتيجة المنفصلة وغير المتحدة اوالجزء الغير المشارك جزء آخر منها (والصنف الثاني غير مشروط بكون المشاركة منتجة لكن ان كانت منتجة ففيما كانت المشاركة واحدة انتج سالبة جزئية متصلة مقدمها نتيجة التاليف وتاليها الجزء الغير المشارك كقولنا اما ان يكون هذا الجسم حجرا اوشجرا وكل شجر متحيز ينتج قد لا يكون اذا كان هذا الجسم متحيزا كان حجرا وفيما كانت متعددة انتج متصلات متعددة كذلك كما اذا بدلنا الكبرى في هذا المثال بقولنا وكل جسم متحيز لينتج قد لا يكون اذا كان بعض الحجر متحيزا كان هذا الجسم شجرا وقد لا يكون اذا كان بعض الشجر متحيزا كان هذا الجسم حجرا و لا ينتج باعتبار مجموع المشاركتين فصاعدا سالبة واحدة متصلة مؤلفة من نتايج التأليفات حتى لا ينتج المثال قولنا قد لا يكون اذا كان بعض الحجر متحيزا كان بعض الشجر متحيزا للتخلف في بعض المواد

قوله ينتج

قوله انتج

قوله للتخلف

وان لم

وان لم تكن منتجة فشرط انتاجه ان تكون نتيجة التأليف المفروضة مع الحملية منتجة للجزء المشارك من المنفصلة فحينئذ ينتج منفصلة موجبة مانعة الجمع مؤلفة من نتيجة التأليف ومن الجزء الغير المشارك اما واحدة ان كانت المشاركة واحدة كقولك اما ان يكون هذا الشيء متحيزا او جوهرا مجردا وكل جسم متحيز ينتج اما ان يكون هذا الشيء جسما او جوهرا مجردا او متعددة ان كانت المشاركة متعددة وهو حينئذ باعتبار كل مشاركة قياس بسيط ينتج تلك المنفصلة وباعتبار مجموع المشاركتين فصاعدا قياس مركب ينتج منفصلة موجبة اخرى مانعة الجمع مؤلفة من ذلك او من نتائج التأليفات سواء كانت الحملية واحدة كقولنا اما ان يكون الاله الواحد موجودا او الاله المتعدد موجودا وكل واجب موجودا ينتج باعتبار البساطة قولنا اما ان يكون الاله الواحد واجبا او المتعدد موجودا وقولنا اما ان يكون الاله الواحد موجودا او المتعدد واجبا وباعتبار التركيب قولنا اما ان يكون الاله الواحد واجبا او المتعدد واجبا او متعددة كقولنا اما ان يكون الاله الواحد قديما او المتعدد موجودا وكل واجب قديم وكل مجرد موجود جميع ما ذكر في الصنفين اذا كانت المنفصلة موجبة واما اذا كانت سالبة فحكم مانعة الخلو السالبة حكم مانعة الجمع الموجبة في الاشتراط باستنتاج الجزء المشارك من نتيجة التأليف مع الحملية وحكم مانعة الجمع السالبة حكم مانعة الخلو الموجبة في الاشتراط بكون المشاركة منتجة لكن النتيجة فيهما سالبة من نوع المنفصلة

قوله كقولك

قوله وكل

قوله وباعتبار

قوله او متعددة

فالضابط في نتيجة الصنفين انها منفصلة تابعة للمنفصلة
في الكم والكيف والجنس اعني المنفصلة والنوع اعني مانعة
الخلو ومانعة الجمع الا اذا كانت المشاركة منتجة فيما كانت
المنفصلة موجبة مانعة الجمع كما عرفت والصنف الثالث
ان كانت المنفصلة فيه موجبتين ينتج ما انتجه الصنفان الاولان
بشروطهما فيما كانت المنفصلة فيهما موجبة والا فلا ينتج
القسم الخامس ما يتركب من المنفصلة والمتصلة وله ايضا
ثلاثة انواع (النوع الاول) ما يكون الاوسط جزأ تاما من كل
منهما ولا يتميز الاشكال الاربعة فيه بالطبع بل بالوضع فقط
وله اربعة اصناف لان المتصلة اما صغرى او كبرى
وعلى التقديرين فالاوسط اما مقدمها او تاليها وشرط في الكل
كلية احدى المقدمتين وايجاب احديهما وبعد ذلك فالمتصلة
اما موجبة او سالبة فان كانت موجبة فالمنفصلة ايضا
اما موجبة فشرط انتاجه ان يكون الاوسط مقدم المتصلة
ان كانت المنفصلة مانعة الخلو او تاليها ان كانت مانعة الجمع
او سالبة فالشرط بالعكس والنتيجة فيهما منفصلة موافقة
للمنفصلة في الكيف والنوع كقولنا كلما كان العالم حادثا كان
موجده فاعلا مختارا واما ان يكون موجده فاعلا مختارا
او فاعلا موجبا ينتج اما ان يكون العالم حادثا او يكون موجده
فاعلا موجبا مانعة الجمع وان كانت المتصلة سالبة فالشرط
احد الامرين اما كلية المتصلة او كون الاوسط تاليها ان كانت
المنفصلة مانعة الخلو او مقدمها ان كانت مانعة الجمع
فان كانت المنفصلة مانعة الخلو الكلية فان كانت المتصلة

قوله بدون ذلك

ايضا كلية ينتج القياس نتيجتين مانعة الخلو ومانعة الجمع موافقتين للمتصلة فى الكم والكيف كقولنا ليس البتة اذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود ودائما اما ان يكون الليل موجودا او الارض مضيئة ينتج ليس البتة اما ان يكون الشمس طالعة او الارض مضيئة وان كانت المتصلة جزئية انتج مانعة الجمع فقط موافقة للمتصلة كما وكيفا وان كانت غير مانعة الخلو الكلية فسواء كانت مانعة الجمع او مانعة الخلو الجزئية انتج سالبة جزئية مانعة الخلو (تنبيه) اشتراط انتاج الموجبتين بكون الاوسط مقدم المتصلة فى مانعة الخلو او تاليها فى مانعة الجمع اذا التزم موافقة النتيجة للقياس فى الحدود ان لم يلتزم ذلك فالمؤلف منهما ينتج بدون ذلك الشرط موجبة متصلة جزئية مؤلفة من نقيض الاصغر وعين الاكبر فيما تركب من مانعة الخلو ومن عين الاصغر ونقيض الاكبر فيما تركب من مانعة الجمع واما اذا كانت المنفصلة حقيقية فان كانت موجبة انتج نتيجتى الباقيين وان كانت سالبة فلا ينتج شيئا (النوع الثانى) ما يكون الاوسط جزأ ناقصا من كل منهما وله ستة عشر صنفا لان المنفصلة فيه اما مانعة الخلو ومانعة الجمع وكل منهما اما موجبة او سالبة والمتصلة اما صغرى او كبرى والجزء المشارك من المتصلة اما مقدمها او تاليها وينعقد الاشكال الاربعة بضروبها فى كل منها والكل ينتج نتيجتين احديهما متصلة مركبة من الطرف الغير المشارك من المتصلة ومن منفصلة مؤلفة من نتيجة التأليف بين المتشاركين ومن الطرف الغير المشارك من المنفصلة

والاخرى منفصلة مركبة من الطرف الغير المشارك
من المنفصلة ومن متصلة مؤلفة من نتيجة التأليف
ومن الطرف الغير المشارك من المتصلة كقولنا كلما كان العالم
متغيرا كان حادثا ودائما اما ان يكون كل حادث ممكنا او يكون
غير الواجب واجبا ينتج قولنا كلما كان العالم متغيرا فدائما
اما ان يكون العالم ممكنا او غير الواجب واجبا وقولنا اما ان
يكون غير الواجب واجبا واما كلما كان العالم متغيرا كان ممكنا
وحكمه باعتبار النتيجة الاولى كحكم القياس المركب من الحملية
والمتصلة فى الشرائط والنتايج بناء على ان المنفصلة فيه
بمنزلة الحملية وباعتبار النتيجة الثانية كحكم القياس المركب
من الحملية والمنفصلة بناء على ان المتصلة بمنزلة الحملية
(النوع الثالث) مايكون الاوسط جزأ تاما من احديهما
وناقصا من الاخرى فان كان جزأ تاما من المتصلة كان حكمه
حكم القياس المؤلف من الحملية والمنفصلة ويكون المتصلة
مكان الحملية فالنتيجة فيه منفصلة مؤلفة من الطرف الغير
المشارك من المنفصلة ومن نتيجة التأليف بين الشرطيتين
المتشاركتين وان كان جزأ من المنفصلة كان حكمه حكم
القياس المؤلف من الحملية والمتصلة والمنفصلة مكان الحملية
فالنتيجة فيه متصلة مؤلفة من الطرف الغير المشارك
من المتصلة ومن نتيجة التأليف بين المتشاركتين * فصل *
القياس مطلقا ان تألف من مقدمتين فقط يسمى قياسا بسيطا
كاكثر الامثلة المتقدمة فى الاقترانى والاستثنائى وان تألف
من اكثر منهما فقياسا مركبا وهو اما مركب من اقترانيين

فصاعدا

قوله او من استثنائيين

فصاعدا او من استثنائيين فصاعدا او من الاقترانى
والاستثنائى وعلى كل تقدير هو اما موصول النتايج ان اوصل
الى كل قياس بسيط نتيجته فضمت الى مقدمة اخرى ليحصل
بسيط اخر وهكذا الى حصول اصل المطلوب كقولنا هذا

قوله كقولنا هذا

الشبح جسم لانه انسان وكل انسان حيوان فهذا حيوان
ثم هذا حيوان وكل حيوان جسم فهذا جسم وهو المطلوب
واما مفصول النتايج ان فصل عن بعض البسائط نتيجته
كقولنا الان هذا الشبح انسان وكل انسان حيوان وكل حيوان
جسم فهذا جسم وكالقياس المقسم وامثاله كما اشرنا
و الاستقراء التام قسم من المقسم و المؤلف من الاقترانى
والاستثنائى ان تألف من الاقترانى والاستثنائى الغير المستقيم
يسمى عندهم قياسا خلفيا كقولهم لا يمكن صدق الشكل الثانى
او الثالث بدون صدق نتيجته والا لصدق نقيض النتيجة

قوله ولا لصدق

مع صدق كل من المقدمتين منتظما مع احديهما على هيئة
شكل معلوم الانتاج لما ينافى المقدمة الاخرى وكلما صدق
النقيض كذلك يلزم صدق المقدمة الاخرى وكذبها معا
هذا خلف اى باطل وان تألف من الاقترانى و الاستثنائى
المستقيم فينبغى ان يسمى قياسا حقيا وان لم يسموه باسم كقولنا
كلما كان الشكل الثانى صادقا صدق معه عكس كل من مقدمتيه
منتظما بعض المقدمات مع بعض العلوس على هيئة شكل
معلوم الانتاج لنتيجته وكلما صدق العكس كذلك يلزم صدق
النتيجة لكن صدق الشكل الثانى حق فيصدق النتيجة قطعا

* الباب الخامس * فى مواد الادلة اعلم ولا انظر فى النسبة

Digitized by Google

الخبرية من الوقوع او اللاوقوع ان تساويا عند العقل من غير رجحان اصلا فالعلم المتعلق بكل منهما يسمى شكا وان ترجح احدهما بنوع من الاذعان والقبول يسمى العلم به تصديقا واعتقادا فذلك الاعتقاد ان كان جازما بحيث انقطع احتمال الطرف الاخر بالكلية وثابتا بحيث لا يزول بتشكيك المشكك ومطابقا للواقع يسمى يقينا وغير مطابق فيسمى جهلا مركبا وغير ثابت فيسمى تقليدا او غير جازم فيسمى ظنا والعلم المتعلق بنقيض المظنون يسمى وهما وبنقيض المجزوم الذى هو ماعدا المظنون تخييلا فقد ظهر ان الشك والوهم والتخييل تصورات لا تصديقات فالقضية اما يقينية او تقليدية قوله فالقضية او مظنونة او مجهولة جهلا مركبا واليقينية اما بديهية او نظرية تكتسب منها اما البديهيات فست (الاولى الاوليات وهى التى يحكم بها كل عقل سليم قطعا اى جازما ثابتا بمجرد قوله بمجرد تصورات اطرافها مع النسبة كالحكم بامتناع اجتماع النقيضين او ارتفاعهما وبان الواحد نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء (الثانية المشاهدات وهى التى يحكم بها العقل قطعا بواسطة مشاهدته الحكم اما بالقوى الظاهرة كالحكم بان هذه النار او كل نار حارة وان الشمس مضيئة وتسمى قوله او كل نار حسيات او بالقوى الباطنة كالحكم بان لنا جوعا او عطشا او غضبا وتسمى وجدانيات وهى لا تكون يقينية لمن لم يجدها فى وجدانه (الثالثة قضايا قياساتها معها وتسمى فطريات وهى التى يحكم بها العقل قطعا بواسطة القياس الخفى اللازم لتصورات اطرافها كالحكم بزوجية الاربعة لانقسامها

بمتسا

بمتساويين (الرابعة المتواترات وهى التى يحكم بهـا العقل قطعا بواسطة قياس خفى حاصل دفعة عند امتلاء السامعة بتوارد اخبار المشاهدين للحكم بحيث يمتنع عنده تواطؤهم على الكذب كحكم من لم يشـاهد البغداد بوجودها المتواتر وحيث اشترط بمشاهدتهم الحكم لم يصح تواتر العقليات الغير المحسوسة باحدى الحواس (الخامسة المجربات وهى التى يحكم بها العقل قطعا بواسطة قياس خفى حاصل دفعة عند تكرر مشـاهدة ترتب الحكم على التجربة كالحكم بان شرب السقمونيـا يسهل الصفراء وهى لاتكون يقينية عند غير المجرب الا بطريق التواتر (السادسة الحدسيات وهى التى يحكم بهـا العقل قطعا بواسطة القيـاس الخفى الحاصل دفعة بالحدس الذى هو ملكة الانتقال الدفعى من المبادى الى المطالب وتلك الملكة للنفس اما بحسب الفطرة الاصلية كما فى صـاحب القوة القدسية بالنسبة الى جميع المطـالب واما بممارسة مبادى الحكم كما فى غيره بالنسبة الى بعضهـا كالحكم بان نور القمر مستفاد من الشمس بواسطة القياس الخفى الحاصل دفعة عند تكرر مشاهدة اختلافات تشكلاته النورية عند قربه من الشمس وبعده وهى ايضا لاتكون يقينية لغير المتحدس الا بواسطة الاستـدلال بذلك القياس الخفى اوغيره وحينئذ تكون نظرية بالنسبة اليه وان كانت بديهية بالنسبة الى المتحدس (واما النظريات فهى القضايا التى يحكم بها العقل قطعا بواسطة البراهين وترتيب مقدماتها تدريجا واما التقليدية فهى القضيـة التى يحكم بها العقل

قوله بواسطة

قوله ملكة الانتقال

قوله بواسطة

Digitized by Google

جزما بمجرد تقليد الغير والسماع منه الغير البالغ حد التواتر كحكم من في شاهق الجبل جزما بوجود الواجب تعالى بلا استدلال بالمصنوعات بل بمجرد السماع من شخص او شخصين وهذه القضية بديهية عند المقلد زعما لانظرية يستدل عليها بخبر الغير للتنافي بين التقليد والاستدلال عليه ولان الاستدلال بخبر الاحاد لايفيد الجزم اصلا (واما الظنيات فهي القضايا المأخوذة من القراين والامارات يحكم بها العقل حكما راجحا مع تجويز نقيضها مرجوحا كالحكم بكون الطواف بالليل سارقا وجميعها نظريات واما الجهلية المركبة فهي القضية الكاذبة التي يحكم بها العقل المشوب بالوهم قطعا اما بزعم البداهة او بواسطة الدليل الفاسد مادة او صورة بزعم البرهان كحكم الحكماء بقدم العالم فبعضها بديهية زعما وبعضها نظرية فالجهليات لايكون الا كاذبة كما ان اليقينيات لايكون الا صادقة واما التقليديات والظنيات فبعضهما صادقة والبعض كاذبة (ثم القضايا) باعتبار تركب الادلة منها سبعة اقسام منها اليقينيات بديهية كانت او نظرية كما سبق (ومنها المشهورات عند جميع الناس كالحكم بان الظلم قبيح او عند طائفة كالحكم ببطلان مطلق التسلسل ولو غير مرتبة الاجزاء او غير مجتمعة في الوجود عند المتكلمين واما الحكماء فقط شرطوا في بطلانه الترتب والاجتماع (ومنها المسلمات بين المستدل وخصمه او بين اهل علم كتسليم الفقهاء مسائل علم الاصول (ومنها المقبولات المأخوذة عن يحسن فيه الاعتقاد كالمأخوذة

قوله للتنافي

قوله العقل

قوله كالحكم

عن

عن الانبيـاء عليهم الصلوات والعلمـاء (ومنها المظنونات كما تقدم (ومنها المخيلات وهي التي يتخيل بها ليتأثر نفس السامع قبضا او بسطا مع الجزم بكذبها كالحكم بان الخمر ياقوتة سيالة والعسل مرة مهوعة (ومنها الموهومات وهي القضايا التي يحكم بها الوهم قطعا في غير المحسوسات قياسا على المحسوسـات كحكم البعض بان كل موجود فله مكان وجهة قياسا على ما شاهدوه من الاجسام والمراد من القياس على المحسوس اعم مما بالذات او بالواسطة فالموهومات هي الجهليات وهذه الاقسـام السبعة متصادقة اذ قد يكون الحكم الواحد المتيقن او المقلد او المظنون او المجهول مشهورا اومسلما اومقبولا وقد يكون الموهوم بل المتيقن عند طائفة مخيلا عند اخرى الا ان المقـدمة قد تؤخذ في الدليـل من حيث كونها يقينية اومن حيث كونها مشهورة اومسلمة اومقبولة الى غير ذلك * فصل في الصناعات الخمس * الدليل قياسا كان اوغيره ان كان جميع مقدماته بالمعنى الاعم يقينية من حيث انها يقينية يسمى برهانا كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث فالعـالم حادث والغرض منه تحصيل اليقين الذي هو اكمل المعارف والا فان كان بعض مقدماته من المشهورات اوالمسلمات من حيث انهما كذلك يسمى جدلا كقولك هذا الفعل قبيح لانه ظلم وكل ظلم قبيح والغرض منه الزام الخصم واقناع العاجز عن ادراك البرهان وما للاقناع يسمى دليلا اقناعيا اومن المقبولات اوالمظنونات من حيث انهما كذلك فيسمى خطابة كقولك هذا الرجـل الطواف ينبغي ان

قوله اعم مما

قوله وهذه

قوله ان كان جميع

يحترز عنه لانه سارق وكل سارق ينبغي ان يحترز عنه
والغرض منه ترغيب الناس فيما ينفعهم وتنفيرهم عما يضرهم
كما يفعله الخطباء والوعاظ وكل من الدليل النقلي والامارة
قسم منها او من المخيلات من انها مخيلات فيسمى شعريا
كقول الشاعر لولم يكن نية الجوزاء خدمته لما رأيت عليها
عقد منتطق او من الموهومات من حيث انها موهومات
فيسمى سفسطة كقول الفرقة الضالة الواجب تعالى له
مكان وفي جهة لانه موجود وكل موجود له مكان وجهة
فالدليل الفاسد مادة اوصورة على اطلاقه سفسطة واعظم
منافع معرفتها التوقي وبشرط علم المستدل بفساده يسمى
مغالطة والغرض منها تغليط الخصم واسكاته ومن يستعملها
في مقابلة الحكيم سوفسطائي وفي مقابلة الجدلي مشاغبي
واما الغرض من السفسطة في غير صورة المغالطة فزعم
تحصيل العلم * تنبيه * اقوى العلوم الجازم الثابت ثم الثابت
واضعفها الغير الجازم وكل منها يفيد مثله وما دونه في القوة
ولا يفيد ما فوقه * فصل * الدليل ان كان الجزء المتوسط
بين العقل والنتيجة منه علة لها في الذهن والخارج فلمي
كالاستدلال بتعفن الاخلاط على الحمى وبوجود النار
على الدخان ليلا او في الذهن فقط بان يكون علمه علة
لعلمها فقط فاني سواء كان معلولا مساويا لها في الخارج
كالاستدلال بالحمى على التعفن وبوجود الدخان على النار
نهارا او كانا معلولي علة واحدة كالاستدلال بالحمى
على الصداع وبالدخان على الحرارة سواء قرر الجميع

قوله ترغيب

قوله من حيث

قوله وكل منها

قوله ان كان

قوله كالاستدلال

قوله بان يكون

قوله معلولا مساويا

Digitized by Google

قوله ان توقف

اقترانيا اواستثنائيا اوغيرهما وايضا الدليل ان توقف
على حكاية كلام الغير فنقلي والافعقلي *خاتمة* اسامي العلوم
كالمنطق والكلام والنحو وغيرها قد تطلق على المسائل
وقد تطلق على الادراكات بها عن دليلها وقد تطلق
على الملكة الحاصلة من تكرر تلك الادراكات فحقيقة العلم
بالمعنيين الاخيرين الادراكات والملكة وبالمعنى الاول
مجموع المسائل الكثيرة التي تضبطها جهة واحدة ذاتية
هي الموضوع كالمعلومات للمنطق وعرضية هي الغاية
كالعصمة له وموضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية
اللاحقة له لذاته اولمساويه بان يجعل هو اوعرضه الذاتي
اونوع احدهما موضوعا للمسئلة ويحمل عليه عرضه الذاتي
اونوعه وهو في بعض العلوم امر واحد كالكلمة في الصرف
وفي البعض الاخر امور متعددة متناسبة في امر يعتدبه عند
اهل ذلك الفن كالمعلومات التصورية والتصديقية
المتشاركة في الايصال في المنطق فمسائل كل فن حمليات
موجبات ضروريات كليات يبرهن عليها في ذلك الفن
ان كانت نظرية فيؤول بها ما وقع في كتب الفنون
من الشرطيات والسوالب والموجبات المهملات والجزئيات
والموجبات الكليات الغير الضروريات وقد جعل المبادي
جزأ من العلم تسامحا وهي اما تصورية هي تعريفات
الموضوعات واجزائها وجزئياتها وتعريفات المحمولات
التي هي العوارض الذاتية حدودا كانت اورسوما
واما تصديقية هي الحكم بموضوعية موضوع العلم ودلائل

قوله فمسائل

قوله ان كانت

قوله تعريفات الموضوعات

قوله اونظرية

المسائل والقضايا التي تتألف هي منها وتلك القضايا اما بديهية بذاتها وتسمى علوما متعارفة او نظرية يذعن بها المتعلم ويقبلها بحسن ظن للمستدل وتسمى اصولا موضوعة او بالشك والانكار الى ان تتبين في محلها وتسمى مصادرات ولا يجب ان تكون تلك القضايا من مسائل ذلك الفن بل يجوز ان يكون من مسائل علم آخر وان لا يكون من مسائل علم مدون اصلا وبما ذكرنا ظهر ان قول الشيخ الرئيس ابن سينا مهملات العلوم كليات ومطلقاتها ضروريات غير مختص بالعلوم الحكمية كما وهم

وليكن هذا آخر الكلام بحمد

العزيز العلام

Digitized by Google

********* (حاشية البرهان) ********

*** بسم الله الرحمن الرحيم ***

٣ قوله احكامه الخمسة الخ هي الوجوب والندب والاباحة والكراهة والحرمة ٣ قوله الامانات المحمولات الخ وهي الامانات التي عرضت على السموات والارض والجبال فاشفقن منها وحملها الانسان فاعرف ٤ قوله وهو ملاحظة المعقول الخ المراد من الملاحظة والترتيب ما هو الاختياري كما هو المتبادر من الافعال الاختيارية المسندة الى ذوي الاختيار فيخرج الملاحظات الاضطرارية في الحدسيات وغيرها مما كان الحكم فيها بواسطة القياس الخفي الحاصل دفعة بالاضطرار لا بالاختيار من البديهيات ٤ قوله واجزاؤه الكليات الخمس الخ هذا مبني على التغليب والا فالنوع الحقيقي ليس بجزء منه اصلا ٤ قوله بحيث يحصل الخ صيغة المضارع للاستمرار فلا يكون الحصول

في بعض

في بعض الاوقات دون بعض دلالة والدوام بين الفهمين كناية عن اللزوم بينهما بقرينة انهم عرفوا الدلالة باللزوم بين العلمين فينطبق على ماذكر وتأمل ٥ قوله كدلالة الضرب الخ عدل عن المثالين المشهورين من قابل العلم للانسان والزوج الاربعة لانهما ليسا بمطابقين للممثل على مذهب اهل المعقول من اشتراط اللزوم البين بالمعنى الاخص في الالتزام بخلاف الضارب والمضروب للضرب فان الضرب من مقولة الفعل وهي من الاعراض النسبية وجميع الاعراض النسبية من المقولات السبعة المفصلة في الحكمة يتوقف تصورها على تصور طرفيها ٥ قوله بخلاف العكس اى ليس لزومهما للمطابقة متيقنا سواء كان عدم اللزوم متيقنا كما في التضمن فان المطابقة متحققة بدونه في الماهيات البسيطة اولم يكن شئ من اللزوم وعدمية متيقنا كما في لزوم التزام اذ يجوز ان يكون لكل ماهية مركبة وبسيطة لازم ذهني وان لايكون لبعضها وقوله كلزوم احديهما للاخرى من قبيل الثاني اما لزوم التزام للتضمن فلما مر من جواز ان يوجد لكل ماهية مركبة لازم ذهني وان لايوجد لبعضها واما لزوم التضمن للالتزام فلانه يجوز ان يختص الالتزام بالماهيات المركبة وان لايختص ٥ قوله وكل من المفرد والمركب الخ انما تعرضنا لتفصيل ابحاث الحقيقة والمجاز مع ان كتب المنطق خالية عنها لتوقف الافادة والاستفادة عليها كثيرا وهم انما تعرضوا لمباحث الالفاظ لاجل ذلك التوقف فلا وجه لتعرضهم لما عداها دونها كما لايخفى ٥ قوله اوفي لازمه مع جواز الخ ينبغي

ان يعلم ان المراد باللزوم ههنا هو اللزوم المعتبر عند اهل العربية وهو اللزوم فى الجملة كليا كان او جزئيا عقليا كان او عرفيا وهو ظاهر ٥ قوله مجاز قد يطلق المجاز على ما يعم الكناية والمجاز ٥ قوله كاستعمال اليد الخ مثال المجاز المرسل المفرد وقوله والجمل الخبرية فى معنى الانشاء الخ مثال المركب ٦ قوله بتبعية استعمال احد المصدرين الخ لان المشتقات وضعين وضع المادة ووضع الهيئة فالاستعارة فيها قد يكون بتبعية الاستعارة فى المادة كما فى القاتل لمعنى الضارب الشديد بان يشبه الضرب الشديد بالقتل فى كمال التأثير فيستعمل القتل الذى هو المصدر المذكور فى ضمن القاتل فى ذلك المعنى المشبه استعارة اصلية ثم يعتبر استعمال القاتل فى الضارب ضربا شديدا كما يستتبعه الاستعارة الاولى الاصلية فيكون الاستعارة فى القاتل تبعية وقد يكون بتبعية الاستعارة فى الهيئة كما فى نادى لمعنى ينادى بان يشبه النداء المستقبل بالنداء الماضى الذى هو المصدر الضمنى لنادى ثم يستعمل ذلك المصدر المذكور فى ضمن ذكر نادى فى النداء المستقبل استعارة اصلية ثم يعتبر الاستعارة فى الفعل لاستتباع الاستعارة الاولى الاصلية اياها فيكون الاستعارة فى الفعل بتبعية الاستعارة فى الهيئة فتأمل ٦ قوله واما فى المفرد المرموز اليه الخ هذا مذهب السلف وهو المختار بخلاف ما ذهب اليه السكاكى من ان المستعار هو لفظ المشبه المصرح به فى الكلام كلفظ الحال فى مثالنا ولا يخفى ان لفظ الحال حقيقة لا مجاز فضلا عن الاستعارة

بخلاف

Digitized by Google

وبخلاف ماذهب اليه الخطيب من انها التشبيه المضمر فى النفس وهو فى المثال تشبيه الحال بالشخص المتكلم ولا يخفى ان التشبيه معنى قائم بالذهن لا لفظ والاستعارة من قبيل اللفظ بخلاف لفظ المتكلم وان لم يكن مصرحا به فى الكلام كما لا يخفى

٦ قوله لا تشكيك فى الذوات الخ الذوات ههنا بمعنى الماهيات الحقيقية والذاتيات بمعنى اجزائها لا بمعنى مطلق الماهيات واجزائها حتى يتوجه عليه ان للعوارض ايضا ماهيات واجزاء ماهيات فاذا لم يكن تشكيك فى شئ من الماهيات واجزائها يلزم ان لا يوجد فى العرضيات والاوصاف ايضا مع انكم اعترفتم بوجوده فيهما وحاصل الدفع ان ماهيات العرضيات كالضاحك والماشى حاصلة باعتبارنا الضحك والمشى مثلا مع الماهية الانسانية التى لا مدخل فيها الاعتبارنا اصلا فيهما من الماهيات الاعتبارية بخلاف الانسان وكلا منا فى الماهيات الحقيقية واجزائها وفيه نظر لان الحمرة والبياض مع كونهما من الماهيات الحقيقية كليان مشككان كالاحمر والابيض ولذا قيل ان هذا المشهور غير بين ولا مبين ٦ قوله بمجرد النظر الى ذاته الخ اى مع قطع النظر عن جميع الامور الخارجة عن ذاته فلا يخرج عن الكلى مفهوم واجب الوجود لان امتناع تكثره فى الخارج عند العقل بالنظر الى برهان التوحيد لا بمجرد النظر الى ذاته والا لاستغنى عن ذلك البرهان كل من يتصوره بعنوان واجب الوجود وهو باطل ولا يخرج ايضا مفهوم اللاشئ لان امتناع صدقه على شئ من الاشياء عند العقل بملاحظة كون كل شئ

شيئا في الواقع وذلك الكون خارج عن مفهوم اللاشئ
فاذا قطع النظر عن ذلك الكون يجوز العقل صدقه على جميع
الاشياء واما قوله في الخارج في قوله مع كثيرين في الخارج
فلئلا يلزم ان يكون زيد كليا اذا تصوره جماعة لان ما في ذهن
كل منهم مطابق لكثيرين موجودين في سائر الاذهان
لا في الخارج والمراد هو الثاني فلا يلزم شئ ٧ قوله مثل
الزوج للاربعة الخ فان الاربعة سواء وجدت في الخارج
كاربعة من الناس او في الذهن فقط كاربعة شموس يثبت لها
الزوجية حيث وجدت بخلاف الحار للنار فان الحرارة
انما تثبت لها في الخارج لا في الذهن والا لكان الذهن حارا عند
تصورها لا يقال هذا الدليل جار في الزوجية اذ تقول
لو عرضت الاربعة في الذهن لكان الذهن زوجا واللازم
باطل لانا نقول ليست الزوجية سارية الى محل معروضها
بخلاف الحرارة نعم ربما يتصور مع النار وصف الحرارة
لكن الحرارة حينئذ موجودة في الذهن بصورتها لا بذاتها
والكلام في الوجود بذاتها والاربعة الموجودة في الذهن
يثبت لها الزوجية بذاتها وان غفلنا عن زوجيتها ولم نتصور
٧ قوله منه ما يبحث عنه في المنطق الخ لا يقال مفهوم
الجزئي جزئي منطقي مع صدقه على الموجودات الخارجية
كزيد وعمرو وغيرهما لانا نقول انما يصدق على الصور
العقلية منهم لا على انفسهم باعتبار الخارج فان زيدا مثلا
باعتبار وجوده الخارجي ليس بكلي ولا جزئي بل باعتبار
وجوده الذهني لما عرفت انهما قسما الموجود الذهني من حيث

انه الموجود الذهني فافرادهما في الحقيقة ليس الا الموجودات الذهنية الاعتبارية مثل هذا المانع عن الشركة مشيرا الى زيد الجزئي ومرادنا تلك الافراد الاعتبارية لامطلق الافراد فلا اشكال ٧ قوله كمفهوم الواجب والممكن الخ اما كون الممتنع المعدوم وغيرهما مما لا وجود لموضوعه في الخارج كذلك فظاهر اذ لايمكن عروضهما له في الخارج لما تقرر عندهم من ان ثبوت الشئ للشئ في ظرف من الخارج والذهن فرع وجود المثبت له في ذلك الظرف فثبوت امثاله للموضوع في الذهن فقط فيكون معقولا ثانيا واما كون مفهوم الواجب والممكن وامثالهما معقولات ثانية فلان الوجوب والامكان سابقان على الوجود الخارجي والثابت في الخارج يجب ان يتأخر عن وجوده الخارجي لما تقرر ولذا جعلوا الوجود معقولا ثانيا اذ الشئ لا يتأخر عن نفسه وفيه نظر لان ما يجب ان يتأخر عن الوجود الخارجي هو ثبوت المفهوم في الخارج لا نفس ذلك المفهوم الثابت الا يرى ان الذاتيات ولوازمها سابقة على الوجود الخارجي حيث تثبت لافرادها في الذهن قبل وجودها الخارجي مع انها ثابتة لها في كلا الوجودين والصواب ان يقال ان الوجوب والامتناع والامكان لما كان عبارة عن اقتضاء الذات الوجود او العدم وعدم الاقتضاء كان كل منها نسبة بين الماهية والوجود والعدم والنسب امور انتزاعية ينتزعها الذهن عما وجد فيه فقط ٨ قوله ولذا جعلوا الكلية الخ بان اخذوا في مفهومها المفهوم من حيث هو مفهوم ولو كان

القابلية للتكثر عارضة لما فى الخارج ايضا لما قيدوا المفهوم بقيد الحيثية ليعم الموجود الخارجى والذهنى جميعا ٨ قوله عند الكلى الخ اى عند المتكلمين و الحكماء و لا يتجه عليه ان الواجب تعالى لا يتصوره احد دائما عند البعض وبالضرورة عند البعض الاخر وا لجزئية والكلية فرعان للتصور لانا نقول غير المتصور كنه الواجب تعالى لا هويته الخارجية فيجوز ان يتصوره احد على وجه يعرضه الجزئية مع عدم العلم بكنهه كما اذا رأينا شبحا من بعيد لا نعرف كنهه ولو سلم فهما فرعان للتصور المفروض لا التصور المحقق ولا شك ان هويته تعالى لو تصورت لكانت مانعة عن وقوع الشركة فيها وان لم تتصور ابدا اوبالضرورة ٨ قوله عند الحكماء انما قيد بذلك لان هذه الاشياء اجسام لطيفة عند المتكلمين فلا تكون مجردات عندهم ولا عند الكل كما لا يخفى ٨ قوله ان كان بينهما تصادق فى الواقع الخ اشار بقوله فى الواقع الى ان مدار هذا التقسيم هو الصدق وعدم الصدق فى الواقع سواء فى الخارج كما بين الانسان والحيوان او فى الذهن كما بين الممتنع والمعدوم لا الصدق وعدم الصدق بحسب تجويز العقل لا مطلقا والا لانحصر النسبة فى المساواة اذ كل كلى بحسب ذلك التجويز صادق على كل شئ ولا بشرط قصر النظر على ذات المفهومين المتنسبين لان تقسيم النسب بحسب ذلك التجويز على وجه آخر كما يأتى وبقوله بالفعل ههنا وبالدوام فى الافتراق الى ما قالوا من ان مرجع المساواة الى صدق موجبتين كليتين مطلقتين

حاشيه

Digitized by Google

عامتين من الجانبين ومرجع العموم المطلق الى صدق موجبة
كلية مطلقة عامة من جانب وسالبة جزئية دائمة من جانب
آخر ومرجع التباين الكلي الى صدق سالبتين كليتين دائمتين
من الجانبين ومرجع العموم من وجه الى صدق موجبتين
جزئيتين مطلقتين عامتين وسالبتين جزئيتين دائمتين
من الجانبين ٨ قوله بالفعل الخ هذا الفعل هو الفعل
المحقق في الواقع فيما وجد الافراد فيه والفعل المفروض فيما
لم توجد فيه سواء كان مفروضا فرض ممكن ولذا كان الطائر
اعم مطلقا من العنقاء اوفرض محال ولذا كان اللاشي مساويا
للاممكن العام لانهما متصادقان في الواقع كليا حكما ذهنيا
فرضيا لانه كلما كان امر متصفا باللاشي يلزم ان يكون متصفا
باللاممكن العام لايقال كل ما اتصف بمفهوم فهو شيء وممكن
عام فلا نسلم ان المتصف باللاشي متصف باللاممكن بل متصف
بنقيضه لانا نقول اتصافه بالممكن لايقدح اتصافه بنقيضه
ايضا لانه لما كان محالا فعلى تقدير وجوده واتصافه باللاشي
يلزم اتصافه بالنقيضين في الواقع فتأمل فيه ٨ قوله
كالانسان والناطق الخ كون الناطق مساويا الانسان مبني
على زعم الحكماء من كون الملك والجن جوهرين مجردين
لايمكن صدور النطق والضحك منهما ولا فعلى مذهب
المتكلمين القائلين بانهما اجسام لطيفة فالناطق والضاحك
اعم من الانسان ٩ قوله واما الجزئيان فهما اما متباينان الخ
فان قلت كيف تجرى بينهما المباينة الكلية والمساواة
مع امتناع التصادق والتفارق الكليتين بين الجزئيين قلت

Digitized by Google

سيأتى ان الشخصيتين الموجبتين اوالسالبتين الصادقتين من الجانبين فى حكم القضيتين الكليتين فلا اشكال ٩ قوله باعتبار الازمان والاوضاع الممكنة الاجتماع معه لم يقل باعتبار الازمان والاوضاع المحققة لانه لاينطبق على نسب اللزوميات بل على نسب الاتفاقيات فقط بخلاف الاوضاع الممكنة الاعم من المحققة فالمراد من الاوضاع فى نسب الاتفاقيات الخاصة هو الاوضاع المحققة وفى نسب اللزوميات والاتفاقيات العامة اعم منها ومن المفروضة الممكنة الاجتماع قوله ٩ وهذه هى النسب المعتبرة بين القضايا الخ فالتحقق بالنسبة الى القضايا متحقق فى ضمن تحقق مضمونها فى الواقع المحقق اوالمفروض واذا تحقق مضمون القضية يلزم ان يكون تلك القضية صادقة لاكاذبة هذا وانما اعتبر فى نسب القضايا صدقها بمعنى تحقق مضمونها فى الواقع لاصدقها بالمعنى المقابل للكذب اذ لو اعتبر الثانى لكانت جميع القضايا الصادقة متساوية لان كل قضية صادقة فهى صادقة ازلا وابدا بخلاف تحقق مضمونها الا يرى بان قولنا طوفان نوح عليه السلام واقع صادق فى كل وقت مع ان تحقق مضمونه فى وقت معين لافى كل وقت كما حققه بعض الافاضل فتأمل فيه فانه دقيق ١٠ قوله وقد يكون طرفاهما اواحدهما الخ كون الطرفين محالين فى نسب اللزوميات والعناديات وكون احدهما محالا فى نسب اللزوميات والعناديات والاتفاقيات العامة فلابد من تعميم الاوضاع من الاوضاع المحققة والمفروضة ١٠ قوله و بين المختلفتين الخ من عين احدهما

ونقيض

ونقيض الاخر ١٠ قوله بمجرد النظر الى ذاتهما الخ هذا غير
ما اعتبر فى كلية كل كلى من قطع النظر عما سوى ذلك الكلى
ولذا جوز العقل صدقه على كل شئ ولم يجوز صدقهما
على كل شئ فى المتناقضين كالانسان واللانسان بل قطع
النظر عما سوى المفهومين وقطع النظر عما سوى احدهما
متباينان لا يجتمعان فى محل واحد اصلا كما لا يخفى ١٠ قوله
كالحد الناقص مع الحدود الخ كالجسم الناطق مع الانسان
اذ لما اعتبر فى مفهوم الانسان الجسم والناطق وقيد اخر
هو الحساس المأخوذ فى الحيوان المأخوذ فى الانسان صدق
عند العقل بمجرد النظر الى ذاتهما ان كل انسان جسم ناطق
بدون العكس اذ يجوز عند العقل ان يكون هناك جسم ناطق
غير حساس فيكون جسما ناطقا ولا يكون انسانا فيثبت العموم
بحسب التجويز وان كان ذلك الجسم محالا فى نفسه بخلاف
الحد التام معه اذ كل ما اعتبر فى احدهما معتبر فى الاخر
فبينهما بحسب ذلك التجويز مساواة ١١ قوله او غير مميز اصلا
الخ هذا مبنى على ان المعتبر فى المميز الذاتى فى اصطلاحهم
هو المميز عما يشاركه فى الجنس فوقه تمييزا بالذات فلا يكون
الحيوان مميزا ذاتيا فى اصطلاحهم وان ميز الانسان عما عدا
الحيوان لان تمييزه للانسان بواسطة الفصول المأخوذة فيه
كالحساس والنامى والقابل للابعاد لا بالذات اذ قد اخذ
فيه الجنس العالى الذى لا يتصور ان يكون مميزا للانسان
عما يشاركه فى جنس فوقه اذ لا جنس فوقه فكان الحيوان
مشتملا على المميز فى الجملة وعلى غير المميز اصلا فلا يكون

Digitized by Google

مميزا بالذات بل بواسطه بعض اجزائه ولك ان تقول المميز
فى اصطلاحهم مايكون مقولا فى جواب اى شئ هو وذلك
الجواب مشروط بان لايكون مشتركا تاما كما ذكروا فلا يكون
الحيوان وامثاله مميزا اصلا ١١ قوله كالشئ الخ فانه بمعنى
مايمكن ان يعلم ويخبر عنه وهو بهذا المعنى عارض لكل شئ
واجبا كان اوممكنا اوممتنعا فلا يتصور ان يكون مميزا لشئ
عن شئ فضلا عن المشاركات الجنسية فتأمل ١١ قوله
بالنسبة الى مجموع افراده زاد المجموع لماسبق انه بالنسبة الى
بعض افراده الذى هو افراد الانسان كان مشتركا ناقصا
١١ قوله حقيقته المختصة به بمعنى المختصة بنوعه اه اى ليست
مشتركة بين نوعه و بين نوع آخر فلا يرد ان الانسان ليس
حقيقة مختصة بزيد وقد قلتم انه مقول فى جواب السؤال
بماهو عن زيد وحده وان السائل عن الواحد طالب لتمام
حقيقته المختصة به (ثم اعلم ان المقول فى جواب ماهو على ثلثة
اقسام قسم يكون مقولا فى جواب ماهو بحسب الشركة
والخصوصية وهو النوع الحقيقى كالانسان وقسم يكون
مقولا فى جواب ماهو بحسب الشركة دون الخصوصية وهو
الجنس كالحيوان وقسم بالعكس اى يكون مقولا فى جوابه
بحسب الخصوصية دون الشركة وهو الحد التام بالنسبة
الى المحدود كالحيوان الناطق للانسان كما قالوا ١١ قوله بمعنى
المختصة بنوعه اى بنوع ذلك الواحد (ولقائل ان يقول
هذا المعنى يستلزم اختصاص الشئ لنفسه وهو فاسد وذلك
الاستلزام ظاهر لمن تأمل معنى تمام الحقيقة المختصة وهو النوع

كالانسان

Digitized by Google

كالانسان ويمكن ان يجاب عنه بان تمام الحقيقة المختصة اعم من النوع الحقيقي والحد التام فح يكون الاختصاص من قبيل اختصاص الاعم بالاخص او بان يقال ان المراد بقوله بمعنى المختصة بنوعه المختصة بفرد نوعه بناء على ان الاختصاص اضافي كما لا يخفى ١١ قوله الذاتي المطلوب بكلمة ما وهو تام الحقيقة المختصة للواحد وتام الذاتي المشترك للمتعدد وقوله تمييزا في الجملة لابد منه ههنا اذ كما يجوز ان يكون مطلوبه مايميز عن جميع الاغيار كالناطق للانسان كذلك يجوز ان يكون مايميز عن بعض الاغيار كالحساس للانسان وان لم يصح في جوابه الحد الناقص بمجرد الفصل البعيد وسيأتي جواز التعريف بالاعم في الحدود والرسوم الناقصة فتأمل ١٢ قوله ان كان عين الحقيقة الخ لايخفى ان التعرض بكونه عين الحقيقة اوجزئها مما لاحاجة اليه في هذا التقسيم بل يكفيه الحيثيات المذكورة لكننا اقصدنا التنبيه على ان كل نوع حقيقي عين حقيقة ماتحته من الجزئيات وكل جنس هو جزء اعم وكل فصل مساو او اعم ١٢ قوله فان كان جزأ اعم من اجزء حقيقة من الحقايق لايخفى ان الظاهر ان يقول من اجزائها لكننا عدلنا عنه الى ماترى لئلا يتوهم اختصاص الجنس والفصل بالحقيقة المختصة التي هي النوع الحقيقي اذ كما للانواع اجناس وفصول كذلك للاجناس والفصول اجناس وفصول كالجسم النامي والحساس للحيوان ١٢ قوله بل جزأ مميزا لها في الجملة الخ اى سواء ميزها عن جميع الاغيار من المشاركات الجنسية كالفصل القريب او عن

بعضها كالفصل البعيد فانه اذا سئل عن زيد وحده او مع عمرو
باى شئ هو فى ذاته كان الجواب الناطق او الحساس او القابل
كما يكون الجواب اذا سئل عنه مع هذا الفرس هو الحساس
او ما فوقه من الفصول البعيدة ١٣ قوله كالناطق والحساس
لا يخفى ان النطق والحس ولو بالقوة من عوارض الانسان
والحيوان لكنهما اقرب العوارض اليهما ولما جزموا ان
فى الانسان جزأ جوهريا يميزه عن سائر الحيوانات وراء
جزء الحيوان وفى الحيوان جزأ جوهريا يميزه عن سائر
اجسام النامية ولم يعرفوا كنه هذين الامرين وضعوا
اقرب عوارضهما مقام هذين الامرين وارادوا بهما الامرين
الجوهريين اللذين هما مبداء النطق والحس كما حققه بعض
المحققين وكذا الكلام فى النامى والقابل للابعاد وغيرها
من العوارض التى وضعوها مقام الفصول ١٣ قوله وان عم
حقايق مختلفة الخ فعرض عام سواء كان مميزا فى الجملة اولا
فعلى هذا يلزم ان يكون العرض العام مقولا فى جواب
اى شئ فى عرضه لما عرفت انه سؤال عن المميز فى الجملة
وقد قالوا انه غير مقول فى جواب ما هو ولا فى جواب
ما هو ولا فى جواب اى شئ هو لا يقال ليس مقولا فى جوابه
الا من حيث كونه مميزا فى الجملة وهو بهذا الاعتبار ليس
بعرض عام بل خاصة لانا نقول قد حقق فى محله ان الخاصة
قسمان خاصة مطلقة وهى الخاصة المميزة عن جميع الاغيار
وخاصة مضافة هى المميزة عن بعضها وان الخاصة التى
قسيمة للكليات الاربعة هى الخاصة المطلقة فلما اعتبر

فى مفهوم

Digitized by Google

فى مفهوم الخاصة ههنا التميز عن جميع الاغيار خرج عنها الخاصة الاضافية فاما ان تدخل فى العرض العام او تبقى واسطة بين الكليات الخمس والثانى باطل فتعين الاول ولا مخلص الا بان يقال السؤال باى شئ فى عرضه سؤال عن المميز عن جميع الاغيار وان كان السؤال باى شئ هو فى ذاته سؤالا عن المميز فى الجملة ولا يخفى ما فيه من التحكم او بان يقال عدم كون العرض العام مقولا فى جواب اى شئ فى عرضه مبنى على مذهب المتأخرين الغير المجوزين للتعريف بالاعم لا على مذهب القدماء المجوزين لذلك ولذا تركنا مفهوم العرض العام عدم كونه مقولا فى جواب ماهو ولا فى جواب اى شئ هو فتأمل فيه ١٣ قوله كالحيوان والجسم فانه اذا سئل عن الحيوان والشجر بما هما يحمل عليهما فى الجواب الجنس القريب للحيوان وهو الجسم النامى واذا سئل عن الجسم والعقل العاشر بماهما يحمل عليهما الجنس العالى وهو الجوهر فكان كل من الحيوان والجسم نوعا اضافيا كالانسان ١٤ قوله ثم الانواع تترتب الخ اعلم انهم وضعوا للتمثيل والتوضيح كليات مرتبة صعودا ونزولا وهى الانسان المحدود عندهم بالحيوان الناطق (ثم الحيوان المحدود بالجسم النامى الحساس المتحرك بالارادة اخذوا كلا من الحساس والمتحرك بالارادة مع تساويهما لترددهم فى ان فصله القريب اهو الحساس او المتحرك (ثم الجسم النامى وضعوه مركبا لعدم وجدانهم فى كلام العرب مفردا موضوعا لمجموع الجسم النامى (ثم الجسم المحدود بجوهر

Digitized by Google

قابل للابعاد الثلثة اى الطول والعرض والعمق (ثم الجوهر المرسوم بماهية لو وجدت فى الخارج كانت لافى موضوع ولم يحدوه لانه جنس عال ليس فوقه جنس آخر فلا يمكن تحديده تاما ولاناقصا ولارسمه تاما لتوقف الكل على جنس فوق الجوهر وانما يمكن الرسم الناقص كما سيجئ الاشارة اليه وانما اعتبر النزول فى الانواع والصعود فى الاجناس لان النوعية الاضافية المترتبة باعتبار الخصوص والجنسية باعتبار العموم حتى لو قيل نوع الحيوان يفهم منه المفهوم الاخص منه ولو قيل جنس الحيوان يفهم منه المفهوم الاعم منه فالترتب فى الانواع لايكون الا بطريق النزول وفى الاجناس لايكون الا بطريق الصعود وعبارة الصعود والنزول مبنية على ان ماتحت الشئ لايكون شاملا له ولغيره فى الاغلب بخلاف مافوقه كما فى طبقات العناصر والافلاك ١٤ قوله بعينه الخ اشارة الى ان اعتبار الجزء مرتين بالحيثيتين جائز كاعتبار الجوهر جنسا عاليا من حيث انه مفهوم عام وعارض لانواع الجوهر فى ماهية الانسان واعتبار الناطق فصلا مثلا فيها من حيث انه فرد خاص ومفروض للجوهر ١٤ قوله الى جنس عال وفصل الخ وقد قالوا ببساطة الجنس العالى وسكتوا عن بساطة الفصل السافل كالناطق مع انه يجب ان يكون بسيطا ايضا لانه لو تركب فاما ان يتركب من امرين متساويين وهو باطل واما من جنس وفصل فذلك الجنس لايجوز ان يكون عرضا لئلا يلزم تقوم الانسان الجوهر بالعرض فانه باطل فهو اما من الاجناس البعيدة للانسان

واما من فصوله البعيدة وعلى التقديرين يلزم تكرر الجنس الواحد اوالفصل الواحد فى الماهية وهو ايضا باطل (فان قلت فالفصل القريب للانسان فرد من افراد الجوهر لامن افراد العرض لئلا يلزم التقوم المذكور فيعود محذور التكرر لتحقق مطلق الجوهر فى ضمن فرده) قلت العود ممنوع وانما يعود لوكان ذلك الفرد مركبا من جوهر ومفهوم آخر هما جنس وفصل وليس كذلك بل المدعى انه بسيط ولا يلزم من كونه فردا لمطلق الجوهر ان يكون مركبا منه والا لم يكن الجوهر المجردة من الماهيات البسيطة مع ان العقول والنفوس منها عند الحكماء فتأمل ١٥ قوله كالكلى للعنقاء لم يقل للانسان والحيوان وغيرهما من الماهيات الموجودة لانها قد ترتسم فى الاذهان جزئية عند الاحساس بها فتفارق عنها الكلية فلا يكون الكلية لازمة لها بخلاف العنقاء وغيرها من الماهيات التى لم يوجد لها فرد فى شئ من الازمنة ولم يتعلق بها احساس اصلا فلا ترتسم فى ذهن من الاذهان على وجه الجزئية فى شئ من الازمنة فلا يفارقها الكلية بالضرورة مادامت موجودة فى الاذهان فتكون لازمة لها فى الذهن ١٥ قوله كالمالح للبحر اذ يمكن ازالة الملوحة عنه كما يظهر عند التقطر لكنها لا يفارق عن مجموع البحر اصلا فليتأمل ١٥ قوله كالضاحك بالفعل الخ ولقائل ان يقول تمثيل الخاصة الغير الشاملة به غير صحيح اذ الضحك بالفعل وهو الهيئة الانفعالية للنفس الناطقة بواسطة التعجب بالفعل المساوى للانسان مساوله وشامل لان الصبيان بل الاطفال فى المهد

يدرك كون الامور الغريبة وهو معنى التعجب فالمثال الصحيح
لها هو الكاتب بالفعل فانه اخص من الانسان وغير شامل
لجميع افراده (اللهم الا ان يراد بالضاحك بالفعل معنى آخر
وهو الآثار الظاهرة المحسوسة تأمل ١٥ قوله اما خاصة
النوع الخ ويندرج فيه خاصة الفصل القريب لان المراد
اعم من ان يكون خاصة للنوع بالذات او بواسطة جزئه
المساوى وكذا خاصة الفصل البعيد تندرج فى خاصة
الجنس فلا نقض بهما كما لا يخفى ١٦ قوله مفردين كانا الخ
تعميم للمفهومين الشاملين للمتصادقين ولغير المتصادقين
لا تعميم لغير المتصادقين فقط والا لم يصح التمثيل بلزوم
المعرفات لتعريفاتها لان المعرف والتعريف متصادقان قطعا
وايضا هذا التعميم غير مختص بغير المتصادقين بل يجرى
فى التصادقين ايضا كما لا يخفى ١٦ قوله وعلى التقادير الخ
اى على تقدير كون كل من اللزومين بين مفردين او مركبين
او مختلفين فكل من هذين اللزومين اما بين او غير بين ١٦
قوله قول يكتسب الخ القول بمعنى المقول مفردا كان
او مركبا لا بمعنى المركب لئلا يخرج التعريف بالمفرد كما يجئ
والاكتساب فى عرفهم هو التحصيل بطريق النظر لا مطلق
التحصيل فلا يصدق التعريف على الملزومات بالنسبة
الى لوازمهما البينة ١٦ قوله من تصوره الخ احتراز
عن التصديقات بناء على ان المراد بالتصور هو الصورة
الحاصلة الغير المفارقة للحكم المقابلة للتصديق كما هو المتبادر
١٦ قوله او ببعضها المحض الخ يرد عليه انه يستلزم ان يكون

المركب

المركب من الفصلين البعيد والقريب اوالبعيدين ان جوز التعريف بالاعم وان يكون مجرد الجنس ان جوز مع ذلك التعريف بالمفرد حدا ناقصا وليس كذلك (والجواب ان ذلك مجرد احتمال عقلي غير محقق فلا ينتقض به التعريف ولوسلم فلا بأس فى كونه حدا ناقصا عندهم وكذا الكلام فى تعريف الرسم الناقص حيث يستلزم كون المركب من الفصل البعيد مع الخاصة اومع العرض العام بل من الفصل القريب مع احدهما رسما ناقصا ١٧ قوله حاصلة باعتبار العوارض المخصوصة الخ وذلك لان ماهية الرومى مثلا انما يكون ماهية مقابلة الماهية الزنجي باعتبارنا مع الانسان تارة عارض البياض وتارة عارض السواد ثم وضعنا لفظ الرومى بازاء الاول ولفظ الزنجي بازاء الثانى والا فهما ليسا بماهيتين متباينتين فى ذاتهما بل داخلان تحت نوع واحد هوالانسان فلاعتبارنا انضمام الابيض والاسود الى الانسان مدخل فى حصول ماهيتهما فيكونان اعتباريين بخلاف الانسان والفرس اذ قد انضم الى الحيوان الناطق فى احدهما والصاهل فى الاخر فى الواقع سواء اعتبرنا انضمامهما اليه اولا فلذا كانا من الماهيات الحقيقية الموجودة فى الواقع مع قطع النظر عن اعتبار معتبر بخلاف ماهيات الاصناف وغيرها من مصطلحات العلوم وامثالها فتأمل فيه ١٧ قوله فيكون تعريف الرومى الخ فان قلت بل هو تعريف حقيقى لكونه معلوم الوجود الخارجي قبل التعريف (قلت لما كان من الماهيات الاعتبارية لم يكن لنفسه وجود خارجي عند

احد ولو عند القائلين بوجود الكلي الطبيعي في الخارج
بخلاف الانسان والحيوان وغيرهما من الماهيات الحقيقية
ووجود الفرد في الخارج في الجملة لايقتضي كون الصادق
عليه من الماهيات الحقيقية كما لم يقتض ذلك في مفهوم الجزئي
والواحد والكثير وغيرها فانها امور اعتبارية قطعا ١٨
قوله فلا اشكال بحدودها على حدود الخ وجه الاشكال
ان الحدود المذكورة منقوضة بحدود الاصناف ورسومها
التامة اذليس فيها جنس بل نوع حقيقي كالانسان في الانسان
الابيض (والجواب ان الانسان وان كان نوعا حقيقيا بالنسبة
الى الماهيات الحقيقية لكنه جنس اعتباري بالنسبة الى ماهية
الاعتبارية وقد عرفت ان المفهوم الواحد يجوز ان يكون
جنسا ونوعا باعتبارين مختلفين فلا اشكال ١٨ قوله كتعريف
الاب بما يشتمل الخ فان الاب من له الابوة والابن من له البنوة
والابوة والبنوة متضايفان لايعقل احديهما بدون الاخرى
فان الابوة كون الحيوان بحيث خلق من مائه حيوان آخر
والبنوة كون الحيوان الاخر بحيث خلق من ماء الحيوان
الاول ولايمكن تعلق احد الكونين بدون الآخر ولايتوقف
تعلق احدهما على تعلق الآخر بل متعقلان معا بخلاف
تعقل العلم بعدم الجهل فان الجهل لما كان عبارة عن عدم
العلم عما من شانه ان يكون عالما وانما تعرف الاعدام المضافة
بملكاتها كان تعقل التعريف بعدم الجهل متوقفا على تعقل
العلم ومتأخرا عنه فهذا التوقف من جانب واحد فاذا كان
التوقف الموجب للتأخر والتقدم من الجانبين يلزم الدور

الباطل

الباطل لاستلزام تقدم الشئ على نفسه بخلاف الدور المعى
اذ غاية مايستلزمه ان يكون الشئ مع نفسه وليس بباطل
قوله ١٨ فى نفس الامر الخ اى لا فى مجرد الزعم فانه لايقتضى
ان يعلما فى الواقع بل فى الزعم والمراد هو الاول كما فى نظائره
فاعلم ١٨ قوله حتى يبطل بمجرد الاحتمال العقلى الخ فاذا
اردنا تحديد الانسان حدا تاما وقلنا انه الجسم الناطق يرد
عليه انه صادق على الجسم الناطق الغير النامى او غير الحساس
مع انهما ليسا بانسان لان النامى والحساس معتبران فى مفهوم
الانسان مع الجسم والناطق فكل انسان جسم ناطق بدون
العكس فيكون باطلا ولايندفع هذا بانه مجرد احتمال عقلى
بل محال ولايختل التعريف الا بالمحقق لانه انما يندفع بذلك
عن غير الحد التام كما لايخفى ١٨ قوله مايجب اخذه فى الحدود
يشير الى ان ذلك الاكتفاء ليس بمحذور فى الرسوم والى
ان المحذور فى الحدود هو الدلالة الالتزامية على مايجب
اخذه فيها لا كل دلالة التزامية ١٩ قوله لان انضمام الكلى
الى الكلى الخ ومن ههنا يتضح ماقالوا من ان التعريف
انما يكون للماهية لا للفرد لكن يرد عليه ان مدار التعريف
الصحيح على المساواة صدقا فلم لايجوز ان يكون الكلى
المنحصر فى فرد فى الخارج تعريفا لذلك الفرد (فالحق
ان الجزئى الحقيقى لايقبل التحديد التام ويقبل غيره لاسيما
على مذهب القدماء المجوزين للتعريف بالاعم ولذا قلنا
وان امكن تعريفه الخ اشارة الى انه لايمتنع على مذهب
المتأخرين الغير المجوزين للتعريف بالاعم فضلا على مذهب

Digitized by Google

القدماء المجوزين لذلك ٢٠ قوله واما نفس الثبوت والاتصال والانفصال الخ اشارة الى بطلان ما اشتهر من ان القدماء انكروا النسبة بين بين بالكلية وجعلوا الوقوع واللاوقوع عبارتين فى الحملية عن اتحاد المحمول بالموضوع وعدم اتحاده معه وفى المتصلة عن الاتصال واللا اتصال وفى المنفصلة عن الانفصال واللا انفصال لا عن وقوع الاتحاد ولاوقوعه وعن وقوع الاتصال ولاوقوعه وعن وقوع الانفصال ولاوقوعه وانما اثبتها المتأخرون وجعلوا الوقوع واللاوقوع عبارتين عن ذلك فمعنى زيد قائم وليس بقائم عند القدماء ان القائم متحد مع زيد اوليس بمتحد وعند المتأخرين ان اتحاده معه واقع اوليس بواقع ولايخفى انه فاسد اذ من القدماء من عرف التصديق بادراك ان النسبة واقعة اوليست بواقعة ولاشك ان النسبة التى حكم عليها بالوقوع اواللا وقوع هى النسبة المشتركة بين الموجبة والسالبة ولو سلم انه تعبير باللازم فنقول الحكم بعدم الاتحاد مثلا مستحيل بدون تصور الاتحاد اذ الانعدام انما تعرف بملكاتها فيكون الاتحاد متصورا مشتركا بين الموجبة والسالبة فاذا انكرها القدماء يلزمهم الوقوع فيما هربوا فكيف ينكرونها بل انهم لم ينكروا ذاتها وانما انكروا كونها من اجزاء القضية كما زعمه المتأخرون نعم يتوقف على تصورها الحكم بالوقوع واللا وقوع لكن ذلك التوقف لايستلزم كونها من الاجزاء والا لكان البصر من اجزاء القضية فى قولنا العمى صفة عدمية لتوقف تصور الموضوع عليه مع انه

خارج

خارج عن اجزاء هذه القضية وفاقا بين الفريقين فافهم هذا المقام اذ قد زل فيه اقدام اعلام والحمد لله على الانعام ٢٠ قوله المسماة بالنسبة بين بين الخ انما سميت بها لكونها مشتركة بين الموجبة والسالبة اما جزء كما عند المتأخرين اوخارجا موقوفا عليه كما عند القدماء ٢٠ قوله ثم الاذعان بها الخ اى الادراك الاذعانى وكلمة ثم ههنا للتراخى الرتبى بناء على ان رتبة المشروط متأخرة عن رتبة الشرط لا للتراخى الزمانى والا لم يطرد الكلام فى الاوليات لان تاخر الاذعان عن التصورات الثلثة فيها ليس بالزمان بل بالرتبة وان كان تأخرها عنها فى النظريات وبعض البديهيات بالزمان فافهم ذلك ٢٠ قوله ولو بالالتزام اشارة الى دفع ما اوردوا من ان ضمير الفصل فى نحو زيد هو القائم راجع الى الموضوع ومطابق له افراد اوتثنية وجمعا كما فى الزيدان هما القائمان والزيدون هم القائمون فيكون دالا على الموضوع لا على النسبة فيكون اسما لا اداة وحاصل الدفع انه انما يتجه لو كان كل رابطة اداة عندهم وهو ممنوع بل مرادهم ان الدال على النسبة ولو بالتضمن او بالالتزام تسمية رابطة سواء كان اداة كما فى ادوات النفى او كلمة كما فى قام زيدا واسما كما فى ضمير الفصل وكروابط الجمل الواقعة خبرا او حالا اوصفة عند النحاة مع كونها اسماء ولا منافاة بين كونها دالا بالمطابقة على معنى مستقل وبالالتزام على معنى غير مستقل ولو سلم ان كل رابطة اداة عندهم فليكن تقسيم اللفظ المفرد الى الاقسام الثلثة اعنى الاسم والكلمة والاداة تقسيما اعتباريا وليكن

ضمير الفصل اسما باعتبار دلالته المطابقية واداة باعتبار دلالته الالتزامية والكلمات كلمات باعتبار دلالتها التضمنية على معنى مستقل وادوات باعتبار دلالتها التضمنية على معنى غير مستقل هو النسبة الجزئية اعنى النسبة الى فاعل معين فلا حاجة الى ما ذهب اليه العلامة التفتازانى فى التهذيب من انهم استعاروا ضمير الفعل للدلالة على النسبة ولا يخفى ما فيه لانه يستلزم ان لا يكون ما فى كلام العرب العرباء رابطة مع انهم فى صدد الابحاث الشاملة للكل كما لا يخفى هذا ٣٠ قوله امانفس المحمول المرتبط بنفسه الخ ارتباطه نحو قام بنفسه مما ذكره الشيخ فى الشفاء ويدل عليه ما ذكره ائمة العربية من ان الافعال موضوعة لمجموع الحدث والزمان والنسبة الى فاعل معين او الى فاعل ما على اختلاف بينهم فان قلنا ان كل رابطة اداة عندهم فلا بد ان يحمل تقسيم اللفظ المفرد الى الاقسام الثلثة على الاعتبارين وان قلنا ان الاداة بعضها فلا حاجة اليه ٣٠ قوله زيد قائم ابوه الخ فان المحمول مجموع قائم ابوه لا مجرد قائم والضمير الرابط جزء من ذلك المجموع وكذا الضمير فى قولك زيد ابوه قائم فانه دال على زيد بالمطابقة وعلى ارتباط الجملة به بالالتزام فيكون رابطة كما عند النحاة ٣٠ قوله ومثل الاخير يسمى الخ لا يخفى ان النحاة جعلوا مثل كان من الافعال الناقصة الدالة على معنى مستقل والمنطقيون جعلوه رابطة فبينهما تناف واجيب عنه بانه من باب تخالف الاصطلاحين وفيه نظر لانه اما ان دل على معنى مستقل فيبطل ما ذهب اليه اهل

المنطق

المنطق اولايدل عليه فيبطل ماذهب اليه النحاة ولامخلص الابما ذكرنا من ان ليس كل رابطة اداة عندهم او التقسيم الذي اورده اهل المعقول اعتباري فتأمل ٢١ قوله صادق بالاعتبار الاول اى على ان يكون قضية خارجية واما اذا كانت قضية حقيقية فهي كاذبة بكل من الاعتبارين كما يأتي ٢١ قوله ولايراد بالمحمول الافراد الخ يشير الى ان المتعارفة المستعملة في العلوم هي القضايا التي يراد من جانب الموضوع الافراد ومن جانب المحمول المفهوم وماسواها منحرفة عن الجادة غير متعارفة سواء اريد العكس كما في المثال المذكور في المتن او اريد من كل من الجانبين الافراد مسورين بسور الكلي نحو كل انسان كل ناطق او بسور الجزئي نحو بعض الحيوان بعض الجسم اواحدهما بسور الكلي والاخر بسور الجزئي نحو كل انسان بعض الحيوان وعكسه اوغير مسورين واذا اعتبر السلب كانت المنحرفات مرتقية الى عدد كثير وقد فصلها بعضهم ولافائدة تفيد بها ولهذا تركوها في المتون ٢١ قوله من الافراد الشخصية الخ ناظر الى مثل قولنا كل انسان حيوان وقوله او النوعية ناظر الى مثل قولهم كل نوع كلي فان كلا من القولين محصورة كلية لكن يشكل بنحو كل جنس كلي وان اريد النوع الاضافي فان الجنس العالي كالجوهر ليس بفرد شخصي و لانوعي الاان يراد من النوع ههنا مطلق الكلي الاخص من العنوان و ان كان جنسا اوخاصة اوغيرهما ٢٢ قوله وليس كلي الخ يشير بزيادة هذا المثال الى ان رفع الايجاب الكلي مندرج عندهم في السلب

الجزئى ولذا جعلوا نقيض لايجاب الكلى هو السلب الجزئى
مع ان نقيضه الحقيقى هو رفع الايجاب الكلى كما ستعرف
١٢ قوله والمهملة فى قوة الجزئية الخ يعنى ان المهملة
الموجبة فى قوة الجزئية الموجبة وان المهملة السالبة فى قوة
الجزئية السالبة ومعنى كونها فى قوتها انهما متلازمتان فمتى
صدقت المهملة صدق هناك الجزئية وبالعكس والشخصية
فى حكم الكلية فى وقوعها كبرى للشكل الاول وفى انعكاسها
عكسا مستويا الى الموجبة الجزئية وعكس نقيض الى الموجبة
الكلية وغيرهما ١٢ قوله الباحثة عن احوال اعيان
الموجودات فيه اشارة الى ان المراد من عدم استعمالها
فيها عدم وقوعها لمسائلها لا عدم وقوعها مطلقا ولو مبادى
لمسائلها فانه محل نظر ١٢ قوله على العهد الخارجى
الشخصى كما اذا اريد بالانسان زيد واما النوعى
كما اذا اريد به الرومى فالقضية اما طبيعية ان اريد جنس ذلك
النوع من حيث هو هو او مهملة ان اريد هو من حيث تحققه
فى ضمن افراد فتأمل ١٢ قوله او من حيث تحققه فى ضمن
الافراد مطلقا اى من غير تعرض لبيان كميتها كلا
او بعضا وهذا القسم من اقسام لام الجنس كالاستغراق
والعهد الذهنى الا ان اهل العربية لم يتعرضوا له بل ادرجوه
فى لام الجنس ولذا مثلوا لام الجنس بقولهم الرجل خير
من المرأة مع ان الخيرية لا تعرض مفهوم الرجل من حيث هو
هو بل من حيث تحققه فى ضمن الافراد وليس المراد ان كل
رجل خير من كل مرأة لانه ظاهر الفساد ولا ان بعضا غير

معين

معين من الرجال خير من البعض الغير المعين من النساء
اذ لا فائدة يعتد بها فيه بل المراد ان جنس الرجل من حيث
تحققه في ضمن الافراد خير من جنس المرأة من حيث تحققها
في ضمن الافراد ايضا ليفيد بمعونة القرينة فائدة جيدة
هي انه ما من خير من النساء الا وفي جنس الرجل من هو خير
منها ولا يخفى ان هذه الفائدة انما تستفاد من تفضيل الجنس
على الجنس لا من الاستغراق ولا من العهد الذهني ٢٣ قوله
باعتبار امكانه ووجوده في الخارج الخ لم يقل للموضوع الممكن
الموجود تحقيقا بل زاد الاعتبار للاشارة الى ان موضوع
الخارجية والحقيقية لا يجب ان يكون ممكنا في نفسه
وان موضوع الخارجية لا يجب ان يكون موجودا محققا
في الخارج وان موضوع الحقيقية لا يجب ان يكون موجودا
تقديرا في الخارج كما يظهر من مثالنا بان اجتماع النقيضين باطل
٢٣ قوله سواء كان ممكنا يوجد في الاذهان بلا فرض الخ
هذا الامكان امكان عام مقيد بجانب الوجود بقرينة
مقابلته للممتنع فيشمل الواجب تعالى والمراد بقوله يوجد
في الاذهان الخ انه على تقدير وجوده في الذهن تحصيل فيه
بلا واسطة فرض بناء على ان ماهيات الممكنات حقيقية
لا فرضية بخلاف المحالات للقطع بان زوجية الخمسة اذا خليت
وطبعها ليس لها ماهية في الاذهان الا بان يقال لو كانت
الخمسة زوجا فتحتاج في حصول ماهيتها في الذهن الى فرض
وجودها الخارجي بخلاف الممكنات فان ماهياتها تحصل
في الاذهان بلا احتياج الى فرض وجودها الخارجي

Digitized by Google

وانما المحتاج الى فرضه هو الحكم الايجابي عليه خارجا ولذا
كان ماهيات الممكنات حقيقية وماهيات المحالات فرضية
فاعلم ذلك ٢٤ قوله واذا سلبته بذلك المعنى بان تقول ليس
الاجتماع الموجود في الخارج وجودا محققا ببصير في الخارج
كان سالبة خارجية صادقة وقس عليه اخواته ٢٤ قوله
كان موجبة ذهنية كاذبة الخ لان البصر من عوارض
الوجود الخارجي فلا يعرض لشيء في الذهن هذا اذا كان
هذا الحكم ايجابا ذهنيا فرضيا واما اذا كان ايجابا ذهنيا
حقيقيا فكما يكذب بهذا الاعتبار يكذب باعتبار قيد الوجود
في الذهن بلا فرض فتأمل ٢٤ قوله فالوجود المعتبر في موجبة
وكذا الامكان المعتبر مع موضوع الحقيقية معتبر في سالبتها
ايضا والا لم يكن بينهما تناقض كما سبق ٢٤ قوله ولذا
وقع بينهما تناقض الخ اشارة الى دفع ما اوردوا على قولهم
صدق السلب لا يتوقف على وجود الموضوع بخلاف
صدق الايجاب وحاصل الايراد انه لو صدق السلب عند
عدم الموضوع لم يكن بين الموجبة والسالبة تناقض لجواز
صدق الايجاب على جميع الافراد الموجودة وصدق السلب
عن بعض الافراد المعدومة هذا وحاصل الدفع ان الوجود
المعتبر في موجبة كل نوع معتبر في سالبته ايضا فيمنع انصراف
السلب الى الفرد المعدوم ويتحقق التناقض ولا يلزم توقف
صدق السلب على وجود الموضوع لان الوجود الذي اعتبره
الحاكم مع موضوع السالبة واقع في حيز النفي وصدق النفي
لا يتوقف على تحقق القيود الواقعة في حيزه بخلاف صدق

الايجاب

Digitized by Google

الايجاب فانك اذا قلت ضربت زيدا بالسوط يتوقف صدقه
على صدور الضرب منك وعلى وقوعه على زيد وعلى
وجود السوط واذا قلت ما ضربته بالسوط يصدق ذلك
وان لم يكن لك سوط اصلا كما لا يخفى ٢٤ قوله فعل محقق
فى الواقع فى الخارجية الخ لم يقل فعل محقق فى الخارج
فى الخارجية لان عقد الوضع فى الخارجية لا يجب ان يكون
صدقا خارجيا كعقد الحمل فيها بل قد يكون ذهنيا نحو
بعض الممكن انسان او جسم او جوهر او حار او بارد وكذا
الكلام فى الحقيقية كما ان عقد الوضع فى الذهنية لا يجب
ان يكون ذهنيا كعقد الحمل فيها بل قد يكون خارجيا نحو
كل حار ممكن فاختير الواقع الاعم من الخارجى والذهنى
كنفس الامر ٢٤ قوله نحو كل انسان حيوان الخ لما قدمنا
ان ثبوت الذاتيات ولوازمها بحسب الوجودين ٥ قوله
وسلب العوارض الخ سواء كانت عوارض خارجية كالحرارة
والبرودة او ذهنية كالكلية والجزئية او مشتركة بين الخارج
والذهن كالزوجية والفردية فان سلب جميعها عن غير
موضوعها صادق بكل من الاعتبارات الثلثة كما لا يخفى ٢٤ قوله
وهو ظاهر الخ لان الموضوع المقدر الوجود اعم مطلقا
من الموضوع المحقق ففى كل مادة يصدق فيها الموجبة الجزئية
الخارجية يصدق فيها الموجبة الجزئية الحقيقية ولو انحصر
العنوان والحكم فى بعض افراده الممكنة نحو بعض مركوب
السلطان فرس ٢٥ قوله ونقيضاهما الخ وهما السالبتان
الكليتان الخارجية والحقيقية لما سيأتى ان نقيض كل نوع

ما يماثله فى النوع وتخالفه فى الكيف والكم ٢٥ قوله وكذا بين نقيضيهما الخ يعنى كل من السالبة الكلية الخارجية والسالبة الكلية الحقيقية اعم من وجه من السالبة الكلية الذهنية وان كان بين اوليين عموم مطلق ٢٦ قوله ويظهر ذلك الخ اى يظهر كون كل من السالبة الكلية الخارجية والحقيقية اعم من وجه من السالبة الكلية الذهنية بتلك الامثلة لصدق الكل فى نحو لاشئ من الفرس بانسان اوضاحك وصدق الخارجية والحقيقية بدون الذهنية فى نحو لاشئ من الانسان اوالعنقاء بممكن فى الخارج وبالعكس فى نحو لاشئ من النار بحارة فى الذهن فانظر ٢٦ قوله بتقديم رابطة الايجاب قيد الرابطة بقيد الايجاب مع انهم اطلقوها ههنا لان الرابطة فى السالبة اداة السلب فليس فيها تأخير رابطتها عن اداة السلب بل تأخير رابطة الايجاب عنها كما لا يخفى ٢٦ قوله يتوقف على تحقق الوجود المعتبر الخ لم يقل يتوقف على وجود الموضوع كما قالوا للاشارة الى تحقيق المقام بما يدفع الاوهام من ان ههنا وجودين احدهما الوجود المعتبر الذى يعتبره الحاكم مع الموضوع وثانيهما الوجود بمعنى التحقق فى نفس الامر وبينهما عموم من وجه اذ لا يلزم من اعتبار الحاكم وجود الموضوع وجوده فى الواقع ولا من وجوده فى الواقع ان يعتبر الحاكم ذلك الوجود معه وقد يجتمعان فالوجود الاول مشترك بين الموجبة والسالبة ليلزم التناقض بينهما كما عرفت ولامتياز السالبة الخارجية عن السالبة الحقيقية والذهنية وبالعكس

Digitized by Google

والوجود الذى يتوقف عليه صدق الايجاب دون السلب
هو الوجود الثانى دون الاول فلا تدافع بين قولهم صدق
السالبة لا يتوقف على وجود موضوعها وبين قولهم الحكم
فى السالبة على الموضوع الموجود اى المقدر معه الوجود
وان لم يتحقق فى الواقع فاعلم ذلك اذ قد زل فيه اقدام كثير
من الاعلام ٢٧ قوله فيما وجد الموضوع بذاته فى الذهن الخ
بما له ماهية حقيقية سواء وجد فيه محققا كما فى الاربعة الموجودة
فى الذهن فى احد الازمنة او مقدرا كما فى كنه الواجب تعالى
على تقدير القول بامكان حصوله فى الذهن وان لم يقع ابدا
فالمراد من الذات الماهية الحقيقية التى على تقدير حصولها
فى الاذهان تحصل بلا احتياج الى فرض وجودها الخارجى
بخلاف ماهيات المحالات كما تقدم فالمراد من التقدير ههنا
هو الفرض المتعلق بوجوده الذهنى الممكن وبالعرض فى قوله
بواسطة الغرض هو الفرض المتعلق بوجوده الخارجى
المحال ولذا كانا متقابلين ههنا ٢٧ قوله لا شئ من المعدوم
المطلق الخ المعدوم المطلق ما ليس له وجود اصلا لا فى
الخارج ولا فى ذهن من الاذهان فلا يكون معلوما بالضرورة
لاشتراط العلم بالوجود الذهنى (ثم هذه القضية مشروطة
عامة لان المراد انه ليس بمعلوم بالضرورة ما دام معدوما
مطلقا وهذا الحكم صادق وان كان معلوما متصورا فى هذه
القضية بعنوان المعدوم المطلق لانها مشروطة وصفية وهى
حملية فى الظاهر شرطية فى المعنى ولا شك فى صدق الشرطية
ههنا بان يقال كلما كان الشئ معدوما مطلقا يلزم ان لا يكون

معلوما وان امتنع طرفا هذه الشرطية فى الواقع كما لا يخفى ٢٨
قوله لكنها فى التحقق الخ لان محمولها حكم السالبة وهو من النسب وكل نسبة معقول ثان كما عرفت بخلاف المعدولة فى نحو العقرب اعمى او لا كاتب خارجية او حقيقية فان محمولها المفهوم العدمى المركب من المفهوم الوجودى ومفهوم اداة النفى من غير اعتبار النسبة فيه ولاجل ان الاداة فيها البست لسلب النسبة الايجابية سميت معدولة للعدول عن حقيقة اداة النفى الموضوعة لسلب النسبة (فان قلت كيف ثبت المفهوم لغيره فى الخارج مع كون نفسه معدوما فى الخارج والثابت فى الخارج يجب ان يكون موجودا فيه (قلت قد تقرر فى موضعه ان ثبوت الشئ للشئ فى الخارج بمعنى الثبوت الرابطى المدلول عليه بالحمل انما يتوقف على وجود المثبت له فيه لا على وجود الثابت فيه ولا يندفع بان يقال قولنا فى الخارج قيد المحمول لا قيد الثبوت فيكون الخارج ظرفا لنفسه لا لوجوده والموجود الخارجى ما كان الخارج ظرفا لوجوده لا لنفسه ولذا لم يقتض قولنا زيد موجود فى الخارج كون وجود زيد موجودا فى الخارج بل اقتضى كون نفس زيد موجودا فيه كما حققه الشريف فى حاشية المطول لانا نقول الكلام فى القضية الخارجية الحاكم بالثبوت الخارجى فلا محالة يكون قيد الثبوت لا للمحمول (فان قلت غاية ذلك جواز ثبوت العدمى فى الخارج وما الدليل على انه قد يكون ثابتا فى الخارج فى نحو زيد لا كاتب خارجية او حقيقية (قلت الدليل لزوم ارتفاع النقيضين فان الفرس باعتبار وجوده الخارجى

ليس كاتبا فيكون بهذا الاعتبار لا كاتبا والالا ارتفع النقيضان
عن امر موجود وايضا الموضوع ههنا اعنى الفرس موجود
فالسالبة البسيطة الخارجية ههنا تستلزم الموجبة المعدولة
المحمول من الخارجية (فان قلت هذا جار فى ثبوت مفهوم
الامكان فى الخارج مع انه ليس كذلك اذ نقول زيد باعتبار
وجوده الخارجى ليس لاممكن والالم يكن ممكنا بل واجبا وممتنعا
وهو محال فهو بهذا الاعتبار ممكن والالا ارتفع النقيضان
عن امر موجود وايضا السالبة المعدولة المحمول مستلزمة
للموجبة المحصلة فيما وجد الموضوع قلت لا نسلم انه باعتبار
وجوده الخارجى ليس لاممكنا اذ غاية ما يستلزمه ان لا يكون
ممكنا فى الخارج بمعنى ان لا يتصف الامكان فى الخارج لا ان
لا يكون ممكنا بمعنى ان لا يتصف به فى الواقع فى الذهن حتى
يلزم كونه واجبا او ممتنعا كيف والامكان لما كان معقولا ثانيا
لم يكن ثابتا الشئ بحسب الخارج ولما لم يثبت مفهوم الممكن
باعتبار الخارج فقد يثبت مفهوم اللاممكن بهذا الاعتبار
والالا ارتفع النقيضان فالمفهومات العدمية قسمان قسم
معقول اول مختص بالوجود الخارجى كالاعمى او مشترك
بين الوجودين كاللابصير واللاممكن وغيرهما من نقايض
المفهومات المختصة باحد الوجودين او المشتركة وقسم
معقول ثان مختص بالوجود الذهنى كالممكن والممتنع وغيرهما
فافهم هذا المقام ٢٨ قوله انعقاد الكل اى انعقاد جميع
القضايا ذهنية كانت او خارجية او حقيقية موجبة كانت
او سالبة اذ لا بد من تصور الموضوع وفى ذكر الانعقاد اشارة

الى ان المتوقف على تصور الموضوع هو نفس الانعقاد
لا الصدق و الكلام في الثاني لا في الاول ٢٨ قوله مادام
موجودا او معدوما زاد قوله او معدوما لئلا يرد عليه ما ورد
على من تركه من انه لا يصدق على ضرورة السلب عن
المعدوم نحو لا شيء من المحال ببصير خارجية او حقيقية لان
قوله مادام موجودا يقتضي وجود الموضوع سواء كان قيدا
للنسبة او لضرورتها اذ لم يقع ذلك القيد بالنسبة الى السالبة
في حيز النفي بل السلب على كلا الاحتمالين واقع في حيزه نعم
لو كان قيد النسبة بين بين لما اقتضى ذلك لوقوعه في حيز
النفي ح لكن كونه قيدا لتلك النسبة باطل كما حققه ابو الفتح
في حاشية التهذيب و كذا الكلام في عريفات الاتية تأمل
٢٨ قوله بشرط الوصف اي يحكم فيها بضرورة النسبة
بشرط اتصاف ذات الموضوع بوصفه ومعنى اشتراط
الضرورة بالاتصاف ان يكون للاتصاف به مدخل
في الضرورة وتتوقف هي عليه سواء كان مستقلا فيها
كما في مثال تحرك الاصابع او لا كما في قولنا بعض الحار ذائب
بالضرورة مادام حارا وهو الدهن الحار والمقتضي لضرورة
الذوبان مجموع الحرارة والدهنية لا مجرد الحرارة و الا لكان
الحجر الحار ذائبا ايضا و قوله ووقته اشارة الى ان الضرورة
المذكورة في غير وقت الوصف لا تسمى مشروطة عندهم
كما اذا كان العنوان علة معدة للمحمول نحو كل حي مات
بالضرورة بعد كونه حيا لا مادام حيا وهو ظاهر ٢٩ قوله
فيما كان العنوان الذي له مدخل الخ لجميع الذاتيات ولوازمها

ولوازم

ولوازم احد الوجودين بماله مدخل وضرورى فى وقته
فلم يبق هناك الا العرض المفارق وهو قسمان قسم ضرورى
فى وقته للموضوع كما اذا لم يكن من افعاله الاختيارية وقسم
ليس بضرورى فى وقته كما اذا كان من افعاله الاختيارية
فاذا كان العنوان من القسم الاول وكان له مدخل
فى الضرورة صدق هناك المعنيان معا فى مثال اظلام المنخسف
واذا كان من القسم الثانى فان كان له مدخل فى الضرورة
صدق المعنى الاول دون الثانى كما فى كل كاتب متحرك
الاصابع اذ ليس الكتابة ضرورية للكاتب فى وقتها فضلا
عن ضرورة التحرك التابع لها والا فيصدق المعنى الثانى
دون الاول كما فى كل كاتب حيوان بالضرورة اذ لا مدخل
للكتابة فى الحيوانية ٢٩ قوله وكل منخسف مظلم بالضرورة الخ
ضرورة الانخساف والاظلام وقت حيلولة الارض بينه
وبين الشمس مبنى على ما زعمه الحكماء من كون الواجب
تعالى موجبا فى افعاله واما على ما ذهب اليه المتكلمون وهو
الحق من انه تعالى مختار فى جميع افعاله فلا ضرورة فى شئ
منهما لجواز خلق الاضاءة حينئذ ولجواز ازالة الحيلولة
كما لا ضرورة للكتابة فى وقتها لكونها فعلا اختياريا يمكن
تركه كلا او جزءا فى كل آن من زمانه فاندفع ما قيل ان الضرورة
فى وقت الوصف اعم مطلقا من الضرورة بشرط الوصف
فتأمل ٢٩ قوله او يدوم انهما ما دام الذات اى ما دام
موجودا او معدوما ولذا غير العنوان لئلا يرد عليه
دوام السلب عن المعدوم على نحو ما سبق فى الضرورية

Digitized by Google

المطلقة لكن يشكل الامر فيما دام الوصف فليكن
السالبة المشروطة والعرفية فى مثل قولنا لاشئ من الكاتب
بساكن الاصابع بالضرورة او بالدوام مادام كاتبا
موقوفتين على وجود الموضوع لجميع سوالب المركبات
ولاضرر فيه بعد ان صدقتا عند عدم الموضوع مثل قولنا
لاشئ من المعدوم بطائر او كاتب مادام معدوما فتأمل ٢٩
قوله ازلا وابدا اشارة الى جهة الاحكام الغير الزمانية نحو
الله تعالى حى او عالم بالفعل كما ان قوله او فى احد الازمنة اشارة
الى جهة الاحكام الزمانية الحادثة فى الزمان نحو زيد قائم
بالفعل او قاعد فلا يرد ان فى احد الازمنة مستغن عن قوله
ازلا وابدا تأمل ٢٩ قوله كل انسان كاتب بالامكان العام
الخ ومما يجب ان يعلم ان قولهم بالامكان فى امثاله هذه العبارة
ان كان قيدا للنسبة كانت القضية ممكنة وان كان قيدا
للمحمول كانت مطلقة يمكن تحققها فى ضمن الضرورية
المطلقة لان كون الانسان ممكن الكتابة ضرورى له فى جميع
اوقات وجوده وان لم يكن الكتابة بالفعل ضروريا له كما لا يخفى
٣٠ قوله فى الموضوع والمحمول قيد بهما مع انهما متروكان
فى سائر الكتب للاشارة الى ان مجرد اشتمال القضية على حكمين
مختلفين بالايجاب والسلب لا يكفى فى كونها مركبة فى عرفهم
والا لكانت جميع الاحكام الحصرية قضايا مركبات عندهم
نحو ما جاء فى الا زيد وليس كذلك بل هى وامثالها بسيطة
عندهم لعدم اتحاد الحكمين المختلفين بالايجاب والسلب
فيه فى الموضوع اذ ما اثبت له المجئ هو زيد وما سلب عنه

ذلك هو غيره فلا يتحدان فى الموضوع فيكون القضية المشتملة عليهما بسيطة لا مركبة بخلاف قولنا كل كاتب متحرك الاصابع بالفعل لا دائما فان معنى لا دائما لا شئ من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل وحيث اتحد الحكمان فيه فى الموضوع والمحمول والكمية كان قضية مركبة فى عرفهم وتقييد الموضوع ههنا بالحقيقى للاحتراز عن الموضوع الذكرى فان اتحادهما فى الموضوع الذكرى غير كاف فى المركبة بل لابد من اتحادهما فى الموضوع الحقيقى والا لصدقت المركبة الجزئية فى قولنا بعض الجسم حيوان لا دائما لان معنى جزئيتها ان بعض الجسم حيوان دائما و بعضه ليس بحيوان دائما مع ان هذه المركبة الجزئية كاذبة عندهم اذ الحكم فى الجزئيين فيهما على شئ واحد فلو صدقت تلك المركبة لزم ان يوجد جسم يتصف بالحيوانية فى وقت ولا يتصف بها فى وقت آخر وهو باطل كما سيتضح ٣١ قوله وما عدا العامتين باللا دوام الوصفى انه يمكن تقييد بعض ما عدا العامتين من البسائط باللادوام الوصفى وان لم يكن تقييد بعض ما عداهما الاخر به كالدائمتين لئلا يرد ان الضرورية والدائمة مما عداهما لا يمكن تقييدهما به اذ الضرورة والدوام الذاتيان اخص من الدوام الوصفى ونقيض الاعم مباين لعين الاخص فليحمل على هذا اخوات هذا القول ٣١ قوله او المنتشرة لمنع الخلو فلا يرد ان الوقتية المطلقة مما عدا المنتشرة المطلقة لا يمكن تقييدها باللاضرورة الوقتية الغير المعينة ويصح الحمل على منع الجمع والخلو فلا يلزم المحذور ايضا بناء على التوجيه السابق

Digitized by Google

٣١ قوله نحو الله تعالى عالم او حى الخ فان هذه الصفات لما كانت لوازم وجوده الخارجى فلو فرض انتفاء ثبوتها له تعالى يلزم انتفاء الوجود الملزوم فيلزم انقلاب ماهية الواجب تعالى الى ماهية ممكنة لان كل ماهية يمكن انفكاك الوجود عنها بوجه من الوجوه فهى ممكنة فماهية الواجب تعالى ابية عن انفكاك كل من هذه الصفات فيكون ثبوتها له تعالى واجبا بالذات بخلاف ثبوت لوازم الممكنات لها كما عرفت فى الاصل

٣٢ قوله بشرط المحمول الواقع اى بشرط وجود المحمول فى الموجبة وعدمه فى السالبة والمراد من الوجود والعدم ماهو الواقع فى وقته اذ لا ضرورة اليوم فى قيام زيد غدا لا فى وجوده لعدم وقوعه بعد ولا فى عدمه فيه لعدم تحقق وقته الذى هو الغد وبالجملة لا ضرورة فى شئ من طرفى القيام الغير الواقع بعد وان شرط احدهما فالمراد الشرط الواقع لا مطلق الشرط ولو كان مفروضا ولذا قيد بالواقع

٣٣ قوله وهو الامكان الصرف الخالى الخ فان قيام زيد غدا مثلا لا ضرورة اليوم فى جانبه الايجاب وهو ظاهر والا لكان واقعا بعلته فى اليوم او فى الماضى ولا فى جانبه السلب لان عدم قيامه فى الغد لم يتحقق اليوم وان تحقق عدم قيامه الان وانما يتحقق شئ من قيامه وعدم قيامه فيه اذا جاء الغد فقيامه المستقبل ممكن صرف لا ضرورة فى شئ من طرفيه بخلاف الامور الواقعة فى الحال او فى الماضى فانها متحققة فى وقتها بالفعل بعللها الموجبة لها فهى ضرورية واقلها الضرورة بشرط المحمول هكذا حققه الشيخ الرئيس ونقله

شارح

شارح المطالع وبهذا التقرير ظهر بطلان ما قيل ان الامكان
الوقوعي يستلزم الوقوع وانما يستلزمه في الامور الحالية
والماضوية لا مطلقا ٣٣ قوله واقلها الخ انما كان اقلها
لان الضرورة بشرط المحمول لما كانت مساوية للفعل كانت
اعم من سائر الضرورات ووجدان فرد الاعم اسهل واقل
مؤنة من وجدان فرد الاخص لان فرد الاعم اكثر وفرد
الاخص اقل وانما كانت اعم من الضرورة في وقت ما لانها
كما يتحقق في فعل الفاعل الموجب يتحقق في فعل الفاعل
المختار بخلاف الضرورة في وقت ما فانها لا تحقق في فعل
الفاعل المختار ولذا لم يكن الكتابة وغيرها من الافعال
الاختيارية ضرورية واجبة الوقوع في وقتها كما لا يخفى
٣٣ قوله كعلية المقدم الخ ترك التضايف مع انه مذكور
في كتب اكثرهم لانه داخل فيما ذكر لان المتضايفين معلولا
علة واحدة وهي اتحاد الولد من نطفة معينة في الابوة
والبنوة مثلا ٣٣ قوله باتفاق الاتصال الخ اي يكون صدق
التالي متصلا لصدق المقدم اتفاقا بلا علاقة موجبة لذلك
الاتصال والمراد بصدقهما تحقق مضمونهما في الواقع
ولو في احد الازمنة فقولنا اذا طلعت الشمس غدا يجيء عمرو
اتفاقية خاصة كما لا يخفى ٣٤ قوله في الصدق فقط الخ قيد
فقط قيد الانفصال في الصدق لا قيد الحكم سواء الانفصال
متساويا بالمعنى الاعم الشامل للمنفصلة الحقيقية اذ لا يلزم من عدم
الحكم بالانفصال في الكذب عدم الانفصال فيه بخلاف
ما اذا كان قيدا للانفصال في الصدق اذ معنى الانفصال

فى الصدق فقط وعدم الانفصال فى الكذب فيصير المعنى
وان حكم بالانفصال فى الصدق وعدم الانفصال
فى الكذب سميت مانعة الجمع وكذا الكلام فى الانفصال
فى الكذب فقط كما لايخفى ٣٤ قوله والكل لايخلو عن احدها
فى الاغلب وانما قال فى الاغلب لانه قد يخلو عنها كما فى قول
اهل المعانى تقديم المسند لكذا اولكذا اذلبس بين النكتتين
منع جمع لما قالوا لاتزاحم بين النكات فيجوز ان يكون التقديم
لكليهما اولثلثة ولامنع خلو لانهم لم يقصدوا الانحصار
فيما ذكروه بطريق الترديد ٣٤ قوله كل من هذه المنفصلات
الخ فى تصريح كل اشارة الى رد ماقيل ان المنفصلة الحقيقية
لايجوز ان تتركب اكثر من جزئين والالم يكن بين كل جزئين
منها انفصال فى الصدق والكذب معا وحاصل الرد انه لايجب
فيها وجود الانفصال الحقيقى بين كل جزئين بل يكفى وجوده
بين مجموع اجزائه الثلثة اوالاربعة كما فى المثال المذكور فان
العدد الواحد لايخلو عن مجموع الاقسام الثلثة وان خلا
عن اثنين منها ٣٤ قوله العدد امامن الكسور التسعة كالاربعة
فان نصفها اثنان وربعها واحد ومجموعهما ثلثة وهوناقص
عن الاربعة اوزائد كاثنى عشر فان نصفها ستة وثلثها اربعة
وربعها ثلثة وسدسها اثنان والمجموع خمسة عشر وهى زائد
على اثنى عشر اومساو لها كالستة فان نصفها ثلثة وثلثها
اثنان وسدسها واحد والمجموع ستة ايضا وليس المراد ان
العدد الواحد بالنسبة الى عدد آخر اما زائد عليه اوناقص
عنه اومساوله كما ظن فانه غفلة عن اصطلاح اهل الحساب

والمثال

والمثال مبنى عليه ٣٥ قوله لكن الموجبة الكلية من المتصلة اللزومية اقول هذا ماقالوا لكن جريان الاحتمالات الاربعة فى الموجبة الجزئية منها واختصاص الموجبة الكلية بالثلثة الاول كلام ظاهرى والتحقيق ان مطلق الموجبة منها كلية كانت اوجزئية مختصة بالصادقتين والكاذبتين كما ستطلع عليه من ان التالى فى قولك كلما كان زيد فرسا كان حيوانا مقيد بكونه حيوانا فى ضمن الفرسية لا مطلق الحيوانية والالم ينعكس هذه الموجبة الكلية الى الموجبة الجزئية القائلة بانه قديكون اذا كان زيد حيوانا كان فرسا لانه انمايكون فرسا اذا كان حيوانا فى ضمن الفرسية لا اذا كان حيوانا فى ضمن الانسانية وكون زيد حيوانا فى ضمن الفرسية من الاوضاع الممتنعة الاجتماع مع كونه حيوانا فلولم يقيد التالى بل اطلق كان اللزوم على بعض الاوضاع الممتنعة لا الممكنة المعتبرة فى الكلية والجزئية وان قيد يكون التالى كاذبا كالمقدم كما لايخفى ٣٦ قوله لاتصدق اى لاتصدق فيما كان المقدم صادقا والتالى كاذبا بالامتناع ان يستلزم الصادق الكاذب والا لزم كذب الصادق وصدق الكاذب اما كذب الصادق فلان اللازم كاذب وكذب اللازم يستلزم كذب الملزوم واما صدق الكاذب فلان الملزوم فيها صادق وصدق الملزوم مستلزم لصدق اللازم ٣٦ قوله مختصة بالصادقين الخ ان كانت اتفاقية خاصة او بتالى صادق سواء كان المقدم صادقا اولا ان كانت اتفاقية عامة ٣٦ قوله بغير الصادقتين لان مالايجتمعان فى الصدق عنادا اواتفاقا اما ان يكونا كاذبتين او يكون احدهما صادقة

والاخرى كاذبة كما ان مالا يجتمعان فى الكذب عنادا او اتفاقا
اما ان يكونا صادقتين او يكون احدهما صادقة والاخرى
كاذبة ٣٦ قوله بتقديم اداة السلب الخ لم يقل وتأخيرها
فى الموجبة لان دلالة التقديم على السلب كلية دون دلالة
التأخير على الايجاب فان الشرطية المتصلة قد تكون سالبة
مع الباهر كما فى قولنا اذا كانت الشمس طالعة لا يلزم ان لا يكون
الليل موجودا فقولنا اذا جاء زيد لم يجئ عمرو يحتمل ان يكون
موجبة ان كان بمعنى يلزم ان لا يجئ عمرو وان يكون سالبة
ان كان هو بمعنى لا يلزم ان يجئ عمرو فتأمل ٣٦ قوله هو
وضع وجوده مع الآخر اما بان يقتضيهما علة واحدة اوبان
يكون بين علتيهما اقتضاء بوجه لان ذات كل منهما لا يأبى
عن مثل هذا الوضع فلا يرد ان غاية هذا الوضع المقارنة بينهما
لا اللزوم بناء على ان مطلق اللزوم مفسر عندهم بامتناع
الانفكاك وقوله هو وضع وجوده بدون الآخر مبنى ايضا
على جواز ان لا يكون بينهما ولا بين علتيهما اقتضاء بوجه
فان ذات كل منهما لا يأبى عنه ايضا فيمكن اجتماع هذا الوضع
مع كل منهما فلا يرد مثل ذلك عليه ايضا ٣٦ قوله فلا يصدق
هناك السالبة الكلية الخ لان معنى تلك السالبة ان لا يوجد
لزوم على شئ من الاوضاع الممكنة وقد وجد على بعضها
٣٧ قوله وكذا الكلام فى العنادية الخ يعنى كل حكمين يمكن
انفصال احدهما عن الاخر فى الصدق فبينهما عناد جزئى
على بعض الاوضاع الممكنة هو وضع تحقق احدهما بدون
الآخر وان دام عدم الانفصال بينهما كناطقية الانسان

وصاهلية

وصاهلية الفرس فلا يصدق هناك السالبة الكلية العنادية
من مانعة الجمع وان صدق من الاتفاقية وكل حكمين يمكن
عدم انفصال احدهما من الآخر فى الصدق فليس بينهما
عناد كلى فى الصدق وان دام الانفصال بينهما كوجود
الانسان ووجود العنقاء فلا يصدق هناك الموجبة الكلية
العنادية من مانعة الجمع وان صدقت من الاتفاقيـــة وكذا
الكلام فى الانفصال فى الكذب فى مانعـــة الخلو ويتضح
من المجموع حال المنفصلة الحقيقية العنادية ٣٧ قوله كلما
تحقق النقيضان الخ اعلم ان نتيجة هذا الدليل امالازمة له
اولا ان كان الاول يلزم الملازمة الجزئية بين النقيضين وهو
يستلزم ان لا يصدق سالبة كلية لزومية اصلا وهو باطل
وان كان الثانى فامان لا ينتج الشكل الثالث واما ان لا يستلزم
الكل الجزء وكلاهما باطلان فلابد من القدح فى هذا الدليل
ولهذا قال فسفسطة ٣٧ قوله فسفسطة لكن بما ذكره ثبت
ماادعيناه من الكليتين المذكورتين قبل ٣٧ قوله وهو غير
المطلوب الخ اذ المطلوب اثبات اللزوم الجزئى بين النقيضين
بمعنى ان احدهما فى بعض اوضاعه الممكنة يستلزم الاخر كما هو
مقتضى الاستدلال بالشكل الثالث ومن البين انه انما يستلزمه
على وضع تحققه مع الاخر وذلك الوضع ليس من اوضاعه
الممكنة الاجتماع معه فلا يصدق هناك موجبة جزئية لزومية
اذ الحكم فيها على بعض الاوضاع الممكنة كما ان الحكم فى الكلية
على جميع الاوضاع الممكنة والالم يصدق حكم كلى لزومى
موجبا كان او سالبا بخلاف ما اذا قيد ا بالقيد الثانى فان تحققه

مع الاخر حينئذ لايكون من اوضاع المقدم الممكن بل نفس المقدم المحال ولاشك فى استلزامه للاخر جزئيا بل كليا هذا (فان قلت لعل مراد الكاتبى ماذكرتم (قلت كل من النقيضين كما انه باعتبار فرضه مع الاخر شئ كذلك بدون ذلك الفرض هو شئ والثابت بالشكل الثالث حينئذ هو اللزوم الجزئى بينهما بالاعتبار الاول لابالاعتبار الثانى فلايثبت اللزوم الجزئى بين كل شيئين كما ادعاه فلايتم التقريب من وجه آخر كما لايخفى

٣٨ قوله هو السالبة الجزئية قد اشرنا الى ان مرادهم من السالبة الجزئية ههنا اعم من رفع الايجاب الكلى الذى هو النقيض الحقيقى للايجاب الكلى كما لايخفى ٣٨ قوله هو الممكنة العامة المخالفة الخ لايخفى ان قيد المخالفة فى الكيف مستغن عنه بتعريف التناقض لكنه لدفع توهم ان الممكنة العامة اعم الموجهات فكيف يكون نقيضا مباينا للضرورية وحاصل الدفع ان الاعم هو الممكنة العامة الموافقة للضرورية فى الكيف والنقيض هو الممكنة العامة المخالفة لها فى الكيف فلامنافات بينهما وكذا الكلام فى ان نقيض الدائمة هو المطلقة العامة الاعم من الدائمة ٣٨ قوله كما فى نقايض المركبات الكلية الخ انما اعتبر فى نقايضهما ان تكون منفصلة مانعة الخلو لامانعة الجمع ولا المنفصلة الحقيقية لان صدق المركبة يصدق كل من الجزئين وكذبها بكذب احد الجزئين اوكليهما واذا كان يكذب احدهما كان احد جزئى النقيض اعنى المنفصلة صادقا والاخر كاذبا لامحالة واذا كان يكذبهما معا كان كلا جزئى النقيض صادقين معا فلابد ان يكون الحكم

في

فى النقيض على وجه يحتمل صدق احدا الجزئين وصدق
كليهما ليوجد التمانع الذاتى بين المركبة ونقيضها والحكم
على ذلك الوجه لايكون الا بان يكون تلك المنفصلة مانعة
الخلو بالمعنى الاعم الشامل للمنفصلة الحقيقية تأمل ٣٨ قوله
وهو كاذب لما عرفت ان حكمى المركبة متحدان فى الموضوع
فهذه المركبة تدل على ان بعض الجسم حيوان فى وقت دون
وقت آخر ولايخفى كذبه لان بعضه حيوان دائما والبعض
الاخر ليس بحيوان دائما وليس هناك فرد يتصف بالحيوانية
تارة وبعدمها اخرى ليصدق المركبة الجزئية وانما يتصور
ذلك فيما كان المحمول عرضا مفارقا كالقيام والقعود وغيرهما
نعم يصدق الجزئيتان القائلتان بان بعض الجسم حيوان
دائما وبعضه ليس بحيوان دائما لعدم اتحادهما فى الموضوع
الحقيقى وان اتحدتا فى الموضوع الذكرى لكن ليس جزء المركب
الجزئية مطلق الجزئيتين بل الجزئيتان المتحدتان فى الموضوع
الحقيقى كما هو مقتضى تقييد الحكم عليه باللادوام كما لايخفى
فتأمل ٣٨ قوله بخلاف تلك الحملية المرددة المحمول الخ
فان المفهوم المردد بين الحيوانية الدائمة وبين سلبها الدائم
اذا حكم على كل فرد من الجسم بمعنى ان كل فرد لايخلو
عن احدهما كما هو مدلول تلك الحملية كان ذلك الحكم
صادقا سواء كان كل جسم حيوانا دائما او لاحيوانا دائما او كان
بعضه حيوانا دائما والبعض الاخر لاحيوانا دائما فيصدق
النقيض بهذا المعنى الشامل للاحتمالات الثلثة مع كذب الاصل
وانما يصدق الاصل المقيد باللادوام فيما كان المحمول عرضا

مشارقا نحو بعض الانسان كاتب بالفعل لا دائما وحينئذ يكذب
النقيض بهذا المعنى لاخذ الدوام فى جزئية اذلو صدق لوقع
احد الاحتمالات الثلثة اما كون كل انسان كاتبا دائما اولاشئ
من الانسان بكاتب دائما او كون بعضه كاتبا دائما و البعض
الاخر ليس بكاتب دائما والكل باطل واستفيد مما ذكرنا
ان لاخذ نقيض المركبة الجزئية طريقا آخر هو جعل المنفصلة
ذات اجزاء ثلثة بان يقال فى المثال المذكور اما لاشئ من الجسم
بحيوان دائما او كل جسم حيوان دائما او بعضه حيوان دائما
والبعض الاخر ليس بحيوان دائما وظهر ايضا ان المراد
من الحكمين اللذين وقع الترديد بينهما الحكمان المكيفان
بكيفية نقيضى الجزئين من الاصل لا مطلق الحكمين
٣٩ قوله وقد يطلق على اخص القضايا الخ وانما قال
اخص القضايا لان السالبة الكلية مثلا لها من القضايا الحاصلة
بالتبديل لوازم عديدة هى السالبة الكلية كنفسها والسالبة
الجزئية وعكسها فى عرفهم انما هو السالبة الكلية التى هى
اخص من السالبة الجزئية وكذا الكل من القضايا المنعكسة
لوازم عديدة حاصلة بالتبديل اعم من عكوسها بحسب الجهة
مثلا قولنا كل انسان حيوان بالضرورة يستلزم قولنا بعض
الحيوان انسان سواء كان حينية مطلقة او مطلقة عامة
او ممكنة عامة وعكسه فى عرفهم هو الحينية المطلقة لا المطلقة
العامة ولا الممكنة العامة اللتين كل منهما اعم مطلقا من الحينية
المطلقة وقس عليه البواقى ٤٠ قوله على مذهب الشيخ
فى عقد الوضع الخ وفيه اشارة الى انعكاسهما على مذهب

الفارابى

الفارابي في عقد الوضع وان انعكاس الممكنة العامة الى نفسها وانعكاس السالبة الضرورية الى نفسها مشروطة بالازمان و ان الممكنة ينتج في صغرى الشكل الاول على مذهب الفارابي فلا وجه لتوقف الكاتبي في هذه الامور كما لا يخفى ١٤ قوله كان ذلك التقدير المستفاد من قيد مع الآخر وهو كون ذلك التحقق مع تحقق النقيض الآخر فلا يتجه عليه ان ذلك التقدير عين المقدم المحال لا من اجزائه ١٤ قوله وبالعكس اي وحكم السوالب ههنا كحكم الموجبات في العكس المستوى ١٤ قوله على التفصيل المذكور في انعكاس كل موجهة الى موجهة اخرى حيث قلنا فمن الدائمتين والعامتين الى حينية مطلقة الى آخره ١٤ قوله والشرطية الموجبة الكلية الخ وتوقف الكاتبي في انعكاسها مبني على زعم اللزوم الجزئي بين النقيضين وقد عرفت فساده ١٤ قوله ولا عكس للبواقي من الحمليات والشرطيات انما لم ينعكس الموجبة الجزئية الشرطية ههنا الى نفسها لصدق الاصل بدون العكس في قولنا قد يكون اذا كانت الارض مضيئة يلزم ان لا تطلع الشمس فانه صادق مع كذب قولنا قد لا يلزم لطلوع الشمس وجود النهار ٢٤ قوله ولو في الادعاء الخ هذا القيد لئلا يخرج الادلة الفاسدة مادة او صورة مع عدم العلم بفسادها وقوله ظاهرا لئلا يخرج المغالطات التي علم المستدل بفسادها وقصد بها تغليط الخصم بل ولئلا يخرج القياس الشعري لان الشاعر كالمغالط يدعي في الظاهر تحصيل التصديق بما اورده والحق انه ليس بدليل حقيقة بل مجازا فلا بأس

فى خروجه عن التعريف بل يجب فتأمل ٤٢ قوله وقد تطلق النتيجة على اخص القضايا اللازمة الخ كما فى باب المختلطات حيث قالوا النتيجة تابعة للصغرى او الكبرى ولم تقتصر على اطلاقها على اخص القضايا اللازمة كما اقتصر فى اطلاق العكس اذ قد يستنتج اعمها من دليل يستلزم الاخص بخلاف العكس فتدبر ٤٢ قوله او يشار اليها بلفظ كالقيودات المشيرة اليها وكلفظة اذا الدالة على وقوع المقدم ولفظة لو الدالة على انتفاء التالى ولذا يكتفى فى الاقيسة الاستثنائية بشرطية واحدة كما فى قوله تعالى (لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا) اكتفاء عن الرفع بدلالة اداة الشرط على الانتفاء لانها لانتفاء الاول لانتفاء الثانى فى مقام الاستدلال فاعلم ٤٢ قوله كما فى الاستدلال باحد المتضائفين الخ لانهما متكافيان ذهنا وخارجا فلا يعلم احدهما قبل الاخر علما تصوريا او تصديقيا وانما يعلمان معا وقد صرح الشريف المحقق بعدم صحة هذا الاستدلال فى بعض كتبه فتأمل ٤٢ قوله كمواد الادلة المشتملة على المصادرة هذا مبنى على ان المصادرة توقف الدليل على المدعى فيكون العلم بالدليل متأخرا عن العلم بالمدعى فبطلان تلك الادلة لفقد هذا الشرط لا لاستلزامها الدور الباطل كما وهم لان مجرد توقف العلم بالدليل على العلم بالمطلوب مبطل له سواء انعكس التوقف من جانب المطلوب كما اذا انحصر دليل المطلوب فى ذلك الدليل وهو الدور الباطل اولم ينعكس كما اذا كان له دليل آخر صحيح ولا دور فيه وهو ظاهر ٤٣ قوله فى الظروف الخارجية متعلق بالصدق

Digitized by Google

وقيد به للاشارة الى ان تلك المقدمة غير صادقة فيما كان
بعض الظروف ذهنا كما فى قولنا اجتماع النقيضين موجود
فى الذهن والذهن موجود في الخارج فانهما صادقتان
مع كذب النتيجة ٤٣ قوله هى مقدمة خارجة احترز بقيد
الخروج عن الاجزاء مثل الصغرى والكبرى وبقيد اللزوم
فى كل مادة عن المقدمة الاجنبية وبقيد عدم موافقتها
للقضايا فى الاطراف عن العكس المستوى الموافق للاصل
فى الموضوع والمحمول والمقدم والتالى فان شيئا منها ليس
بمقدمة غريبة نعم قد يطلق المقدمة الغريبة على المقدمة
الاجنبية مجازا تأمل ٤٣ قوله وقسم غير مستلزم كليا الخ
هذا مبنى على حمل الاستلزام فى تعريف القياس على الاستلزام
الكلى لا على مطلق الاستلزام الاعم من الكلى والجزئى والا
لم يخرج الاستقراء والتمثيل بقيد الاستلزام لثبوت الاستلزام
الجزئى لهما قطعا مع انهم اخرجوهما بقيد الاستلزام
واخرجوا قياس المساواة بقيد لذاته لا بقيد الاستلزام وجرينا
ههنا على ما قالوا فجعلنا المستلزم بواسطة المقدمة الاجنبية
من قسم المستلزم الكلى مع انه ليس بمستلزم كليا بل بواسطة
خصوص المادة فالصواب لهم ان يحملوا الاستلزام على
الكلى المتبادر ويخرجوا به الاستقراء والتمثيل ومثل قياس
المساواة وبقيد لذاته المستلزم بواسطة مقدمة غريبة
او ان يحملوه على مطلق الاستلزام ويخرجوا الكل بقيد لذاته
كما لا يخفى (اللهم الا ان يحملوه على الاستلزام الكلى ويعموا
المستلزم كليا من المستلزم وحده او مع ضميمة مقدمة اخرى

Digitized by Google

كما اشار اليه ابو الفتح لكن عدم ذلك الاستلزام الكلى
فى الاستقراء والتمثيل محل نظر ظاهر اذ الاستقراء مع ضميمة
اتفاق جميع الافراد والتمثيل مع ضميمة علية الجامع مستلزمان
كليا وان لم يستلزما وحدهما كقياس المساواة ولا مخلص
الا بان يراد بالاستلزام الاستلزام الكلى المقطوع وحده
او بضميمة مقدمة ولا يمكن القطع بحكم الضميمة فيهما
بخلاف قياس المساواة فليتأمل ٤٤ قوله كيفا وكما وعلما الخ
فان وجد فى المقدمات سالبة تكون النتيجة سالبة ايضا
وان وجد جزئية كانت جزئية وان وجد ظنية كانت ظنية
ايضا وكثيرا ماتكون تابعة لها فى اثنين منها او فى الكل وانما
قال بالمعنى الاعم اذ هى كما تكون تابعة للقضايا الاجزاء فى هذه
الامور تكون تابعة للمقدمات الخارجة كالعكس المستوى
فى الضرب الاول من الشكل الثالث والرابع اذ النتيجة فيهما
جزئية كالعكس الموقوف عليه وكذا عكس النقيض وايضا
لا تكون النتيجة قطعية مالم يكن الاستلزام الكلى قطعيا
فى البراهين والاستلزام مقدمة خارجة عنها ٤٤ قوله يستلزم
النتيجة لذاته الخ ليس مرادهم من قولهم لذاته ههنا نفى
الواسطة فى الثبوت فان انتفائها بين كل قياس ونتيجة غير
معلوم بل مرادهم نفى الواسطة فى الاثبات اى لا يكون
المقدمة الاجنبية او الغريبة واسطة فى اثبات ذلك الاستلزام
الكلى وان كان العكس المستوى لبعض المقدمات واسطة فى
اثباته فى بعض الاشكال ٤٥ قوله ربما تصدر آه اشار باداة التقليل
الى انها كثيرا ما لا تصدر بها فى المباحث فى الكتب ٤٥ قوله

والمقدمة

Digitized by Google

والمقدمة الاخرى شرطية لانها لاتكون الاشرطية بخلاف المقدمة الاستثنائية فانها قدتكون حملية وقدتكون شرطية فتسمية تلك المقدمة شرطية من قبيل تخصيص العام ببعض افراده كمالايخفى ٤٥ قوله ولذا يطرح عنداخذ النتيجة الخ كماهوشان الوسائط وفيه اشارة الى طريق اخذالنتيجة من القياس الاقترانى ٤٥ قوله وان لم تشتمل الخ كمافى صغرى الاستقراء وكبراه وكمافى كبرى المستلزم بواسطة عكس النقيض وفى كبريات الاقيسة المركبة من المنفصلة ذات وحمليات بعدد اجزاء الانفصال ٤٥ قوله القياس الاستثنائى الخ قدمناه على الاقترانى على عكس مافى المتون لانه يجمع اقسامه بين الانتاج بخلاف الاقترانى ولانه محتاج اليه فى اثبات انتاج ماعدا الشكل الاول بالخلف والعكس والافتراض فتأمل ٤٥ قوله كلية باعتبار الازمان والاوضاع انماقال باعتبار الازمان والاوضاع مع ان كلية الشرطية لاتكون الاباعتبارهما لان المقدمة الاستثنائية قدتكون حملية وقدعرفت ان كلية الحملية باعتبار الافراد لاباعتبارهما فلولم يقيدبذلك لتوهم ان الشرط هوكلية الشرطية باعتبار الازمان والاوضاع وكلية تلك الحملية باعتبار الافراد وليس كذلك بل الشرط كلية كليهما باعتبار الازمان والاوضاع وعطف الاوضاع على الازمان للاشارة الى ان الكلية باعتبار الازمان فقط غير كافية بل لابد من الكلية باعتبار الاوضاع الممكنة الاجتماع معهما ايضا ٤٥ قوله ان لم يتحد حكمهما الخ هكذا قالوا ولايخفى انهم لوعمموا الكلية باعتبار الازمان والاوضاع ههنا

مماهو كلية حقيقية اوحكما لتشمل الشخصية كما عمموا الكلية من الشخصية فى كبرى الشكل الاول لاستغنوا عن هذا القيد ومابعده ٧٦ قوله لكن ثبت الشرطية الواقعة الخ فيه اشارة الى انه من حيث المعنى مؤلف من الحمليه و الشرطية ايضا لانه بمعنى انه كلما ثبت هذه الشرطية ثبت تلك الشرطية التى هى عكس نقيضها ههنا لكن ثبت الاولى فيثبت الثانية اولكن بطلت الثانية فيبطل الاولى ٤٦ قوله كان ممكنا غير لازم لذات الواجب تعالى احتراز عن صفات الله تعالى على مذهب الاشاعرة لان وجود تلك الصفات ليس مقتضى ذواتها بداهة بل مقتضى ذات الواجب تعالى فيكون ممكنات لازمة لذاته تعالى وهى قديمة ٤٦ قوله غير لازم احتراز عن صفات الواجب تعالى لان وجودها ليس مقتضى ذواتها بل مقضى ذات الواجب تعالى فيكون ممكنات مع انها قديمة ٤٧ قوله سواء لنفس الصغرى ناظر الى كون الصغرى والكبرى مشتركتين فى جزء تام كما فى الحملى المتعارف و قوله اولاحد طرفيها ناظر الى كونهما مشتركين فى جزء ناقص كما فى الاقترانى الشرطى المتعارف ٤٧ قوله ويتألف من الاشكال الاربعة الخ فان الاوسط إن كان متعلق محمول الصغرى وموضوعا فى الكبرى فهو الشكل الاول نحو هذا غلام رجل وكل رجل انسان فهذا غلام انسان ويشترط بايجاب الصغرى وكلية الكبرى لتخلف الانتاج فى قولنا غلام المرأة ليس بغلام رجل وكل رجل مذكر اوانسان فالحق فى الاول السلب و فى الثانى الايجاب و فى قولنا غلام الرومى

غلام

Digitized by Google

غلام انسان و بعض الانسان ابيض اواسود والحق فى الاول الايجاب وفى الثانى السلب وان كان متعلق محمول الصغرى ومحمولا فى الكبرى ايضا فهو الشكل الثانى نحو هذا غلام رجل ولاشئ من المرأة برجل فهذا ليس بغلام امرأة و يشترط باختلاف مقدمتيه فى الكيف وكلية الكبرى للتخلف فى قولنا غلام المرأة غلام حيوان وكل انسان اوفرس حيوان فالحق فى الاول الايجاب و فى الثانى السلب وفى قولنا غلام المرأة ليس بغلام رجل ولاشئ من الرجل بمؤنث او بفرس فالحق فى الاول الايجاب و فى الثانى السلب وفى قولنا غلام المرأة غلام حيوان وبعض الجسم اوالجماد ليس بحيوان وان كان متعلق موضوع الصغرى وموضوعا فى الكبرى فهو الشكل الثالث نحو غلام رجل انسان وكل رجل حيوان فغلام بعض الحيوان انسان و يشترط بايجاب الصغرى وكلية احدى المقدمتين وان كان متعلق موضوع الصغرى ومحمولا فى الكبرى فهو الشكل الرابع نحو غلام الانسان حيوان وكل رومى انسان فغلام بعض الرومى حيوان و يشترط بايجاب مقدمتيه مع كلية الصغرى او اختلافهما كيفا مع كلية احديهما هذا فى الحمليات وقس عليه الشرطيات وعليك استخراج امثلة التخلف عند فقد احد الشرط المذكورة فليتأمل

٤٨ قوله لابطريق النظر والاكتساب الخ واما القياس بالمعنى السابق الذي هو دليل يستلزم النتيجة لذاته فهو مايستلزمها بطريق النظر والاكتساب لما سبق الاشارة اليه من ان الاكتساب معتبر فى مفهوم مطلق الدليل وقد اخذ

في مفهوم القياس بخلاف القياسات الخفية في البديهيات
فان البداهة منافية للاكتساب والفرق بين القياسات الخفية
وبين الادلة ان القياسات الخفية دفعية الحصول لكونها
سانحة دفعة مرتبة والادلة مرتبة بالتدريج ٤٨ قوله محكوما به
في الصغرى سواء لنفس الصغرى كما اذا اشترك المقدمتان
في جزء تام اولاحد طرفيها كما اذا اشتركتا في جزء ناقص
على نحو ماسبق ٤٨ قوله فشرط انتاجه كيفا ايجاب
الصغرى الخ اما ايجاب الصغرى فليندرج الاصغر في نفس
الاوسط واما كلية الكبرى فليندرج جميع افراد الاوسط
في حكم الاكبر ايجابا وسلبا اذ بمجموع هذين الاندارجين
يظهر اندراج الاصغر في حكم الاكبر بداهة كذا قالوا وهو
دليل لمي للاشتراط المذكور وقولنا لاختلاف النتايج اشارة
الى دليله الاني ولاينافي ذلك كونه بين الانتاج لان بداهة استلزام
مثل قولنا لان العالم متغير وكل متغير حادث نتيجته لايستلزم بداهة
اشتراطه بامور فيجوزان يكون الحكم باستلزامه بديهيا والحكم
باشتراطه نظريا مع انه يمكن ان يكون ذلك تنبيها لادليلا
٥٠ قوله لجواز كون الاصغر فيه اعم من الاكبر كما في قولنا
كل انسان حيوان وكل انسان ناطق فلا يصدق فيه كل حيوان
ناطق بل بعضه ٥٠ قوله لماتقدم من جواز كون الاصغر
اعم كما في قولنا كل انسان جوهر ولاشئ من الانسان بفرس
فلا يصدق فيه لاشئ من الجوهر بفرس وان صدق بعض
الجوهر ليس بفرس ٥٠ قوله لماتقدم من جواز كون
الاصغر اعم كما في المثال المذكور لان بعض الحادث عرض

لاجسم

لاجسم ٥١ قوله محذوفا عنهما اى عن الصغرى وعكسها قيد اللادوام و قيد اللاضرورة و الضرورة المخصوصة بالصغرى اي غير المشتركة بينها و بين الكبرى ولم يقل والضرورة المخصوصة بالصغرى فى الشكل الاول و بعكسها فى الشكل الثالث مع انه الظاهر اذليس فى شئ من عكوس القضايا ضرورة ولاقيد لاضرورة بل فيها قيد اللادوام فقط كما عرفت فى باب العكس فقيد اللادوام ناظر الى الصغرى فى الشكل الاول والى عكسها فى الثالث و قيد اللاضرورة والضرورة ناظران الى الصغرى فقط ثم ان المراد من الضرورة المخصوصة بالصغرى مطلق الضرورة فلاتكون الضرورة مختصة بالصغرى فيما اذاتألف القياس من الصغرى الضرورية والكبرى المشروطة وان كانت الضرورة الذاتية مختصة بها هنالك وكذا اذاتألف من العكس و ان كانت الضرورة الوصفية مختصة بها هنالك ٥٢ قوله ان لم يوجد فى الكبرى قيد اللادوام هكذا قالوا وتركوا قيد اللاضرورة ههنا اذ الكلام فى كون الكبرى احد الوصفيات الاربع وليس فيها قيدا اللاضرورة بل فى الخاصتين منها قيد اللادوام فقط ولايخفى انهم لوقالوا فى الشكل الاول محذوفا عن الصغرى قيد اللاضرورة مطلقا و قيد الضرورة واللادوام المخصوصين بالصغرى لاستغنوا عن هذا القيد ومابعده من قولهم والافيضم اليه لادوام الكبرى ٥٢ قوله وسواء كانت وصفية الخ ترك الضرورة الذاتية لان الكلام فيما اذالم يصدق الدوام الذاتى على شئ من مقدمتيه

فلاية صور ذلك كما لايخفى ٥٤ قوله فان كان من الضروب الناتجة الخ هذا مترتب على ما قبله فان موافقة شئ مع الملزوم يستلزم موافقته مع اللازم بخلاف العكس لجواز كون اللازم اعم من الملزوم وعدم موافقة شئ مع اللازم يوجب عدم موافقته مع الملزوم بخلاف العكس لجواز ان لايكون موافقا للاخص وموافقا للاعم فالمؤلف من اللزومية والاتفاقية انما ينتج بشروط آتية ويكون مآله الى قياس استثنائى بان يقال كلما كان شئ من الاصغر او الاكبر موافقا للملزوم كان موافقا للازم الذى هو الاكبر او الاصغر لكن المقدم حق ومتى لم يكن احدهما موافقا للازم الذى هو الاوسط لم يكن موافقا للاخر لكن المقدم حق ٥٤ قوله وقعت الصغرى الشكل الاول الخ فلا ينتج فيما وقعت كبرى الاول وصغرى الثالث ولم يتعرض للشكل الثانى لانه منتج للسلب والكلام فى منتج الايجاب ولا للشكل الرابع اذ الشرط هو وقوع الاوسط مقدما فى الكبرى الاتفاقية العامة كما قرر فى محله فبهذا الشرط اسقط احتمال الشكل الرابع ههنا وعدلنا عما فى التوضيح ٥٥ قوله لانها صادقة الزاما وتحقيقا لان فرض وقوع شئ يستلزم فرض لوازمه فلو فرضت الخمسة زوجا فى الواقع اى عددا منقسما بمتساويين يلزم ان يكون عددا فى ضمن زوجيتها قطعا لاستحالة ثبوت المقيد بدون المطلق بداهة وما قيل انما تصدق تلك الصغرى لو كانت الخمسة لزوج عدد الكن لاشئ من العدد بخمسة زوج فى الواقع ففيه ان بعض العدد على ذلك التقدير المحال خمسة زوج فذلك التقدير يستلزم صدق قولنا

Digitized by Google

كل ماهوزوج ولوفرضا عدد فعلى ذلك التقدير ينتظم قياس قابل بان الخمسة زوج وكل ماهوزوج ولوفرضا عدد ينتج من الاول انها عدد فلا يلتفت الى ماقيل لوكانت الخمسة زوجا يلزم ان لايكون عددا فى الواقع فليتأمل ٥٧ قوله اذا فرض مقدم الكبرى الخ بان يقال كلما كان كل انسان حيوانا كان كل رومى جسما وكلما كان بعض الجسم متغيرا كان بعض الموجود حادثا ينتج انه كلما صدق قولنا كلما كان كل انسان حيوانا كان كل رومى متغيرا يصدق قولنا اذا كان كل رومى متغيرا كان بعض الموجود حادثا لان تالى الصغرى اعنى قولنا كل رومى جسم مع نتيجة التأليف المفروضة اعنى قولنا كل رومى متغير ينتج من الشكل الثالث مقدم الكبرى اعنى قولنا بعض الجسم متغير فيوجد شرط انتاجه على ماسبق ٦١ قوله ينتج اما ان يكون الخ هذه النتيجة منفصلة موجبة مانعة الخلو مقدمها منفصلة موجبة مانعة الجمع وتاليها حملية كما هو مقتضى الشروط الاتية ٦١ قوله منتجا لتالى السالبة ان كانت الخ كقولنا كل انسان حيوان وقد لايكون اذا كان كل جسم متحيزا فبعض الحيوان قديم ينتج قد لايكون اذا كان كل جسم متحيزا كان كل انسان قديما فان تالى المتصلة السالبة اعنى قولنا بعض الحيوان قديم وان كان حملية جزئية الا انها فى قوة الكلية بناء على القوى السابقة فهى كلية مع الحملية الصغرى ينتج من الشكل الاول ان كل انسان قديم واذا جعل هذه النتيجة كبرى للحملية الكلية ينتج من الشكل الثالث ان بعض الحيوان قديم وهو تالى المتصلة السالبة وقس عليه البواقى

٦٢ قوله بناء على القوى الخ قيد القوة لا الفعل ٦٢ قوله
ينتج كلما كان كل انسان فرسا الخ هذه النتيجة متصلة موجبة
كلية مقدمها نتيجة الشكل الثانى المنعقد ههنا بلا شرط
اختلاف المقدمتين بالايجاب والسلب اذ لا يجب ههنا النتيجة
المحققة بل المفروضة من احدى المحصورات الاربع كافية ههنا
بعد تحقق شرط استنتاج المقدم من الحملية معها كما تحقق
فى المثال فان قولنا كل انسان فرس مع قولنا وكل فرس حيوان
ينتج من الشكل الاول ان كل انسان حيوان وهو مقدم المتصلة
الكلية المذكورة فى القياس فنتيجة التأليف يستلزم بواسطة
الحملية الصادقة مطلقا مقدم تلك المتصلة ومقدمها يستلزم
تاليها فنتيجة التأليف يستلزم تالى المتصلة وهذا الاستلزام
عين نتيجة القياس ههنا ٦٢ قوله متحدة فى النتيجة وذلك
الاتحاد بان يتحد محمولات الكبريات الحمليات ٦٢ قوله منتجة
اى بالفعل لا ولو بالقوة بناء على القوى السابقة لان تلك
القوى انما يجرى فيما كان فى القياس متصلة ولا متصلة ههنا
فى القياس فلا يتصور ههنا الانتاج بالقوة كما لا يخفى ٦٣ قوله
والا مؤلفة منها اى من نتايج التأليفات ومن ذلك الجزء الغير
المشارك وهذا فيما كانت المنفصلة ذات اجزاء وقد شارك
حملية او حمليتان لجزئين منها وبقى هناك جزء لم يشاركه حملية
كما لا يخفى ٦٤ قوله ينتج باعتبار التركيب الخ فانه باعتبار
مشاركة الجزء الاول للحملية الاولى والجزء الثانى للثانية ينتج
القول الاول وباعتبار مشاركة الاول الاولى والثانى للحملية
الثالثة ينتج القول الثانى وباعتبار مشاركة الاول للاولى والثانى

لكل

لكل من الثانية والثالثة ينتج القول الثالث وكل من الاقوال
الثلثة منفصلة مانعة الخلو مؤلفة من نتايج التأليفات
وعطف الكم على الفرد فى القول الثالث بالواو الواصلة
لا باو الفاصلة بخلاف عطفه على الزوج فى القول الثانى
٦٤ قوله انتج سالبة جزئية اى وان كانت المنفصلة موجبة
كلية فالنتيجة ههنا غير تابعة للمنفصلة فى الكم ولا فى الكيف
ولا فى الجنس فضلا عن النوع ٦٤ قوله للتخلف فى بعض
المواد كما فى قولنا هذا الجسم اما انسان او فرس وكل انسان
حيوان وكل فرس حساس فانه يكذب قولنا قد لا يكون اذا
كان هذا الجسم حيوانا كان حساسا وعكسه ولكن يصدق
قولنا قد لا يكون اذا كان هذا الجسم حيوانا كان فرسا وقولنا
قد لا يكون اذا كان هذا حساسا كان انسانا ٦٥ قوله كقولك
الخ لان المشارك للحملية فيه هو الجزء الاول من المنفصلة
اعنى قولك هذا الشئ متحيز وهو مع الحملية القائلة بان كل
جسم متحيز شكل ثان بلا شرط اختلاف المقدمتين كيفا فلا
ينتج لكنا نفرضه منتجا لقولنا هذا الشئ جسم ونضمه الى تلك
الحملية لينتج من الشكل الاول ان هذا الشئ متحيز وهو
الجزء المشارك للحملية من اجزاء المنفصلة فقد تحقق شرط
الانتاج ٦٥ قوله وكل واجب موجود هذه الحملية مشاركة
لكل من جزئى المنفصلة على هيئة الشكل الثانى بلا شرط
اختلاف المقدمتين كيفا لكنا نفرض كلا منهما قياسا منتجا
فباعتبار مشاركتها للجزء الاول ينتج ان الاله الواحد واجب
وهو مع تلك الحملية ينتج من الشكل الاول ان الاله الواحد

Digitized by Google

موجود وهو الجزء الاول المشارك للحملية فى ذلك الشكل
الثانى وباعتبار مشاركتها للجزء الثانى ينتج ان المتعدد واجب
وهو تلك الحملية ينتج من الاول ان المتعدد موجود وهو
الجزء الثانى المشارك لها فى هذا الشكل الثانى فقد تحقق شرط
الانتاج ههنا ٦٥ قوله باعتبار التركيب الخ وبرهان هذا
الانتاج انه قد انتج باعتبار البساطة قولنا اما ان يكون الاله
الواحد واجبا او المتعدد موجودا منفصلة مانعة الجمع
كما عرفت واذا ضم الحملية المذكورة الى هذه المنفصلة النتيجة
ينتج تلك المنفصلة باعتبار البساطة ايضا ٦٥ قوله
اومتعددة كقولنا الخ فانه باعتبار البساطة ينتج قولنا
اما ان يكون الاله الواحد واجبا او المتعدد موجودا وقولنا
اما ان يكون الاله الوحد واجبا او المتعدد مجرد الوجود شرط
استنتاج الجزء المشارك من نتيجة التأليف مع الحملية وباعتبار
التركيب قولنا اما ان يكون الاله الواحد واجبا او المتعدد
مجردا لمثل ما عرفت ٦٧ قوله بدون ذلك الشرط يعنى
سواء كان الاوسط مقدم المتصلة او تاليها فى كل من مانعتى الخلو
والجمع فالمثال المذكور فى المتن ينتج قولنا قد يكون اذا كان
العالم حادثا لم يكن موجده فاعلا موجبا ان حملت المنفصلة
فيه على مانعة الجمع وقولنا قد يكون اذا لم يكن العالم حادثا
كان موجده فاعلا موجبا ان حملت على مانعة الخلو وكذا
الكلام فيما كان الاوسط مقدم المتصلة ٦٩ قوله
او من استثنائيين فصاعد الان تعريف القياس كما يصدق
على كل قياس بسيط كذلك يصدق على مجموع القياسين

فصاعدا

فصاعدا كما ان الانسان كما يصدق على زيد وحده يصدق
على مجموع زيد وعمرو وذلك لان الوحدة والكثرة عارضتان
للماهيات لا لازمتان لها فحينئذ نقول مجموع الاستثنائيين فرد
محقق وقد صدق عليه تعريف القياس كصدقه على مجموع
الاقترانيين وعلى مجموع الاقتراني والاستثنائي فلابد
وان يكون من اقسام القياس المركب والا لبطل تعريف
القياس منعا فلا يرد ان القوم اهملوا المركب من الاستثنائيين
فلا يكون من اقسام القياس المركب ٦٩ قوله كقولنا هذا
الشبح الخ هذان مثالان للموصول والمفصول المؤلف
من اقترانيين واما المؤلف من استثنائيين فالموصول كقولنا
هذا جسم لانه كلما كان انسانا كان حيوانا لكنه انسان فهو
حيوان ثم كلما كان حيوانا جسما لكنه حيوان فهو جسم
والمفصول مثل ذلك اذا حذف نتيجة القياس الاول اعنى قولنا
فهو حيوان ومنه يظهر الموصول والمفصول فيما تألف
من الاقتراني والاستثنائي والمثال الاتى للخلفي والحق مفصولان
لفصل الاقتراني الشرطي فيهما عن نتيجة ولظهور الكل
تركناه في المتن ٦٩ قوله والا لصدق الخ هذا المثال مطابق
لما حققه الرازي في شرح المطالع من ان الخلفي قياس مركب
من اقتراني مركب من متصلتين احديهما قائلة بانه لو لم يصدق
المطلوب لصدق نقيضه وثانيهما قائلة بانه كلما صدق نقيضه
يلزم المحال واستثنائي مؤلف من متصلة هي نتيجة ذلك
القياس الاقتراني الشرطي ومن حملية قائلة ببطلان اللازم
فلا عبرة بما ذكره في شرح الشمسية من ان الخلفي قياس

مركب من قياسين احدهما اقترانى مؤلف من متصلة وحملية والاخر استثنائى بل ذلك القياس الاقترانى دليل المتصلة الثانية القائلة بانه كلما صدق نقيضه يلزم المحال ٧٠ قوله فالقضية الخ الفاء للتفريع لان القضية بالفعل مشروطة بتعلق التصديق بها وقد علم ان التصديق منحصر فى الاربعة فيلزم انحصار القضية فى الاربعة ايضا نعم قد يطلق القضية على ما لم يتعلق به التصديق كاطراف الشرطيات لكنه اطلاق مجازى لانه قضية بالقوة لا بالفعل والكلام فى الثانى ٧٠ قوله بمجرد تصورات اى هى مجردة عن المشاهدة والقياسات الخفية ٧٠ قولها وكل نار حارة وههنا اشكال قوى هو ان الحرارة المشهودة هى حرارة هذه النار الملموسة لا حرارة كل نار بل الحكم بحرارة كل نار بواسطة مشاهدة الحكم فى بعض افرادها فيكون حكما استقرائيا والاستقراء ناقص لا يفيد اليقين فكيف يكون تلك الكلية يقينية (والجواب قد تقرر فى الحكمة ان النفس اذا شاهدت احكم فى افراد نوع واحد فاض عليها من جانب المبدأ الفياض علم قطعى بوجود الحكم فى كل فرد من افراد ذلك النوع كما فى حرارة كل نار بخلاف ما اذا شاهدته فى افراد جنس حيث لا يفيض عليها العلم القطعى بالكلية لجواز ان يكون هناك فصل ينضم اليه فى افراد آخر ويقتضى خلاف الحكم المشاهد ولذا لم يحصل العلم القطعى بكل حيوان يحرك فكه الاسفل غير التمساح فتأمل ٧١ قوله بواسطة القياس الخفى الحاصل دفعة بالحدس الخ وهذا القياس الخفى فى الحدسيات وقضايا قياساتها معها يكون على انحاء مختلفة كدلائل

الاحكام لان لكل حكم دليلا مغايرا لدليل حكم آخر بخلاف
القياس الخفي في المجربات والمتواترات فانه فيهما على نحو واحد
في جميع المواد فانه في الاول لوكان اتفاقيا لمادام ترتب الحكم
على التجربة لكنه دام وفي الثاني لوكان كاذبا لما اتفقوا
على اخباره لكنهم اتفقوا وللاشارة اليه نكر القياس الخفي
فيهما اذا لتنكير يدل على الوحدة النوعية وعرفه باللام
في الحدسيات وقضايا قياساتها معها اذ اللام انما تدخل
على النكرات بعد تجريدها عن معنى الوحدة كما تقرر في محله
٧١ قوله ملكة الانتقال الدفعي الخ اضافة الملكة الى الانتقال
من اضافة السبب الى المسبب دون العكس واطلاق الملكة
على تلك الحالة الاستعدادية مجازي باعتبار ان قسم منها
حاصل بممارسة المبادي كالملكة فتأمل ٧١ قوله ملكة
الانتقال الدفعي الخ اضافة الملكة ههنا من اضافة السبب
الى المسبب لا العكس ٧٢ قوله للتنافي بين التقليد والاستدلال
عليه اي الاستدلال بغير تقليد آخر لانه لاينافي الاستدلال
بتقليد آخر اذ قد يكون الحكم التقليدي مقدمة من دليل
حكم تقليدي فالثابت بهذا الدليل تقليد آخر حصل
بالاستدلال بالتقليد كما سنشير اليه حيث نقول التقليد يفيد
مثله ٧٢ قوله العقل المشوب بالوهم قالوا العقل بدون
تسلط الوهم لايحكم بحكم غير مطابق للواقع ٧٢ قوله
كالحكم ببطلان مطلق التسلسل فيه اشارة الى ان المشهورات
قد تجاكم مع المتيقن لان بطلان ذلك متيقن عند المتكلمين
٧٣ قوله اعم مما بالذات كما في قياس نفس الحكم ومما بالواسطة

كما في قياس دليله على المحسوس فيكون الحكم بقدم العالم موهوما لان العقل لا يحكم بحكم غير مطابق الا بمتابعته للوهم بناء على ذلك القياس وهذا التعميم لئلا يختل حصر مقدماة الادلة في السبعة بمثل الحكم بقدم العالم من غير قياسه على المحسوس فتأمل ٧٣ قوله وهذه الاقسام السبعة متصادقة فلابد من اعتبار قيود الحيثيات في تعريفات الصناعات لان الدليل الواحد ان اعتبر المقدمات فيه من حيث كونها يقينية يكون برهانا او من حيث كونها مشهورات او مسلمات فيكون جدلا او من حيث انها مقبولات فيكون خطابة وهكذا فلا يرد ان ادلة مسائل علم الكلام من المقبولات في الاكثر مع ان مسائله مطالب يقينية فكيف تثبت بها وحاصل الدفع ان تلك الادلة وان كانت من المقبولات المنقولة عن النبي عليه السلام الا ان مقدماتها معتبرة فيها من حيث انها متواترات يقينيات فتأمل فيه ٧٣ قوله ان كان جميع مقدماته بالمعنى الاعم لا يقال هذا صادق على الاستقراء الناقص المؤلف من قضايا يقينيات كقولنا الانسان يحرك فكه الاسفل والفرس وغيرهما غير التمساح كذلك بالمشاهدة وليس الاستلزام الكلي من مقدماته فيلزم ان يكون برهانا وليس كذلك لانا نقول لكن اللزوم الجزئي على بعض الاوضاع وان هذا الوضع هو ذلك البعض من مقدمات صحته قطعا مع ان كون هذا الوضع ذلك البعض مظنون لا متيقن وقد شرط في البرهان ان يكون جميع مقدماته بالمعنى الاعم يقينية ولذا خرج هو وامثاله عن تعريف البرهان ودخل في الخطابة

فتأمل

Digitized by Google

فتأمل فيه ٧٤ قوله ترغيب الناس الخ فان قلت قد يستدل
شخص بامارة على حكم ظني من غير اظهاره على احد فلا
يترتب عليه هذا الغرض قلت الغرض المذكور اكثرى لا كلى
على انه يمكن ان يقال الناس اعم من المستدل وما من فكر
بل فعل يصدر عن العاقل الا انه لجلب نفع اودفع ضر
واما اخراج مثل هذا الاستدلال عن الخطابة فمع انه يوجب
اختلال انحصار الصناعات في الخمس لا يرتضيه تعريف
الخطابة ٧٤ قوله من حيث انها موهومات هذه الحيثية
لاخراج الشعر لما عرفت ان المقدمة الموهومة عند طائفة
مخيلة عند اخرى لكن الدليل المركب منها من حيث انها
موهومة سفسطة ومن حيث انها مخيلة شعرى فقيود
الحيثيات المعتبرة في مفهومات الصناعات للتقييد لا للتعليل
فلا يرد انا اخذ المستدل المقدمة الموهومة في السفسطة
قد لا تكون لاجل انها موهومة كاذبة بل لزعم انها يقينية فلا وجه
لقيد الحيثية ههنا تأمل فيه ٧٤ قوله وكل منها يفيد مثله
ومادونه الخ فاليقين يفيد اليقين والتقليد والظن كما اذا كان
بعض المقدمات يقينية والبعض الاخر تقليدية او ظنية
والتقليد يفيد التقليد والظن واما الظن فلا يفيد الا الظن
٧٤ قوله ان كان الجزء المتوسط الخ لم يقل ان كان الاوسط
كما قالوا لان الاستدلال بالتعفن مثلا لحمى سواء قرر
اقترانيا او استثنائيا كما اشرنا في المتن وعبارة الاوسط انما تنطبق
على الاول لا يقال مرادهم الاوسط على تقدير تقريره اقترانيا
فيشمل الكل لانا نقول قد لا يمكن تقرير الدليل اقترانيا

Digitized by Google

كما في الاستدلال بوجود النار على الدخان وبعكسه وللاشارة اليه مثلنا بهما ٧٥ قوله بان يكون علمه علة الخ فسر العلية الذهنية بالعلية بين العلمين لئلا يلزم الفساد لان مثل قولنا هذه الماهية المتعلقة كلية لانها حاصلة في الذهن بالتعريف وكل ما حصل بالتعريف كلى دليل لمى مع ان علية الحصول للكلية ذهنية اذ لا وجود للكلية الا في الذهن فالمراد بالخارج هو الواقع الشامل للوجودين لا بمعنى الاعيان المختصة بالوجود الخارجى والمراد بالعلمين التصديقان لا مطلق العلم الشامل للتصور ايضا ٧٤ قوله او معلولا مساويا قيده بالمساوى لان المعلول اما مساو او اعم والاعم لا يصح الاستدلال به على العلة الاخص كالاستدلال بمطلق الحرارة على وجود النار بخلاف العلة الموجبة فانها اما اخص مطلقا من المعلول او مساوية لها وعلى التقديرين يصح الاستدلال بها ولذا لم يحتج الى تقييدها ٧٥ قوله ان توقف على حكاية كلام الغير سواء كان تلك الحكاية جزاء من الدليل كما في قولنا لان الله تعالى قال كذا او خارجا موقوفا عليها كما اذا كانت الحكاية دليل بعض مقدماته ٧٥ قوله فسائل كل فن الخ اشار بالفا الى انه متفرع على تعريف موضوع العلم اذ كرا ما كونها حمليات موجبات فلما اشار بالتفسير من ان البحث فيه بمعنى الحمل ايجابا كما يدل عليه تقييد العوارض باللاحقة اى الثابتة واما كونها ضروريات مطلقات فلان العوارض الذاتية التى هى محمولات المسائل لما كانت لاحقة لاجل ذات الموضوع

Digitized by Google

اولاجل مساويه المستند الى الذات كان ذات الموضوع
علة لهـا بالذات او بالواسطة فيكون ثبوتها له او لعرضه
الذاتى اولنوع احدهما ضروريا واجبا مادام ذات الموضوع
موجودا البتة واما كونها كليات فلانهم انما بحثوا عن تلك
المسائل ودونوها لتكون قوانين يستنبط منها احكام جزئيات
موضوعاتها بضمها الى صغرى سهلة الحصول لينتظم
قياس من الشكل ويستنتج منها تلك الاحكام الجزئية كان
يقال هذا الدليل قيـاس من الشكل الاول اوالثـانى مثلا
وكل قيـاس كذلك منتج فهذا الدليل منتج فلابد ان تقع
تلك المسائل كبرى الشكل الاول فى هذا الاستنتاج وكبراه
لاتكون الا كلية ٧٤ قوله ان كانت نظريات يشير الى انها
لايجب ان يكون نظريات بل قديكون بديهية كانتاج الشكل
الاول والاستثنائى فى هذا العلم فانهما من المسائل قطعـا
وليس فى تعريف موضوع العلم مايوجب كونها نظريات
او بديهيات لان المحوق اعم من النظرى والبديهى وقولهم
لذاته لنفى الواسطة فى العروض لا لنفى الواسطة فى الاثبات
حتى يقتضى ان يكون بعضها بديهية ٧٥ قوله تعريفات
الموضوعات الخ سواء كانت موضوعات المسائل اوموضوع
العلم وتعريف جزء الموضوع كتعريف الهيولى فى الحكمة
الطبيعية التى موضوعها الجسم الطبيعى المؤلف من
الهيولى والصورة واما تعريف الجزئيات فكتعريف موضوع
المسئلة التى كان موضوعها نوع موضوع العلم ٧٦ قوله
اونظرية يذعن الخ هكذا قالوا اولى ههنا بحثـان قويان

Digitized by Google

الاول ان ههنا قسما ثالثا وهو كونها نظرية ثابتة بالدليل ولم يسموه باسم الثانى ان اذعان المتعلم بها بحسن ظن يقتضى تلك القضية ظنية ولو سلم ان الظن ههنا بمعنى مطلق الاعتقاد فغاية الامر ان يكون تقليدية عند المتعلم اذ لا يتيقن النظرى بدون البرهان والمقدمة التقليدية لا يكون مقدمة البرهان وقد وضع اقليدس اصولا موضوعة لتكون مقدمات البراهين الا ان يقال كونها تقليدية بالنسبة الى المتعلم لا يقدح فى كونها يقينية بالنسبة الى المستدل وغاية الامر ان يكون الحاصل للمتعلم من ادلة المركبة منها تقليديا لا يقينيا ولا بأس فيه وادعاء المتعلم اليقين زعمى لا فى الواقع فتأمل فيه جدا.

تم طبع هذه الرسالة المرغوبة المسمى بالبرهان مع الحاشية من خط المصنف المرحوم اسمعيل افندى الشهير بكلنبوى فى دار الطباعة العامره * للدولة العلية العثمانيه * بمعرفة ناظرها الفقير الى آلاء ربه الصمد * السيد محمد اسعد * فى اواخر جمادى الآخر وذلك فى عام ثلث وخمسين ومأتين والف

Digitized by Google